د. عبدالله بن ناصر السدحان

الجمعيّات النسائيّة
في المملكة العربية السعودية

نشأتها • واقعها • أدوارها



فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

السدحان ، عبدالله ناصر عبدالله
الجمعيات النسائية في المملكة العربية السعودية: نشأتها - واقعها - أدوارها. / عبدالله ناصر عبدالله السدحان .- الرياض ، ١٤٣٩هـ

١٠٠ ص ؛ ٢١ في ١٧ سم

ردمك: ٩-٣-٧٥٩٣-٠٢-٦٠٣-٩٧٨

١- الجمعيات النسائية - السعودية ٢- الجمعيات النسائية - تنظيم و ادارة - السعودية أ.العنوان

ديوي ٣٦١,٧٠٥٣١ ١٤٣٩/٩٩٣٥

رقم الإيداع: ١٤٣٩/٩٩٣٥
ردمك: ٩-٣-٧٥٩٣-٠٢-٦٠٣-٩٧٨

الجمعيّات النسائيّة
في المملكة العربية السعودية

نشأتها • واقعها • أدوارها

د. عبدالله بن ناصر السدحان



ص.ب. 113/5752
E-mail: arabdiffusion@hotmail.com
www.alintishar.com

@Alintishar Alarabi @Alintishar Alarabi

بيروت ـ لبنان
هاتف: 9611-659148 فاكس: 9611-659150

ISBN

الطبعة الأولى 1440هـ / 2018م


بسم الله الرحمن الرحيم

الجمعيّات النسائيّة
في المملكة العربية السعودية

1

الجمعيّات النسائيّة
في المملكة العربية السعودية

نشأتها ـــ واقعها ـــ أدوارها

د. عبد الله بن ناصر السدحان

1440هـ/2018م

المحتويات

تمهيد

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد:

إن الحديث عن ضرورة التوسع في تنمية المرأة أصبح منهجًا فكريًا عالميًا، وأسلوب عمل علميًا لتحقيق التنمية الشاملة لأي مجتمع من المجتمعات، ولا يمكن للمجتمع من الطيران بجناح واحد وهو الرجل، فالجناح الآخر (المرأة) عضيد قوي، ومرتكز أساس لتحقيق المسيرة التنموية المتوازنة دون خلل أو إبطاء أو ضعف في مسيرة أي مجتمع من المجتمعات، والمرأة في المجتمع السعودي شأنها شأن أمثالها في المجتمعات العالمية الأخرى على وجه البسيطة تنشد شرف المشاركة في النهوض التنموي بمجتمعها، فليس ثمة فروق بينها وبين أمثالها في المجتمعات الأخرى، إلا بما شرّفها الله به من حدود وضوابط تضبط مسيرة هذه المشاركة وتوجهها وتسدد خطاها، وفق منهج الإسلام القويم، وأعراف المجتمع وتقاليده المقبولة، فتنمية أي مجتمع من المجتمعات بدون المرأة تُعد قاصرة وعرجاء، والعرجاء لا يمكنها أن تدخل في سباق مع السويّات فضلًا عن الفوز عليهن، ويُقصد بالتنمية هنا الجهود المقصودة التي تسعى إلى تغيير إيجابي يهدف إلى خدمة

الإنسان وتحقيق رفاهيته وتحسين مستواه الثقافي والفكري والصحي[1]. كما يمكن أن ننظر إلى التنمية الاجتماعية على أنها تنمية طاقات الفرد إلى أقصى حد مستطاع.

إن مسؤولية تنمية المرأة السعودية تتوزعها جهات عدة في المملكة العربية السعودية؛ حكومية، وأهلية، وخيرية، وقطاع خاص. ولئن كان الدور الأكبر هو للجهود الحكومية في السابق، ولكن تبقى مساحة واسعة جدًا للقطاع الأهلي وللقطاع الخيري في قابل الأيام، يمكنهما تغطيته بسهولة وسد ثغرته من خلال القطاع الخيري أو ما يُعرف بالقطاع الثالث، وذلك بما يملكه من مرونة إدارية واجتماعية وتنظيمية ومالية قد لا تتوافر غالبًا في القطاع الحكومي.

كما تبرز أهمّية هذا الموضوع لأسباب اقتصادية وتنموية تمس الدولة فمن المعلوم أن المجتمع السعودي كان يعيش مرحلة ما يُسمى بدولة الرفاهية أو ما يُسمى بالدول الرعوية، التي تقدم جميع الخدمات (التعليمية، والصحيّة، والاجتماعية، والسكنيّة، والتنموية) للمواطنين من خلال الدولة نفسها وموظفيها، وبإشرافها، وتنفيذها، ومتابعتها. فقد أصبح هناك اعتماد كليّ على الخدمات التي تقدمها الدولة بمختلف أشكالها، حيث اتسع دور المؤسسات الحكومية وكانت توفر مختلف أصناف الخدمات الاجتماعية، والصحية، والتعليمية، والسكنيّة، وغيرها، وذلك بدعم كامل من خزينة الدولة، ودون

(1) **معجم المصطلحات السكانية والتنموية**، رشود بن محَمَّد الخريف، مؤسسة الملك خالد الخيرية، الرياض، 1431هـ، ص 66.

مشاركة حقيقية من جانب المواطنين[1]، ولعل من مبرّرات ذلك التدخل الحكومي القوي السابق في تنفيذ العديد من تلك الخدمات، هو زيادة المداخيل المالية جراء الطفرة النفطية وزيادة أسعاره في أواخر السبعينات الميلادية، وكان من نتائجه انسحاب العامل الفردي والمجتمعي من المبادرات الاجتماعية، والصحية، والتعليمية ذات الصبغة الخيريّة الاحتسابية.

ومما لا شك فيه أن مفهوم دولة الرفاهة الاجتماعية الذي ساد عقودًا خلت أخذ في التآكل والانحسار التدريجي، ولم تعد لديه المقدرة الذاتية على الاستمرار مدة طويلة بالأسلوب المتبع حاليًا؛ لأسباب كثيرة أهمّها التذبذب الدائم في أسعار النفط وانخفاض دخل الدولة منه، ومن ثم حدوث نقص نسبي في الفائض الاقتصادي الذي كان يوفره لها، وكان يمثل الدعامة الأساس لتمويل سياسات دولة الرفاهة وبخاصة أن الدولة الرعوية كما يرى بعض الباحثين «أقل كفاءة بسبب وجود إدارة عامة تتعامل بمال عام، وأن بها إنفاق عام سخيّ كريم جدًا غير منضبط، ويفوق القدرة على الإنفاق في تمويل هذا الإنفاق في المستقبل»[2].

---

(1) أوضاع الرعاية الاجتماعية وسبل التطوير في دول مجلس التعاون الخليجي، فيصل حمد المناور، ضمن بحوث ندوة **(مراجعة أدوار ومهام قطاع الرعاية الاجتماعية ومجالاتها وسياساتها)**، المكتب التنفيذي لمجلس وزراء الشؤون الاجتماعية بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربي، البحرين، 1435هـ/ 2014م، ص 86.

(2) **الخروج من دفء النفط: آثاره الاقتصادية والاجتماعية والسياسية**، =

ومن هذا وذاك نجد أن الدولة شرعت في تطبيق برامج الإصلاح الاقتصادي، وذلك وفق رؤية المملكة 2030، وبرنامج التحول الوطني (2020) بنسخته الأولى والثانية، فقد بدا واضحًا جدًا من خلال تلك البرامج أن الدولة تريد التخفف من تبعات برامج الرعاية الاجتماعية، وذلك بتخصيص الكثير من خدمات الرعاية الاجتماعية وتسليمها إلى القطاع الخاص، أو تكليف الجمعيّات الخيّريّة بأنواعها الرجالية والنسائية تنفيذها وإدارتها، وتطويرها. ويرى بعض الباحثين أن المملكة العربية السعودية الدولة الأولى بين الدول الخليجية التي يتوقع لها أن تبدأ بذلك الإصلاح الاقتصادي والتنموي، بحكم الانخفاض في موارد البترول، والازدياد المطرد في النمو السكاني، مما سيجعل من الصعب تقديم مستوى الرعاية الاجتماعية نفسه للجميع وبلا توقف، مما يجعلها الدولة الأولى الخليجية في نقل الخدمات الاجتماعية من الكاهل الحكومي إلى الكاهل المدني، وبذلك تتفرغ الحكومة تدريجًا إلى دورها التنظيمي والرقابي بعد أن كانت تلعب كل الأدوار[1].

وتأكيدًا لما ذُكر آنفًا فقد صدرت هذا العام (1439هـ/ 2018م) الخطة التنفيذية لبرنامج التخصيص في

= مركز دراسات الخليج والجزيرة العربية، سلسلة الحلقات النقاشية، العدد (1)، جامعة الكويت، الكويت، 2016م/ 1437هـ، ص 28.

(1) **اغتراب الرعاية الاجتماعية في مجتمع الرفاه**، محمد زكي أبو النصر، المكتب الجامعي الحديث، القاهرة، 1430هـ/ 2010م، ص 401 ـ 402.

المملكة، وهو أحد المرتكزات الأساس في تحقيق رؤية المملكة (2030)، وقد عرّفت الوثيقة التخصيص بأنه: نقل ملكيّة الأصول من الحكومة إلى القطاع الخاص، أو إسناد تقديم خدمات حكومية معينة إلى القطاع الخاص، وترى الوثيقة أن هذا البرنامج سوف يعزز دور القطاع الخاص في تقديم الخدمات وإتاحة الأصول الحكومية أمامه، مما يحسّن جودة الخدمات بشكل عام ويقلل تكاليفها على الحكومة، ويعيد تركيز الحكومة على الدور التشريعي والتنظيمي المناط بها المتوافق مع توجه رؤية المملكة (2030)، كما سيسهم البرنامج في جذب المستثمر الأجنبي المباشر وتحسين موازنة المدفوعات[1].

وقد اشتملت الوثيقة على تخصيص (35) خمسة وثلاثين مركزًا من مراكز إعادة التأهيل التي تُعنى بالمعاقين. بحيث تنتقل إدارة وتشغيل تلك المراكز إلى القطاع الخاص[2]، ومن المناسب التذكير أن نظام الجمعيّات والمؤسسات الأهلية الجديد الصادر عام 1437هـ قد أتاح للجمعيّات إدارة المشروعات الحكومية[3]، بحيث تدخل هذه الجمعيّات في

---

(1) وثيقة برنامج التخصيص، خطة التنفيذ 2020، اعتمدها من مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية يوم 8/ 8/ 1439هـ الموافق 24/ 4/ 2018م. www.aleqt.com/2018/04/24/article_1375211.html

(2) وثيقة برنامج التخصيص، مرجع سابق، ص53.

(3) نصت المادة السابعة والعشرون من النظام على الآتي: (يجوز لأي جهة حكومية أو خاصة التعاقد مع إحدى جمعيّات النفع العام لإدارة مؤسسة تابعة لها، أو تنفيذ بعض مشروعاتها أو برامجها أو خدماتها التي تدخل ضمن اختصاصها...) انظر النظام في الملاحق.

عملية المنافسة مع القطاع الخاص، ولا شك أن فرصتها ستكون أكبر بحكم المميزات المالية والتسهيلات الحكومية، بالإضافة إلى الخبرة التي تمتلكها بعض الجمعيّات لإدارة هذه المراكز.

لقد أولت رؤية 2030 وكذلك برامج التحول 2020 عمليات التنمية للمرأة السعودية أهمّية كبرى، بل هي في جوهر هذه الرؤية وبرامج التحول، ومن هنا لابد أن تحتل أولوية في سلم اهتمامات المجتمع عمومًا بمختلف شرائحه الفكرية والتخصصية والمهنية، ذلك أن تنمية المرأة محور أساس لجميع فعاليات التنمية الشاملة للمجتمع كافة، وبأوسع مفهومات التنمية ولا ينبغي أن ينحصر مفهوم التنمية للمرأة في تحسين دخلها المادي فقط، أو مجرد الاقتصار على توفير فرصة عمل لها كيفما اتفق، أو وصولها إلى بعض المناصب الإدارية أو السياسية فحسب، بل هي تنمية شاملة متنوعة المداخل والاتجاهات، ومتعددة المخارج التي هي في النهاية لمصلحة المرأة نفسها، ولأفراد أسرتها، والمجتمع، والاقتصاد الكلي للدولة..

إن من التكامل التنموي أن تأتي البرامج التنموية الحكومية للمرأة السعودية مع برامج مؤسسات المجتمع المدني وعلى رأسها الجمعيّات الخيّريّة النسائية لتحقيق شكل من أشكال التكامل المنهجي، والعملي لتحقيق التنمية المنشودة للمرأة السعودية، ولئن كان ثمة قصور في البرامج التي تُقدم من خلال الجمعيّات النسائية الخيرية لتنمية المرأة سواء كان كميًا أو كيفيًا، فالواقع يستدعي الإلحاح في تصحيح هذه المسيرة، والإسراع بها، ولا يعدُ ذلك عيبًا في ذات الجمعيّات

«فكل عمل ابن آدم في بداياته معرض للتقصير، بما في ذلك الوقوع غير المقصود في الأخطاء المخلّة أحيانًا، وكلما تقدم الناس في هذا العمل قلّت فُرص الخطأ، وتكوَّن ما يمكن أن يُسمّى بالعراقة أو المأسسة في العمل الاجتماعي»[1]، وهذا ينطبق تحديدًا على عمل الجمعيّات النسائية الخيرية في المجتمع السعودي وذلك من منطلق عراقتها فهي قديمة في المجتمع، بل هي من أوائل الجمعيّات في المملكة، وكذلك من منطلق إحسان الظن المطلوب شرعًا في كل عمل يقدمه مواطن أو مواطنة لمجتمعهما.

إن من المُسلّم به أن للمرأة دورًا تنمويًا واضحًا طالما كان ضمن الأطر الشرعية والقواعد الاجتماعية المرعية في المجتمع، ولئن كان هناك تشوش في الرؤية السليمة تجاه هذا الأمر فلا بد أن تُصحح، فالمرأة المسلمة لها دور في التنمية الشاملة في أي مجتمع ينبغي أن يُجلى ويُعمل لأجله، ولئن كان توجيه الإسلام هو تشجيع المرأة على رعايتها لأسرتها والقيام بواجبها الأساس في المجتمع، إلا أن متطلبات الحياة المعاصرة والدور المنشود لها في التنمية يتطلب تحديد أوضح ومرونة أكثر للتعامل مع هذه القضية مادام الضابط في ذلك المنهج الشرعي دونما اعتساف أو شطط في التعامل[2]، وأن

(1) **العمل الاجتماعي الخيري في منطقة الخليج العربية: التنظيم ـ التحديات ـ المواجهة**، علي بن إبراهيم النملة، مطبعة سفير، الرياض، 1431هـ، ص 69.

(2) **دور مؤسسات الوقف المعاصرة في رعاية قضايا المرأة (إشكاليات =**

يكون التعامل محكومًا بالقواعد الكلية العامة للإسلام، ودون تضييق أو تشدد في غير موضعه، فقد أظهرت التجارب أن التعامل مع المستجدات إذا قام على التشدد فسرعان ما تفشل تلك التعاملات، فالمواقف والأفكار القائمة على الغلو، والشك الزائد في الطرف الآخر لا تولد في الغالب إلا غلوًا مماثلًا، وذلك وفق قاعدة «لكل فعل ردة فعل مساوية له في القوة ومضادة له في الاتجاه»، فالتعامل المتشدد دونما تبصر مع الجمعيّات النسائية الخيرية وبرامجها التنموية، وتعميم الحكم على الكل بناء على موقف البعض فيها يؤدي إلى تشدد مقابل والخاسر النهائي المرأة، والمجتمع بعمومه.

ومن هنا تأتي أهمّية هذا الكتاب للحديث عن نشأة الجمعيّات النسائية الخيرية في المملكة وجهودها من أجل تنمية المرأة السعودية، وتجلية دورها الحقيقي في هذا المجال تحديدًا، وذلك باستعراض نشأة الجمعيّات النسائية، وتوزيعها في مناطق المملكة، ونسبة تغطية خدماتها إلى عدد النساء في المجتمع. ومن ثم الحديث عن برامجها التنموية بشكل عام، والأسباب التي أدت إلى وجود قصور في هذه البرامج التنموية، وختامًا تحديد بعض المنطلقات التي لها أهمّية كبرى لتفعيل أكبر لجهود الجمعيّات النسائية الخيرية في المجتمع السعودي لتنمية المرأة. و يمكن تحديد أهداف الكتاب في النقاط الآتية:

= **وتجارب)**، فؤاد العمر، الأمانة العامة للأوقاف، الكويت، 2006م، ص17.

- التعرف إلى بدايات نشأة العمل الخيري المنظم في المملكة العربية السعودية.
- التعرف إلى الأسس التي يقوم عليها العمل الخيري في المملكة.
- التعرف إلى بدايات الجمعيّات الخيّريّة النسائية وتوزيعها الجغرافي في مناطق المملكة، وكم نصيب كل مواطنة من هذه الجمعيّات.
- التعرف إلى موارد الجمعيّات النسائيّة في المملكة العربية السعودية.
- عرض لأبرز الجهود التي تقدمها الجمعيّات النسائية لتنمية المرأة السعودية والمعوقات التي تواجه عمل هذه الجمعيّات وأسبابها.
- تحديد أبرز المنطلقات لتفعيل برامج التنمية للمرأة السعودية من خلال الجمعيّات النسائية.
- التعرف إن كان ثمة علاقة للجمعيّات الخيّريّة النسائية في المملكة العربية السعودية والحركة النسويّة عمومًا في الخارج.

لذا فإن التساؤل الرئيس لهذه الدراسة هو: ما دور الجمعيّات النسائية في المملكة العربية السعودية في تنمية المرأة السعودية؟. واتبعت الدراسة المنهج الوثائقي وهو المنهج «الذي يُطبق عندما يُراد إجابة سؤال عن الماضي من خلال المصادر التاريخية أساسية كانت أم ثانوية»[1]. وسيكون تقسيم الكتاب على النحو الآتي:

(1) **المدخل إلى البحث في العلوم السلوكية**، صالح بن حمد العساف، مكتبة العبيكان، الرياض، 1409هـ، ص 203.

أولاً: مقدمات أساسية: وتشمل: الحديث عن نظام الجمعيّات في المملكة والأسس التي يقوم عليها، وتاريخ نشأة الجمعيّات الخيّريّة النسائية، والتعرف إلى موقع تنمية المرأة في خطط التنمية الخمسية للمملكة، وفي رؤية المملكة 2030 وبرامج التحول الوطني 2020، والتعرف إلى عدد الجمعيّات الخيّريّة النسائية في المملكة وتوزيعها في المناطق، ونسبتها إلى المواطنات السعوديات، كما سيتمّ التعرف إلى مواردها المالية، وبرامجها، وأسباب قصور هذه الجهود المقدمة من قبلها.

ثانيًا: التعرف إن كان ثمة علاقة بين الجمعيّات النسائية في المملكة والحركة النسويّة العالمية.

ثالثًا: أسباب محدودية الجهود التنموية للجمعيّات النسائية في المملكة.

رابعًا: الدور المستقبلي للجمعيّات الخيّريّة النسائية في المملكة، والمنطلقات الأساسية لتفعيل برامج التنمية للمرأة السعودية من خلال الجمعيّات الخيّريّة النسائية، وفيها سرد لعدد من المرتكزات يعتقد الباحث أن في الأخذ بها أو ببعضها ضمانًا ليس لتفعيل جهود الجمعيّات النسائية الخيرية تجاه المرأة في المجتمع السعودي فحسب، بل ونجاح تلك البرامج والجهود، وتعدي أثرها إلى أكبر شريحة من نساء المملكة بإذن الله.

والله الموفق

أولًا: مقدمات أساسية

قبل الحديث عن موضوع البحث وهو (الجمعيّات الخيّريّة النسائية في المملكة العربية السعودية) يحسن بنا أن نتعرف إلى بعض المقدمات الأساسية التي تعين على تكوين منطلق نظري مشترك، ومن ذلك إلماحة سريعة عن بدايات العمل الخيّري في المملكة العربية السعودية، ثُمَ الحديث عن نشأة وزارة العمل والتنمية الاجتماعية حيث هي الجهة المشرفة على الجمعيّات الخيّرية، والتعرف بشكل موجز إلى تطور نظام الجمعيّات الخيّرية في المملكة والأسس التي يقوم عليها وتطوره التاريخي، وكيف كان وإلى ما استقر العمل عليه في التعامل مع الجمعيّات الخيّرية، ثُمَ الحديث عن نشأة الجمعيّات النسائية الخيرية في المجتمع السعودي، وبداياتها، وعددها، وتوزيعها في المملكة، ونسبتها إلى عدد السكان السعوديين، ونسبتها إلى النساء السعوديات تحديدًا.

نشأة العمل الخيري المنظم في المملكة العربية السعودية وبداياته

لقد نشأ العمل الخيري المنظم في المملكة العربية السعودية سابقًا لصدور الأنظمة واللوائح المنظمة للعمل الاجتماعي والتنموي والخيري فيها، بل إنه سابق كذلك لنشأة

وزارة العمل والشؤون الاجتماعية[1]، فثقافة العطاء لدى الإنسان السعودي متأصلة ومتجذرة فهي شجرة مثمرة أينعت من خلال تعاليم الدين الإسلامي الحنيف الذي يحث على البذل والعطاء انتظارًا للأجر والمثوبة من الله عز وجل، وغذّتها الأخلاق العربية الأصيلة السائدة في المجتمع السعودي بعمومه، وكان ذلك العطاء فرديًا متناثرًا هنا وهناك، وكان من أبرز صوره الزكاة وصدقة التطوع والأوقاف، ومن ثمّ بدأ العمل العطائي يأخذ نوعًا من التنظيم المؤسسي وإن كان بسيطًا ووفق الثقافة المؤسسية السائدة.

لقد كان هناك العديد من صناديق البر الخيّريّة التي نشأت بمبادرات فرديّة من الوجهاء في كل مدينة من مدن المملكة العربية السعودية منذ أكثر من تسعين عامًا ، وبمباركة حكومية بدءًا بالملك عبد العزيز رحمه الله، ونائبه الملك فيصل في الحجاز، وأمراء مناطق المملكة، فضلًا عن بعض الجمعيّات الخيّرية ذات العمل الإغاثي والمساعدات الطارئة، أو الجمعيّات الخيّرية المتخصصة في مجال محدد وكان هذا عملًا خيريًا نوعيًا يعدُ متقدمًا وسابقًا لعصره، بخاصة في منطقة مكة المكرمة، فهناك على سبيل المثال: جمعية الطيران

(1) كانت تُسمى وزارة العمل والشؤون الاجتماعية في بداية نشأتها، ثمّ استقل الشأن الاجتماعي في وزارة جديدة باسم (وزارة الشؤون الاجتماعية) عام (1425هـ/ 2005م)، ثمّ ضمت إلى وزارة العمل مرة أخرى عام 1437هـ تحت اسم (وزارة العمل والتنمية الاجتماعية) ومازالت.

العربية[1]، وجمعية الإسعاف الخيري[2]، وجمعية القرش[3]

---

(1) نشأت جمعية الطيران في مكة المكرمة بموافقة صاحب السمو الملكي النائب العام لجلالة الملك فيصل بن عبدالعزيز في 22/ 5/ 1349هـ / 1930م، وكان من أهدافها شراء الطائرات، وإعداد الأجهزة اللازمة لإصلاحها، وتعليم أبناء البلاد على الطيران، والمساعدة بكل الطرق المشروعة لتطوير الطيران المدني في البلاد، وكان الرئيس الشرفي للجمعية هو الأمير فيصل بن عبدالعزيز.

(2) تعتبر جمعية الاسعاف الخيري بمكة المكرمة هي أول جمعية صحيّة في المملكة، حيث تأسست رسميًا عام 1353هـ/ 1934م، في مكة المكرمة وصدرت بالأمر السامي رقم 3306 في 2/ 3/ 1354هـ برئاسة نائب الملك على الحجاز الأمير فيصل بن عبد العزيز آل سعود، يرحمه الله، ومقرها في جوار (باب الوداع) جنوب غربي المسجد الحرام. وتطورت إلى جمعية للإسعاف الأهلي، ثمّ أصبحت جمعية الهلال الأحمر، وكانت سبب نشأتها ابتداءً هو نشوب الحرب مع اليمن عام (1352هـ/ 1934م) وكانت تُسمى (جمعية الإسعاف الطبِّي الوطني)، وبعد أن خمدت الحرب بقي من التبرُّعات مال وفير مكَّنها من الاستمرار وتخصصها في عملها في مكة المكرمة؛ واجتمع على تأسيس هذه الجمعية عددٌ من الوجهاء حينئذٍ، وهم: محمَّد الشيبي، وأحمد الغزاوي ومحمَّد آشي، عبد الوهاب نائب الحرم، وعبد الوهَّاب عطَّار، ومحمَّد القفيدي، ومحمَّد خوقير، ومحمود شلهوب، وعبد الحي قزَّاز. وأصبحت الجمعية مسؤولة عن نقل المصابين من الحجاج إلى مستشفى أجياد العام، وكان عمادها التبرعات التي ترد إليها، غير أن موافقة الملك عبد العزيز، يرحمه الله، على إضافة ربع قرش إلى المتحصل من خطابات الدولة ورسائل البريد على هيئة طوابع خاصة أصدرت لهذا الغرض تحديدًا وسميت «طابع الإسعاف» كان له أثر كبير في دعم ميزانية الجمعية على المدى البعيد. وكان الشيخ محمد سرور الصبان أول رئيس لها. انظر كتاب: **مسيرة جمعيّة الهلال الأحمر السعودي خلال خمسة وستين عامًا من العطاء**، لافي بن مناحي المطيري وزملاؤه، جمعيّة الهلال الأحمر السعودي، 1419هـ/ 1999م. وكذلك: https://www.srca.org.sa/ar/About/History

(3) نشأت هذه الجمعيّة عام (1354هـ/ 1935م) وهدفها حماية الأحداث =

في مكة المكرمة، وجمعية البر الخيرية بالرياض. وعلى الرغم من هذه الجهود القديمة، إلا أنه مما يؤسف له هو عدم وجود توثيق تأريخي لمثل هذه الجهود، عدا ما كان متناثرًا هنا وهناك أو في مقالات صحفية، وهذا مصداق لما يؤكده أحد التقارير الإقليمية عن العمل الخيري في المملكة حيث يذكر أنه «ليس هناك شيء تجريبي بشأن تقييم العطاء وتوصيفه داخل المملكة العربية السعودية، فهو موجود، ونشط بشكل ملحوظ، غير أن هذا لا يفيد شيًئا في التعرف على ثقافة العطاء من حيث كيفية عملها وتوجيهها والأثر التي أحدثته في المجتمع السعودي»[1].

وبكل حال فهذا الضعف التوثيقي للعمل الخيري في المجتمع السعودي امتداد للضعف التوثيقي للتاريخ الاجتماعي في المملكة عمومًا، فمما يلحظ ندرة الدراسات والأبحاث التي تُعنى بالقضايا المجتمعية للمجتمع السعودي، فالدراسات

= من الجنوح أو الانحراف، وذلك بمحاولة توفير فرص للتأهيل والتدريب الصناعي والحرفي للشباب، وهي استنساخ لمشروع بدأ في مصر باسم (مشروع القرش) وانتشر في عدد من الدول العربية ومنها المملكة العربية السعودية وتولى رئاستها في بداية تكوينها/ محمد سرور الصبان. للمزيد والتفصيل في هذه الجمعيّات القديمة انظر: **أضواء على نشأة العمل الخيري التطوع في عهد الملك عبد العزيز**، مختار إبراهيم عجوبة، جمعية النهضة النسائية الخيرية، الرياض، 1419هـ.

(1) توجهات العطاء العربي: من العمل الخيري إلى التغيير الاجتماعي، تحرير: باربرا إبراهيم، دينا شريف، مركز جون جرهارت للعطاء الاجتماعي والمشاركة المدنية بالجامعة الأمريكية بالقاهرة، القاهرة، 1430هـ/ 2010م، ص 74.

الاجتماعية المعمقة والتحليلية عنه قليلة جدًا، مما يجعل المتخصص في حرج علمي لرسم صورة اجتماعية للمجتمع آنذاك سوى ما يجده من خلال بعض الدراسات التي حاولت رسم الحياة الاجتماعية في كل منطقة بشكل منفرد وهي محدودة جدًا.

ويؤكد أحد المتخصصين في التاريخ السعودي في معرض حديثه عن التوثيق في تاريخ المملكة بشكل عام أن «هناك من جوانب التاريخ السعودي ما قد استكملت فيه جوانب العناية، ومنه ما لمست العناية بعضه، ومنه لا يزال ينتظر الالتفاتة»[1]، ولا شك أن الجانب الاجتماعي وتطوره من التاريخ السعودي يندرج في النوع الثالث الذي ينتظر الالتفاتة العلمية والتدوينية من الباحثين والدارسين. فتاريخ المملكة مازال في حاجة إلى دراسات كثيرة شريطة أن تكون ذات حدود زمانية، ومكانية محدودة وأن يركز فيها على الجوانب الاقتصادية، والعلمية، والاجتماعية. وصفًا وتحليلًا لتلك المرحلة وطبيعة المتغيرات التي تمت وكيف تمت، وكيف تعايش معها أفراد المجتمع السعودي بعمومه[2].

وإن كان ذلك في الشأن الاجتماعي، بشكل عام فإن الحاجة تتزايد حينما يكون البحث متجهًا نحو المرأة وجوانب

(1) المصادر المحلية لتاريخ المملكة العربية السعودية، عبد العزيز بن عبد الله الخويطر، **مجلة الدارة**، العدد الثالث، السنة 26، دارة الملك عبد العزيز، الرياض. 1421هـ/ 2001م، ص147.

(2) هل يحتاج تاريخ المملكة إلى مزيد من الدراسات؟، دلال بنت مخلد الحربي، **مجلة الدرعية**، العدد الثالث عشر، السنة الرابعة، الرياض 1422هـ/ 2002م، ص 6.

حياتها، ودورها الاجتماعي في المجتمع، ذلك أن الكثير من الدراسات التي كتبت عن تاريخ المملكة خلت من الإشارة إلى الحديث عن المرأة ودورها وجوانب حياتها، وأثرها في مجتمعها الصغير (الأسرة) أو مجتمعها الكبير، مما أوجد قصورًا في المعلومات المتداولة عن المرأة في الجزيرة العربية بشكل عام، على الرغم من أن مجموعة كبيرة منهن كن ذوات تأثير كبير في الحياة الاجتماعية[1]. ولعل هذه الدراسة تحاول أن تحقق شيئًا من تلك المطالبات من المهتمين بالتأريخ الاجتماعي للمجتمع السعودي.

نشأة وزارة العمل والتنمية الاجتماعية ونظام الجمعيّات الخيرية

في عام (1380هـ ـ 1960م) صدر الأمر الملكي بإنشاء وزارة العمل والشؤون الاجتماعية، ثمّ استقل الشأن الاجتماعي في وزارة جديدة باسم (وزارة الشؤون الاجتماعية) عام (1425هـ/ 2005م)، ثمّ ضمت إلى وزارة العمل مرة أخرى عام 1437هـ تحت اسم (وزارة العمل والتنمية الاجتماعية)، وهي الجهة المشرفة الآن على جميع الجمعيّات الخيّريّة في المملكة العربية السعودية بما فيها الجمعيّات النسائية، وتحددت أبرز أهدافها إبان نشأتها (عام 1380هـ) بالآتي[2]:

(1) **مقاومة التغيير في المجتمع السعودي: افتتاح مدارس البنات أنموذجًا**، عبد الله بن ناصر السدحان، بدون ناشر، الطبعة الثالثة، 1439هـ/ 2018م، ص 9.

(2) **الرعاية الاجتماعية في المملكة العربية السعودية: النشأة والواقع**، =

أ) رسم السياسة العامة للشؤون الاجتماعية والعمالية بالمملكة، ضمن إطار مستوحى من القيم والمبادئ الإسلامية.

ب) تخطيط وتنفيذ البرامج والمشروعات والخدمات الاجتماعية عن طريق دراسة الاحتياجات الاجتماعية وترتيبها في أولويات، ووضع البرامج والمشروعات التي تكفل مواجهة الاحتياجات حسب أولوياتها.

ج) الإسهام في توجيه التطور الاجتماعي بالمملكة توجيهًا متزنًا يهدف إلى رفع مستوى المواطنين وتحسين مستوى معيشتهم، وتهيئة مقومات الحياة الكريمة لهم في إطار القيم الروحية والخلقية بهدف بناء مجتمع ناهض ومتكامل.

د) النهوض بالمجتمعات المحلية في شتى أنحاء المملكة باتباع أحدث الأساليب والمناهج العلمية التي تتناسب مع ظروف المجتمع وأوضاعه الداخلية عن طريق الجهود الأهلية وتنسيقها مع الخبرات الفنية والإعانات الحكومية بقصد مقابلة احتياجات هذه المجتمعات وتوفير متطلباتها الأساسية بالاعتماد على مواردها المحلية وطاقاتها البشرية.

هـ) الاهتمام بالجماعات التي هي أداة المجتمع ووسيلته في

= عبد الله بن ناصر السدحان، دارة الملك عبد العزيز، الرياض، 1425هـ، ص 34 ـ 35. هذه الأهداف منصوص عليها، وقد ورد غيرها في موقع الوزارة بعد إدماجها (العمل و التنمية)، وقد وردت أهداف في تقارير إعلامية وفي موقع الوزارة ولكن هذه الأهداف لم تُذكر في مرسوم الإدماج بين القطاعين، ويظهر أنها اجتهادات شخصية.

التأثير في الأفراد وتوجيه سلوكهم نحو الغايات المنشودة وذلك عن طريق الأندية والجمعيّات التعاونية والجمعيّات الخيرية والمجالس واللجان الأهلية.

إن من المجزوم به أن الأسس التي تقوم عليها التنمية الاجتماعية في المملكة العربية السعودية مستمدة بشكل أساس من التشريع الإسلامي، وذلك منعكس بجلاء في الهدف الأول من أهداف إنشاء وزارة الشؤون الاجتماعية، وليس ذلك بدعًا في القول فالمملكة العربية السعودية دولة إسلامية قامت على كتاب الله وسنّة رسوله، وقد تمَّ اتخاذهما منهجًا لها منذ قيام الدولة السعودية الأولى عام (1157هـ ـ 1744م) واستمر ذلك النهج حتى وقتنا الحاضر، ولعل من أبرز الشواهد الوثيقة الأساسية للحكم والإدارة الصادرة عام (1345هـ ـ 1926م) التي أشارت صراحة إلى الدولة السعودية دولة ملكية شورية إسلامية[1].

وقد أكد النظام الأساسي للحكم في المملكة العربية السعودية، والذي يُعد بمثابة الدستور في الدول الأخرى، الصادر في عام (1412هـ/ 1992م) هذا التوجه ورسخه. وهذا النظام يُعدُّ توثيقًا لما هو معمول به منذ قيام الدولة السعودية الأولى، وترجمة مكتوبة للأسس والمبادئ التي يقوم عليها نظام الحكم في المملكة، فلقد نصت المادة الأولى منه على أن (المملكة العربية السعودية دولة عربية إسلامية ذات سيادة

---

(1) الثوابت والمتغيرات الاجتماعية في المجتمع العربي السعودي، إبراهيم بن مبارك الجوير، ضمن بحوث مؤتمر المملكة العربية السعودية في مائة عام، دارة الملك عبد العزيز، الرياض، 1428هـ، الجزء 12، ص 430.

تامة دينها الإسلام، ودستورها كتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ ولغتها هي اللغة العربية)[1].

ولقد ترتب على التزام المملكة العربية السعودية بهذا النهج، والتمسك بالشرع القويم الأثر البيِّن في جميع مناحي الحياة، وكذلك في الأنظمة وقواعد العمل وجميع النظم الاجتماعية في المملكة، وما من نظام يصدر إلا ويتضح أثر قواعد الشرع الحكيم فيه بشكل مباشر أو بشكل غير مباشر، ومن ذلك الجهود والخدمات الاجتماعية بمختلف أبعادها التنموية والرعائية التي تقدم للمواطنين، فهي تنطلق من قواعد الإسلام الكلية.

ولقد تُرجم ذلك عمليًا في صوغ أهداف وتوجهات جميع خطط التنمية الخمسية التي تصدرها الدولة كل خمس سنوات ابتداء من أول خطة خمسية صدرت في عام (1390هـ/ 1970م) وحتى أحدث خطة خمسية صدرت وهي التاسعة في عام (1431هـ/ 2010م)، فلم تخل أي خطة من خطط التنمية الخمسية في المملكة من التأكيد على المنطلق الأساس لجميع خطط التنمية في المملكة العربية السعودية هو (المحافظة على القيم الإسلامية وتطبيق شريعة الله والعمل على ترسيخها ونشرها، وتعزيز الوحدة الوطنية، والأمن الوطني، والاستقرار الاجتماعي، وضمان حقوق الإنسان وترسيخ هوية المملكة العربية السعودية المتمثلة في الهوية الإسلامية)[2].

---

(1) المرسوم الملكي رقم أ/ 90 في 28/ 8/ 1412هـ الصادر بالنظام الأساسي للحكم في المملكة العربية السعودية.

(2) انظر على سبيل المثال خطة التنمية التاسعة (1431 ـ 1436هـ/ 2010 ـ 2015م)، وزارة الاقتصاد والتخطيط، الرياض، 1432هـ، ص28..

وهذا المرتكز الأساس في الحكم في المملكة العربية السعودية، والمُعزز في صياغة الخطط التنموية الخمسية للمملكة يجب أن يكون حاضرًا حين الحديث عن أي نظم أو مشروعات في المملكة، ومن ذلك نظام الجمعيّات الخيرية، فقد صدر أول نظام لها في عام (1384هـ/ 1964م)، يُعرف باسم (نظام الجمعيّات والمؤسسات الاجتماعية الأهلية)[1]، وكانت الجمعيّات قبل ذلك التاريخ تتعامل معها الدولة وفق نظام تسجيل الشركات الصادر عام (1347هـ/ 1928)، حيث كان يتوجب على أي جمعية التقدم إلى مسجل الشركات خلال شهر من تاريخ تأسيسها[2].

ثُمَ كان التعامل مع الجمعيّات الخيرية لأكثر من أربعين سنة وفق النظام الصادر في عام (1410هـ/ 1990م) باسم (لائحة الجمعيّات والمؤسسات الخيرية)[3].

وفي عام 1437هـ/ 2016م صدر (نظام الجمعيّات والمؤسسات الأهلية)، ويمكن الاطلاع على النظام كاملًا في ملاحق الكتاب، وفيه بعض الاختلافات عن النظام القديم في الجوانب الآتية، وهذه الاختلافات ليس بالضرورة أن تكون إيجابية، فمع التطبيق الواقعي تبين أن بعضها كان ذا أثر سلبي

(1) **الجمعيّات الخيرية في المملكة العربية السعودية: نشأتها، خدماتها،** إدارة الجمعيّات الخيرية وزارة العمل الشؤون الاجتماعية، الرياض، 1402هـ، ص 20.

(2) **أضواء على نشأة العمل الخيري التطوع في عهد الملك عبد العزيز،** مرجع سابق، ص15.

(3) قرار مجلس الوزراء رقم (107) الصادر في 25/ 6/ 1410هـ.

أضرّ بالعمل الخيريّ، وعمل على تعطيله، وبعضها غير واقعي التطبيق، وبكل حال فمن أوجه الاختلاف بين النظامين الجوانب الآتية:

- التوسع في التخصصات التي يمكن لراغبي التأسيس إنشاء جمعيتهم لأجلها، فلم تعد عملية إنشاء الجمعيّات قاصرة على الجمعيّات الخيّريّة أو الاغاثية، بل شملت الجمعيّات الصحية، والبيئية، والثقافية، والدينية، والتربوية، والتعليمية، والسياحية، والعلمية، والمهنية، والشبابية، والأدبية، وحماية المستهلك، وهذه نقطة إيجابية في النظام أن غطى كل هذه التخصصات لفتح محاضن جديدة وواسعة لكل راغب في نفع نفسه ومجتمعه عبر الجمعيّات الخيّرية.
- تخفيض عدد مؤسسي الجمعيّة إلى (10) أشخاص بدلًا عن (20) شخصًا كما كان في النظام القديم، وكان يُعتقد أن هذا يُسهل إلى حد ما عملية إنشاء الجمعيّات الخيّريّة (الرجالية والنسائية)، ولكن من واقع تجربة عملية لسنوات في الاشراف على تأسيس الجمعيّات الخيّرية لم يكن عدد المؤسسين في يوم من الأيام عائقًا لتسجيل جمعيّة من الجمعيّات، وإن كان سيترتب على هذا التعديل تبعات إدارية، ومالية، وإشرافية على الدولة عمومًا، وعلى وزارة العمل والتنمية الاجتماعية، والجهات الحكومية الأخرى المُناط بها عملية الإشراف الفني على الجمعيّات الأهلية، وبالتالي قد يكون هذا مأخذًا على النظام.
- إمكانية إنشاء مجلس تنسيقي بين الجمعيّات الخيريّة، وآخر

للمؤسسات الخيريّة، فالنظام قد نص فقط على مجلس واحد للجمعيّات وآخر للمؤسسات فقط، ولم يشر النظام إلى وجود مجالس تنسيقية تخصصية للجمعيّات ذات التخصص الواحد، ولعل هذا من المآخذ على النظام، على الرغم من المحاولات التي بُذلت حين صوغ النظام لتوسيع الأمر لينص النظام على مجالس تخصصية وليس مجلسًا واحدًا، إلا أن تلك الجهود التي بُذلت لم يُكتب لها النجاح.، ولعل اللائحة التفسيرية للنظام تتدارك ذلك، بحيث تسمح بمجالس عدة بمختلف المستويات سواء على مستوى المملكة أو المنطقة أو المدينة، أو على مستوى التخصص[1].

- إطلاق وصف «أهلي» بدلًا من «خيري»، وهذا يؤدي إلى توسيع المفهوم ليشمل أغراضًا غير خيّريّة، وإقرار ما يُسمى بجمعيّات النفع العام.

- تمكين الشخصيات الاعتبارية من تأسيس جمعيّات، أو مؤسسات أهلية، أو صناديق خيّريّة، وهذه ميزة جيّدة في النظام الجديد.

- إنشاء صندوق لدعم الجمعيّات الأهلية، وله عدة مصادر تمويلية[2].

(1) لم يصدر أي تنظيم لهذه المجالس حتى نهاية شهر شوال 1439هـ، دون وجود تفسير واضح لذلك التأخر في إنشائها.

(2) لم يُنشأ هذا الصندوق حتى نهاية شهر شوال 1439هـ، على الرغم من مرور أكثر من سنتين على صدور الإذن له.

- توحيد جهة الاشراف على الجمعيّات الأهلية بمختلف أنواعها[1].

ولعل أبرز ما في النظام الجديد أنه يوسع مجالات عمل الجمعيّات الخيّريّة والأهلية في إطار واسع جدًا، مما له علاقة بالخدمات الإنسانية، فمجال العمل الأهلي، أصبح رحبًا جدًا وفضاءاته واسعة وممتدة إلى مختلف جوانب حياة الفرد ذكرًا كان أو أنثى صغيرًا كان أو كبيرًا، وهذا مما يجعل الراصد الاجتماعي يتوقع الكثير والكثير من هذه الجمعيّات الخيّريّة عمومًا، وبخاصة الجمعيّات الخيّريّة النسائية في قادم أيامها بإذن الله.

نشأة الجمعيّات الخيّريّة النسائية في المملكة

يحسن بنا قبل أن نتحدث عن نشأة الجمعيّات الخيّرية النسائية تحديد مصطلح واضح للجمعيّات الخيّرية النسائية، فالمفاهيم تتعدد تجاه ماهية الجمعيّة الخيريّة النسائية، فهناك من يرى أن الجمعيّات النسائيّة هي «الجمعيّات التي ترأسها سيدة أو يقوم نشاطها لخدمة النساء وتعمل في مجال رعاية المرأة وتنميتها»، في حين تعرفها إحدى المختصات «بأنها تلك التي تسمي نفسها بمنظمة مرأة أو تلك التي لديها برامج تستهدف المرأة»[2].

---

(1) على الرغم من مضي اكثر من سنتين على صدور النظام، إلا أن الاشراف على الجمعيّات مازالت تتوزعُه عدة جهات في المملكة، ويظهر أن هناك تحفظًا من قبل إحدى الجهات التي يتبع لها عدد كبير من الجمعيّات الأهلية على تولي وزارة العمل والتنمية الاجتماعية الاشراف على الجمعيّات التي تشرف عليها تلك الجهة الآن.

(2) **الجمعيّات الأهلية النسائيّة: قضايا ومشكلات**، محمد عبدالفتاح محمد، المكتب الجامعي الحديث، القاهرة، 2008م/ 1428هـ، ص47.

ولا يوجد تعريف محدد للجمعيّات النسائية لدى وزارة العمل والتنمية الاجتماعية وأنظمتها، بل إن مشروع التصنيف الذي تعمل عليه الوزارة الآن لا يوجد ما يُسمى بجمعية نسائيّة، بل تم تصنيف الجمعيّات بناء على الأنشطة التي تقدمها للمجتمع في مستويين (أ) و (ب)، وتمّ وضع تصنيف عام باسم (جمعيّات خدمات الأسرة) في المستوى (ب)، وأُدرج تحته: (الجمعيّات التي تقدم الخدمات التثقيفية والإرشاد الأسري للوالدين، والمراكز والدور التي تهتم بالأمهات اللاتي يرعين أبناءهن بمفردهن (مطلقات ـ أرامل) وخدمات الإيواء والحماية من العنف المنزلي[1]، والمنظمات التي توفق بين الراغبين في الزواج وتقدم الدعم المادي والمعنوي بشكل خاص، والمنظمات التي تقدم خدمات لتنمية المرأة). وللأسف إنه لا يوجد في قائمة التصنيف أي تصنيف مستقل خاص بالجمعيّات الخيّرية النسائية، على الرغم من وجود (25) تصنيفًا في المستوى (أ)، ثم يتفرع منه أكثر من (60) تصنيفًا في المستوى (ب)[2].

---

(1) هكذا ورد (العنف المنزلي) وقد يكون المقصود العنف الأسري، وبكل حال من الواضح أن جميع الأدلة التي أُعدت للجمعيّات الخيريّة تم إعدادها على عجل ففيها عدد من الأخطاء النحوية، وخلط بين مواد نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية، ومواد اللائحة التنفيذية له، فعلى سبيل المثال فكتاب (مواد حوكمة الجمعيّات الأهلية في النظام واللائحة التنفيذية) المنشور على موقع وزارة العمل والتنمية الاجتماعية ضمن مبادرة (مكين) ليخلط بين نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية، ولائحة التنفيذية.

(2) ومن المستغرب أن يوجد ضمن التصنيفات في المستوى (أ) تصنيف رئيس باسم (جمعيّات حماية ورعاية الحيوان) وتصنيف آخر =

إن هذا التجاهل لتصنيف الجمعيّات النسائيّة يُمثل خللًا منهجيًا، كما أنه يمثل صعوبة في دراسة الجمعيّات الخيّرية النسائية، وتطورها ومدى تأثيرها في المجتمع السعودي، ومدى مساهمة المرأة السعودية في العملية التنموية والتطوعية، ويُضعف القدرة على المقارنة بالدول الأخرى التي لديها تصنيف للجمعيّات النسائية.

وبكل حال ففي هذا الكتاب تُعد الجمعيّات الخيّرية النسائية (الجمعيّات التي يكون كامل أعضاء مجلس إدارتها وكذلك العاملين فيها من النساء، وتقدم خدماتها للمرأة والطفل والأسرة عمومًا، وقد يكون نشاطها إغاثيًا أو تنمويًا، وتكون مسجلة في سجلات وزارة العمل والتنمية الاجتماعية، وتعلن أن هويتها جمعيّة نسائيّة). واشتراط التسجيل في هذا التعريف لأن هناك تجمعات نسائية، ولجانًا نسائية تنموية وبرامج وطنية، ومجموعات نشاط نسويّة في بعض الجهات مثل الغرف التجارية أو جهات رسمية، أو مستشفيات، وترأسها غالبًا إحدى الشخصيات النسائية الاعتبارية المرموقة في المجتمع، وتُقدم خدمات للنساء في مجال محدود، مكتفية بموافقة الجهة التي تعمل فيها دون أن يكون لها تسجيل رسمي في سجلات وزارة العمل والتنمية الاجتماعية، وبالتالي فهي لا تدخل ضمن محور هذا الكتاب، باعتبار أنه لا يمكن قياس أثرها وجهودها

= باسم (جمعيّات حدائق الحيوان والأحواض المائية) كتصنيفات رئيسة!!، ويتمّ تجاهل وضع تصنيف مستقل خاص بالجمعيّات الخيّرية النسائية سواء في التصنيفات الرئيسة أو الفرعية. انظر: **تصنيف الجمعيّات الأهلية بحسب مجالاتها وأنشطتها**، https://makeen.mlsd.gov.sa.

في العملية التنموية، وقد تكون موقتة في عملها أو موسمية في نشاطاتها. لذا يمكن القول إن أهم سمات الجمعيّات النسائيّة التي بناء عليها يمكن اعتبار أي تجمع نسوي جمعيّة نسائية خيرية في المملكة العربية السعودية هي:

- أنها تكون ذات شكل رسمي، ومسجلة في وزارة العمل والتنمية الاجتماعية.
- غير مرتبطة بأي جهة حكومية، أو تابعة لها إداريًا. أي إنها تتمتّع باستقلاليتها في مواردها المالية، وفي قراراتها من خلال جمعيتها العمومية ومجلس إدارتها.
- أن تكون غير ربحية، وما تحققه من دخل يعود بالضرورة إلى برامجها المحددة في أهدافها الرسمية، ولا تعود تلك الأرباح إلى أعضاء جمعيتها العمومية أو مجلس إدارتها أو إدارتها التنفيذية.
- أن تكون تشكيلتها وتكوينها الوظيفي نسائية بحتة، ويشمل ذلك جمعيتها العمومية، ومجلس إدارتها، وإدارتها التنفيذية.

بعد ذلك يمكن القول: إن نشأة الجمعيّات الخيّريّة النسائية قد تأخرت في المنطقة عمومًا، وفي دول الخليج خصوصًا، حيث تُعد الجمعيّات النسائيّة في الدول الخليجية متأخرة النشأة جدًا بالنسبة إلى العالم وإلى العالم العربي ولذلك أسباب عدة، قد يكون التأخر في تعليم الفتاة الأبرز منها، كما يرى ذلك البعض من الباحثين والمهتمين بالشأن الاجتماعي، فلقد كانت بواعث نشأة العديد من الجمعيّات

النسائية خارج دول الخليج والمملكة العربية السعودية في الغالب الأعم سياسيّة أو حقوقيّة، وبعض هذه الجمعيّات النسائيّة اتخذت الجانب الاجتماعي والخيري طريقًا مرحليًا ليس إلا للوصول إلى طرح المطالب الحقوقية والسياسية للمرأة ـ حسب تصريحات بعض منسوباتها ـ سالكة في ذلك الأسلوب نفسه الذي اتبعته بعض الجمعيّات النسوية والقيادات النسائية في مصر وبلاد الشام، والعراق كما سنرى، فهذه الجمعيّات النسويّة في بلاد الشام ومصر والعراق «لما طرحوا أفكارهم ابتداءً حاولوا ألا يصطدموا مع المجتمع.. فكانت آراؤهم مجزأة ومتناثرة مع كثير من الغموض المقصود أحيانًا، حتى لا تصدم بالقناعات الموجودة فتُرفض»[1].

ويمكن اعتبار جمعية (نهضة فتاة البحرين) أول جمعيّة نسائية وجدت في الخليج العربي حيث نشأت في دولة البحرين عام (1375هـ/ 1955م)، وفي عام (1380هـ/ 1960م) نشأت الجمعية النسائية الثانية في البحرين وهي (رعاية الطفل والأمومة) التي كانت عضواتها في مرحلة التأسيس ينتمين إلى الأسرة الحاكمة ونساء الطبقة التجارية الغنية وكبار موظفي الدولة. وركزت الجمعيتان على العمل الخيري، ثمّ انضم إلى جمعية نهضة فتاة البحرين فتيات ممن أنهين دراستهن خارج البحرين، وبالأخص في الكويت والقاهرة وبيروت وكان لهن

(1) **قضية تحرير المرأة في الغرب: أصولها الفلسفية وآثارها على العالم الإسلامي**، إيمان بنت محمد العسيري، مركز باحثات لدراسات المرأة، الرياض، 1438هـ/ 2017م، ص318.

نشاط واضح في المنظمات الطلابية، وكان لانضمامهن أثر كبير في تغيير خط الجمعية الخيري واتجاهها للتركيز على الجانب الحقوقي والمطلبي للمرأة[1].

أما في الكويت فقد كونت بعض الفتيات العائدات من الدراسة في الخارج ناديًا نسائيًا باسم «نادي المرأة الكويتية» في بداية الستينات من القرن العشرين وكان الدافع لإنشاء النادي هو تنظيم الجهود من خلال كيان اجتماعي قانوني، يحقق طموحاتهن في تغيير اجتماعي وثقافي، يساعد على تمكينهن. إلا أن السلطات الحكومية رفضت السماح لهن بالعمل مراعاة للتقاليد السائدة آنذاك، التي كانت ترفض فكرة النادي للبنات. لذا أعادت المجموعة طلبها بإنشاء جمعية نسائية تحت اسم «الجمعية الثقافية الاجتماعية النسائية» التي أشهرت رسميًا بتاريخ 10/ 2/ 1963م وفي العام نفسه، سمح لجمعية النهضة العربية النسائية، التي غيرت اسمها بعد ذلك لتصبح جمعية النهضة الأسرية في الكويت.

ركزت الجمعيّتان في أهدافهما على الجوانب الحقوقية، مثل المطالبة بحقوق المرأة الدستورية، وتعزيز وعيها بحقوقها الشرعية، والعمل من أجل تعديل القوانين التي تمس حقوق المرأة. وقد تشابهت أنشطة الجمعيتين وغلب عليها الطابع الرعائي التوعوي إلى حد ما، ولم تهمل الهدف الخيري، لكنها لم تعطه أهمّية أساسية. ويرجع السبب في عدم إعطاء

(1) **تاريخ الحركة النسائية في الخليج**، سبيكة النجار، (http://musawasyr.org/?p=4678).

العمل الخيري أهمية، على العكس من الجمعيّات النسائية في البحرين، إلى الوفرة الاقتصادية وارتفاع مستوى المعيشة في الكويت مقارنة بالبحرين، وتكفل الدولة برعاية الفئات المحتاجة. وقد حرصت الجمعيتان على الارتباط بالعمل النسائي العربي بشكل علني ومباشر، وقوي[1].

أما في المملكة العربية السعودية فمن المصادفات الغريبة أن أول أربع جمعيّات خيرية سُجلت رسميًا في المملكة هي جمعيّات نسائية، ولا بد من ملاحظة أن هناك فرقًا بين الإنشاء والتسجيل، فقد كان هناك عدد من الصناديق الخيرية الرجالية منتشرة في المملكة، فعلى سبيل المثال في عام (1373هـ/ 1953م)، تأسس صندوق البر في عنيزة بمنطقة القصيم حيث أنشأ كل من: مُحَمَّد المنصور الزامل، وعبدالله البراهيم الجلهم، ومُحَمَّد العبدالرحمن الجمل، وصالح العبدالله الزامل لجنة تتولى المساعدات واستأجروا دكانًا في السوق التجاري بعنيزة، وكان الدكان يُفتح عصرًا من كل يوم، وله صلاحية الصرف[2]، واستمر في عمله حتى عام (1383هـ/ 1963م) ليتحول إلى جمعيّة خيّريّة بعد قيام وزارة العمل والتنمية الاجتماعية.

وفي عام (1374هـ/ 1954م)، أنشئت جمعية البر بالرياض وكان بدايتها عبارة عن (صندوق برّ) تقدم بإنشائه عدد

(1) **تاريخ الحركة النسائية في الخليج**، مرجع سابق.

(2) **ملامح العمل الاجتماعي في محافظة عنيزة: إرهاصات وخطوات**، مُحَمَّد بن عبد العزيز الخريدلي، مركز صالح بن صالح الاجتماعي، 1429هـ/ 2008م، ص 130.

من الوجهاء في مدينة الرياض للملك سعود رحمه الله ومنهم: حمد المبارك، ومُحَمَّد بن عبدالكريم وعبداللطيف بن عمر آل الشيخ، وحمد العليوي، وضحيّان العبدالعزيز، وعبدالعزيز العبدالمنعم، ودعم الطلب مفتي الديار السعودية الشيخ/ مُحَمَّد بن ابراهيم آل الشيخ، وتولى رئاسة الصندوق صاحب السمو الملكي الأمير/ سلمان بن عبد العزيز حينما كان أميرًا على منطقة الرياض[1]. وكان طابع الصندوق إغاثيًا بحتًا ومساعدة المنكوبين، وكان ذلك واضحًا من أهدافه، كذلك من ممارسته.

أما من حيث التسجيل الرسمي في وزارة العمل والشؤون الاجتماعية (وزارة العمل والتنمية الاجتماعية حاليًا) فقد كانت الجمعيّات النسائية الأربع هي السّباقة ففي تاريخ 21/ 11/ 1382هـ الموافق 14/ 4/ 1963م، سُجلت أول جمعيّة بشكل رسمي في المملكة العربية السعودية وهي الجمعية النسائية الخيرية الأولى بجدة وسجلت في الوزارة برقم (1) وكان طلب التأسيس مقدمًا من بعض السيدات في مدينة جدة، وتمّ اختيار هذا الاسم (الجمعية النسائية الخيريّة)، تحقيقًا لرغبة الملك فيصل بن عبدالعزيز يرحمه الله من بين عدة مسميات، ـ حسب موقع الجمعية على الانترنت ـ ، وتولت سمو الأميرة عفت الثنيان حرم المغفور له الملك فيصل رئاسة الجمعية، وقد مهد

(1) **برامج الرعاية الاجتماعية في المملكة العربية السعودية: تطور وتطوير**، راشد بن سعد الباز، مكتبة الملك عبد العزيز، الرياض، 1426هـ/ 2005م، ص 20.

تسجيل الجمعية المبكر الطريق أمام باقي الجمعيّات النسائية الأخرى في المملكة لخوض هذا المجال.

أما العضوات المؤسسات للجمعية فهن: السيدة/ جهان الأموي حرم الشيخ شكيب الأموي. والسيدة/ نفيسة نشار حرم الشيخ محمد علي مغربي. والسيدة/ طيبة العطاس حرم الشيخ حسين العطاس. والسيدة/ رأفت باحارث حرم الشيخ محمد باحارث. والسيدة/ سرية اسلام حرم الشيخ عبدالرؤوف أبو زناده. والسيدة/ ليلى نعماني حرم الشيخ حسين علي رضا. والسيدة/ ليلى هداية حرم الشيخ أحمد الموصلي. والسيدة/ مفيدة الدباغ حرم الشيخ كمال نوري. والسيدة/ نفيسة الحسيني حرم الشيخ الدكتور مهدي الحسيني. والسيدة/ هناء الحسيني حرم الشيخ علي الجفالي. والسيدة/ سعاد الحسيني حرم الشيخ أحمد الجفالي. والسيدة/ سهام الدجاني حرم الشيخ حسين فتياني. والسيدة/ هدى باغفار حرم الشيخ عبدالله باغفار[1].

وفي العام (1383هـ/ 1963م) يتمّ تسجيل جمعية النهضة النسائية الخيرية في مدينة الرياض، وكان نواة نشأتها في بادئ الأمر (نادي فتاة الجزيرة) وتغيّر الاسم بعد تسجيلها رسميًا في الوزارة إلى جمعيّة النهضة النسائية. وسُجلت في (وزارة العمل والشؤون الاجتماعية سابقًا) والتي تحول اسمها بعد ذلك إلى وزارة العمل والتنمية الاجتماعية برقم (2) بتاريخ 2/ 3/ 1383هـ الموافق 23/ 7/ 1963 م، والمؤسِسات هن:

(1) موقع الجمعية على الانترنت (www.firstwelfaresociety.org.sa/index.php/ar).

صاحبة السمو الملكي الأميرة سارة الفيصل بنت عبد العزيز آل سعود. وصاحبة السمو الملكي الأميرة لطيفة الفيصل بنت عبد العزيز آل سعود. والأستاذة/ مظفر أدهم. والأستاذة/ سميرة خاشقجي.

وتعرف الجمعية نفسها بأنها منظمة نسائية غير ربحية تعمل على تأهيل المرأة السعودية: اقتصاديًا واجتماعيًا وذلك بتنفيذ عدد من المشروعات والبرامج التنموية الهادفة. ثمّ تطورت لتصبح مؤسسة ذات طابع ثقافي واجتماعي لتمكين المرأة، وحددت الجمعية رؤيتها بأن تكون المرأة شريكًا فعالًا في تنمية المجتمع السعودي. ورسالتها هي: العمل لضمان بيئة مجتمعية تعتز بمشاركة المرأة، وتحفظ كرامتها وتبني قدراتها لتصل إلى مواقع قيادية[1].

وفي العام التالي (1384هـ/ 1964م) سجلت وزارة العمل والشؤون الاجتماعية (وزارة العمل والتنمية الاجتماعية حاليًا) جمعية اليقظة النسائية في الطائف[2] في سجلاتها الرسمية برقم (3)، وكانت مؤسِسَات الجمعيّة يعملن قبل ذلك بدون تصريح منذ العام 1379هـ/ 1959م، حيث بدأت الفكرة بنشاط ذاتي لتعليم البنات القرآن الكريم ومبادئ دينهن ومبادئ القراءة والكتابة والخياطة والتفصيل وبعض الأشغال الفنية،

---

(1) موقع الجمعية على الانترنت .(www.alnahda - ksa.org/About.aspx)

(2) **الجمعيّات الخيرية في المملكة العربية السعودية: نشأتها، خدماتها،** مرجع سابق، ص 20. وكذلك: http://www.al - jazirah.com/1999/ 19991112/th2.htm. وكذلك الفيلم التعريفي عن الجمعية www.youtube.com/watch?time_continue = 5&v = Tvkxvqi2hLU

وذلك قبل قيام الرئاسة العامة لتعليم البنات، فبدأت الفكرة فعليًا في الطائف في منزل عيسى بن عبد الله الدباغ بدءًا ببناته وأخواته، لذا لا عجب أن يكون بين مؤسِسات الجمعية أربع نساء من عائلة الدباغ، وبعد ذلك تمّ تسجيل هذا التجمع النسوي جمعية نسوية خيريّة في العام 1384هـ على غرار الجمعيتين السابقتين في جده والرياض.

وكانت المؤسِسَات للجمعية كلًا من السيدات: إلفت أحمد عشماوي، خديجة عبدالعزيز الدباغ، فاطمة عيسى الدباغ، منيرة السويلم، جليلة عبدالله، جميلة عبدالله خياط، خيرية الدباغ، فتحية عيسى الدباغ، نورة السويلم، فائزة إسماعيل، حبيبة عزيز، سلوى الحارثي، مريم النجار، زكية مغربي. وكانت الأستاذة/ فتحية بنت عيسى الدباغ أول رئيسة للجمعية، وأول مديرة لها واستمرت رئيسة ومديرة للجمعية مدة عام واحد فقط.

وتذكر إحدى الباحثات أنه في العام نفسه سُجلت جمعية نسائية أخرى في مدينة الدمام هي (جمعية النهضة النسائية بالدمام)، وكانت فرعًا لجمعية النهضة الموجودة في مدينة الرياض، ولكنها حُلت فيما بعد[1]. وإن كان تعذر الحصول على تاريخ حل هذه الجمعية، لكن الأخبار الواردة في الصحف المحلية تذكر إنها كانت موجودة في عام

(1) **الجهود التربوية للجمعيّات الخيرية النسائية السعودية**، حصة بنت مُحَمَّد المنيف، دارة الملك عبد العزيز، الرياض، 1426هـ، ص 11. نقلًا عن الجهود النسائية التطوعية في مجالات الرعاية الاجتماعية بالمملكة العربية السعودية، الجازي بنت مُحَمَّد الشبيكي، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الآداب، جامعة الملك سعود، الرياض، 1412هـ، ص 44 ـ 51.

(1390هـ/ 1970م)[1] أي أنها استمرت على الأقل ست سنوات قبل أن تُحل، ثم توالت بعد ذلك نشأة الجمعيّات الأخرى الرجالية والنسائية على مستوى المملكة، فكانت أول جمعيّة رجاليّة تُسجل في سجلات الوزارة هي جمعيّة (سيهات للخدمات الاجتماعية) في المنطقة الشرقية عام 1385هـ، وإن كانت موجودة وتعمل تحت اسم (جمعيّة صندوق البر) الذي بدأ أعماله عام 1382هـ[2].

ومن الأمور الجديرة بالالتفات في هذا المجال هو حصول إحدى الجمعيّات النسائية وهي (جمعيّة النهضة النسائيّة الخيريّة) على المركز الأول في ترتيب الجمعيّات الخيرية على مستوى منطقة الرياض في التصنيف الذي وضعه أحد المراكز الاستشارية بتمويل من مؤسسة الملك خالد الخيريّة عام (1431هـ/ 2010م) لقياس أداء الجمعيّات الخيرية الرجالية والنسائية وفق (20) معيارًا موضوعيًا وماديًا، وإداريًا، واستثماريًا لهذه الجمعيّات[3].

---

(1) ورد خبر في صحيفة الجزيرة العدد رقم (315) الصادر يوم 12/ 8/ 1390هـ الموافق 13/ 10/ 1970م أن عضوات مجلس إدارة جمعية النهضة النسائية بالدمام سيقمن بحملة واسعة لجمع التبرعات، إضافة إلى أن الجمعية ستعقد الجمعية العمومية في نهاية شهر شعبان عام 1390هـ. كما ورد في الصحيفة نفسها العدد (305) بتاريخ 2/ 6/ 1390هـ الموافق 4/ 8/ 1970م أن وزارة العمل والشؤون الاجتماعية قررت منح عدد من الجمعيّات الخيّريّة إعانات مالية، وكان نصيب جمعية النهضة النسائية بالدمام مبلغ 15،000 ريال.

(2) انظر صورة أول تقرير لجمعية سيهات في الملاحق.

(3) تصنيف الجمعيّات الخيرية في المملكة العربية السعودية، مركز إيفاد للدراسات والاستشارات، مؤسسة الملك خالد الخيرية، الرياض، =

ورغم كل تلك النجاحات فإن مما يؤخذ على بعض الطروحات البحثيّة تقليلها من جهود ليس الجمعيّات الخيّريّة فقط، بل كل مؤسسات المجتمع المدني في المملكة العربية السعودية، حيث يرى بعض الباحثين أن الجمعيّات الخيّريّة، والجمعيّات المهنية، والجمعيّات العلميّة ورغم عراقتها إلا أن مشاركتها في العملية التنموية منذ بداية التخطيط الاقتصادي مطلع التسعينات الهجرية (السبعينات الميلادية) وحتى اليوم مازال دون المأمول[1]، وأعتقد أن ذلك من التطرف في الحكم على هذه الكيانات الأهلية العريقة، فمما يؤسف له أن مقياس الفاعلية في العملية التنموية لدى بعض الكُتاب اقتصر على مقدار المشاركة في العملية السياسية ومدى تقدمها في المطالبات الحقوقية والسياسية للمرأة، ومدى سيرها على خطى

= 1431هـ، ص 113. وقد استخدمت الدراسة (20) معيارًا لتصنيف الجمعيّات، ومنها: 1 ـ رأس مال الجمعية 2 ـ أصول الجمعية 3 ـ مصادر تمويل الجمعية 4 ـ مصادر التبرع 5 ـ حجم الاستثمار 6 ـ عائدات الاستثمار 7 ـ نسبة المصروفات لعائدات الاستثمار 8 ـ مصروفات الجمعية 9 ـ نسبة المصروفات على الأمور الإدارية 10 ـ عمر الجمعية 11 ـ عدد فروع الجمعية 12 ـ عدد الموظفين 13 ـ تأهيل الموظفين 14 ـ عدد المستفيدين 15 ـ الفئات المخدومة 16 ـ نوع الأنشطة والبرامج 17 ـ مدى تحقيق الأهداف المعلنة 18 ـ مدى ارتباط الأنشطة والبرامج بالأهداف المعلنة 19 ـ نسبة المصروفات على الأهداف المعلنة 20 ـ نسبة المصروفات على الأهداف غير المعلنة.

(1) **المجتمع المدني السعودي: التحديات والمستقبل**، ممدوح الشيخ، مركز صناعة الفكر، http://fikercenter.com/publications، 1439هـ/ 2017م، ص 30.

الحركة النسوية العالمية أو العربية، وكأنها المحور الأوحد لقياس تلك الفاعلية في العملية التنموية، وهناك تجاهل ـ للأسف ـ لكل الجهود الخيريّة والتنموية التي تقوم بها الجمعيّات النسائية ويزيد من ذلك عدم الظهور الإعلامي المناسب، والجهل بأدوار هذه الجمعيّات من قبل المجتمع، ففي دراسة رصديّة للصحافة السعودية تبين أن الجمعيّات الخيريّة النسائية «تواجه بعض الصعوبات التي تعوق تحقيق دورها بالشكل الذي تنشده تارة بسبب جهل الأهالي بالخدمات والأنشطة التي تقدمها هذه الجمعيّات، وتارة بسبب قلة الدعم المادي أو المعنوي، وقد يعود السبب إلى قصور أجهزة الإعلام المقروءة والمسموعة والمرئية عن القيام بدورها كما ينبغي أن يكون»[1].

ولتوضيح الأمر بشكل جليّ، سيتمّ تناول أعداد الجمعيّات الخيّريّة الرجالية منها والنسائية تفصيلًا في فقرة قادمة للمقارنة بينهما، والتعرف إلى مدى انتشار خدماتها في مناطق المملكة ، وشمول برامجها النساء في المملكة العربية السعودية.

---

(1) **اتجاهات الصحافة السعودية نحو الجمعيّات الخيريّة**، عزة عبد العزيز عثمان والجوهرة الزامل، مركز البحوث بمركز الدراسات الجامعية، جامعة الملك سعود، الرياض، 1423هـ/ 2003م، ص7.

المرأة السعودية والشأن الاجتماعي في خطط التنمية في المملكة

تُعد خطة التنمية الخمسية الأولى التي وضعت للتنمية في المملكة العربية السعودية للأعوام (1390 ـ 1395هـ/ 1970 ـ 1975م) بداية انطلاقة التنمية الشاملة في المملكة إذ حققت تلك الخطة وما تبعها من خطط تنموية أخرى نموًا في المجالات الاقتصادية والاجتماعية كافة، بل يرى بعض الباحثين في علم الاجتماع في المملكة العربية السعودية أن عام (1390هـ ـ 1970م) هو نقطة الصفر بالنسبة للتغيير الاجتماعي في المملكة[1]، وليس هذا فحسب بل تُعد هذه الخطط الخمسية التي توالت حتى وقتنا المعاصر بداية التخطيط بعيد المدى في النواحي الاجتماعية في المملكة العربية السعودية.

وعلى الرغم من عدم بروز البعد الاجتماعي في الخطتين الخمسية الأولى والثانية، إلا أننا لا نجد فيها إشارات ذات أبعاد اجتماعية، فالخطتان الخماسيتان الأولى والثانية تركزان بشكل كبير على الجوانب الاقتصادية باعتبار تلك الفترة بداية الطفرة الاقتصادية التي عاشتها المملكة العربية السعودية بعد حرب العاشر من رمضان. إلا أن خطة التنمية الخمسية الثالثة (1400 ـ 1405هـ/ 1980 ـ 1985م) تُعدُ البداية القوية لظهور بعض الإشارات للجوانب الاجتماعية وضرورة العناية بهذا

---

(1) **المدخل إلى دراسة المجتمع السعودي**، محمّد بن إبراهيم السيف، دار الخريجي، الرياض 1418هـ ص 21.

الجانب جراء التغيرات الاقتصادية التي مرت بها المملكة إثر تنامي مداخيل الأفراد والتي أثرت بدورها في كيان المجتمع، حيث ورد الهدف الآتي لها: (العمل على زيادة الوعي بين المواطنين في المملكة العربية السعودية واحتياجاتها وتوجيه المواطنين وإرشادهم نحو الإسهام في تحقيق هذه الأهداف ومساندة المجتمع السعودي لمعالجة المشكلات التي تنجم عن التغيرات الاقتصادية والاجتماعية السريعة)[1].

ويلاحظ أن هذا الهدف كان يتلاءم والمرحلة التي يمر بها المجتمع السعودي آنذاك حيث صاحب تلك الفترة الانفتاح على العالم الخارجي بشكل كبير وقدوم العمالة الأجنبية من الخارج بشكل متزايد لدعم عمليات البناء وتشييد البنية التحتية في المملكة. ثم طرحت خطة التنمية الثالثة أهدافًا أكثر تحديدًا لبرامج الشؤون الاجتماعية مثل: تشجيع المواطنين على المشاركة في تنمية مجتمعاتهم المحلية وتطويرها. وتنسيق برامج التنمية الاجتماعية مع الجهات الحكومية الأخرى[2].

أما خطة التنمية الرابعة (1405 ـ 1410هـ/ 1985م ـ 1990م) فقد لفتت الانتباه إلى أن المجتمع السعودي قد شهد خلال العقدين الماضيين تغيرات رئيسة ومن هنا اعتبرت الإنسان السعودي هو محور التنمية الشاملة بأبعادها المتكاملة

---

(1) **خطة التنمية الثالثة (1400 ـ 1405هـ/1980 ـ 1985م)**، وزارة التخطيط، الرياض، بدون تاريخ، ص 39.

(2) **خطة التنمية الثالثة (1400 ـ 1405هـ/1980 ـ 1985م)**، مرجع سابق، ص296.

فهو الوسيلة وهو الغاية في الوقت نفسه، وانطلاقًا مما سبق حددت خطة التنمية الرابعة أهداف الخدمات الاجتماعية لتلك المرحلة بتشجيع المواطنين على المشاركة في أنشطة التنمية الاجتماعية. وإحداث برامج للتوعية والإرشاد الاجتماعي للمحافظة على القيم الاجتماعية[1].

وفي خطة التنمية الخامسة (1410 ـ 1415هـ/ 1990 ـ 1995م) تستشعر الخطة أن هناك بعض المشكلات التي تقترن بانتشار التحضر وقيام التجمعات الحضرية الحديثة قد تظهر في المجتمع السعودي، ومن هنا طرحت خطة التنمية الخامسة سياسات وبرامج تختلف إلى حد ما عما ورد في خطة التنمية الرابعة ومن ذلك الحث على زيادة العمل الاجتماعي التطوعي ودعم قدراته وذلك بتشجيع تكوين الجمعيّات الخيرية وتقديم المساعدات الفنية والمادية لها[2].

وفي خطة التنمية السادسة للفترة (1415 ـ 1420هـ/ 1996 ـ 2000م) كان الظرف المحيط بإعدادها متأثرًا بالظروف الدولية والاقتصادية المتمثلة بعدم الاستقرار في أسعار النفط، بالإضافة إلى بعض التغيرات الداخلية مثل الزيادة السكانية وانخفاض الإيرادات العامة مما أثر في الإنفاق على برامج التنمية بشكل عام، وإن كان ما زال هاجس تحسين نوعية الحياة والارتقاء بمستوى الرفاه لدى

(1) **خطة التنمية الرابعة (1405 ـ 1410هـ/1985 ـ 1990م)**، وزارة التخطيط، الرياض، ص 358.

(2) **خطة التنمية الخامسة (1410 ـ 1415هـ/1990 ـ 1995م)**، وزارة التخطيط، الرياض، ص 373.

المواطن من أساسيات الخطة، مع التأكيد على ضرورة التوسع في الجمعيّات الخيريّة عمومًا وتحسين بيئة العمل فيها[1].

وفي خطة التنمية السابعة (1420 ـ 1425هـ/ 2000 ـ 2005م) اهتمت خطة التنمية السابعة بالخدمات التطوعية حيث أفردت لها أساسًا استراتيجيًا انبثقت منه مجموعة من السياسات فينص الأساس الخامس على: (ضرورة تطوير الخدمات التطوعية وترسيخ مفهومها وأهميتها لدى أفراد المجتمع والارتقاء بوسائلها وأساليب أدائها)[2]. وفي ذلك إشراك للمواطن بشكل مباشر وبشكل غير مباشر في عملية التنمية الاجتماعية الشاملة التي ترنو إليها المملكة من خلال عدد من السياسات والبرامج التنموية ذات البعد الاجتماعي التي احتوتها خطة التنمية السابعة.

وفي خطة التنمية الثامنة (1425 ـ 1430هـ/ 2005 ـ 2009م) ركزت في أحد أهدافها على ضرورة تحقيق التنمية المتوازنة بين مناطق المملكة، وتضييق الفجوة التنموية فيما بينها. كما ركزت الخطة في الأسس الإستراتيجية للخطة على الاهتمام بشؤون المرأة وتطوير قدراتها، وإزالة المعوقات أمام مشاركتها في النشاطات التنموية في إطار ما تقضي به القيم والتعاليم الإسلامية[3].

(1) **خطة التنمية السادسة (1415 ـ 1420هـ/1995 ـ 2000م)**، وزارة التخطيط، الرياض.

(2) **خطة التنمية السابعة (1420 ـ 1425هـ/2000 ـ 2005م)**، وزارة التخطيط، الرياض، ص 116.

(3) **خطة التنمية الثامنة (1425 ـ 1430هـ/2005 ـ 2009م)**، وزارة الاقتصاد والتخطيط، الرياض، ص27.

وفي خطة التنمية التاسعة التي تغطي الفترة من (1431 ـ 1435هـ/ 2010 ـ 2014م) ركزت في أحد أهدافها الرئيسة على ضرورة تحقيق التنمية المتوازنة بين مناطق المملكة، وتضييق الفجوة التنموية فيما بينها. إضافة إلى دعم مؤسسات المجتمع المدني في تطوير أنشطتها الإنمائية، كما ورد ضمن الآليات المنفذة لأهداف الخطة تطوير المشاركة الفاعلة للمرأة السعودية في النهضة التنموية للمملكة وتعزيز هذه المشاركة، بالإضافة إلى الاهتمام بالبعد الاجتماعي لعملية التنمية بتعزيز المشاركة الأهلية في عمليات التنمية[1].

وقد حددت الخطة التاسعة إستراتيجية التنمية للمرأة السعودية من خلال عدد كبير من الأهداف العامة والسياسات، نستخلص منها ما له ارتباط بموضوع هذا البحث، وهي[2]:

- العمل على تقوية الترابط الأسري.
- تمكين[3] المرأة السعودية من المشاركة في تحقيق أهداف التنمية.

---

(1) **خطة التنمية التاسعة (1431 ـ 1435هـ/2010 ـ 2014م)**، وزارة الاقتصاد والتخطيط، الرياض، ص 28 ـ 31.

(2) **خطة التنمية التاسعة**، مرجع سابق، ص 327 ـ 328.

(3) هذا المصطلح تتباين التعريفات بشأنه ولم تحدد الخطة مقصودها من هذا المصطلح، ولكن بشكل عام يُقصد بالتمكين حسب تعريف البنك الدولي هو: «توسيع قدرات وإمكانات الأفراد في المشاركة والتأثير والتحكم والتعامل مع المؤسسات التي تتحكم في حياتهم، إضافة إلى تملك إمكانية محاسبة هذه المؤسسات». وأعتقد أن التعريف للمصطلح بهذه العبارة أوفق وهي: «توفير الوسائل الثقافية والتعليمية الهادفة حتى يتمكن الأفراد من المشاركة في اتخاذ القرارات والتحكم في الموارد التي =

- تعزيز مكانة المرأة وتأثيرها في الأسرة والمجتمع.
- تعزيز المشاركة الأهلية، ودعمها في عمليات التنمية والرعاية الاجتماعية.
- تطوير إسهام المرأة في النشاط الاقتصادي، وتأمين الخدمات المساندة لتمكينها من المشاركة.
- تشجيع البرامج الاجتماعية والإرشادية لتوعية المرأة السعودية وتشجيعها للمشاركة في برامج التنمية والرعاية الاجتماعية.
- التوسع في دعم النشاط الأهلي في مجال خدمات الأمومة والطفولة.
- دعم برامج الأسر المنتجة للسيدات والفتيات من خلال البرامج التدريبية والإنتاجية والتسويقية.
- تشجيع إنشاء الجمعيّات الخيرية النسائية.
- قيام الجهات الرسمية والجمعيّات الأهلية بحملات إعلامية لزيادة التقبل الاجتماعي لمشاركة المرأة في النشاط الاقتصادي.
- تشجيع النساء على العمل في النشاط الاقتصادي والاجتماعي وتوفير التسهيلات لحصولهن على القروض.
- دعم الجمعيّات الخيرية فنيًا وإداريًا وماليًا، وتشجيع جمعيّات ومؤسسات خيرية جديدة.
- تشجيع العمل التطوعي والتنويع في إيجاد فرص المشاركة للمواطنات.

= تحت أيديهم». انظر: **تمكين المرأة العربية في المجال التنموي**، فيصل المناور، المعهد العربي للتخطيط، الكويت، 2017م/ 1438هـ، ص9.

أما أحدث خطة خمسية للمملكة فهي الخطة الخمسية العاشرة والتي تُغطي الفترة من (1436 ـ 1440هـ/ 2015 ـ 2019م)، فقد كان أحد أهدافها (الاستثمار الأمثل في الموارد السكانية، ورفع المستوى المعيشي، وتحسين نوعية الحياة لجميع فئات المجتمع)، وذلك من خلال عدد من الخطوات العملية ومنها: تطوير كفاءة الخدمات الاجتماعية بما يتماشى مع المعايير العالمية، وتيسير الوصول إليها، وتحفيز أخلاقيات العمل التطوعي، وتطوير برامج التكافل الاجتماعي.

كما كان أحد أهدافها الأساس (تمكين المرأة وزيادة إسهامها في مجالات التنمية المختلفة)، وذلك من خلال التمكين الاجتماعي عبر: زيادة إسهام مؤسسات المجتمع المدني في جهود تطوير مشاركة المرأة في التنمية، وتشجيع إنشاء الجمعيّات التعاونية النسائية. ووضع البيئة التشريعية والتنظيمية التي تنظم عمل القطاع غير الربحي والخيريّ ـ القطاع الثالث ـ ، وتشجع نموه. ودعم الأعمال التطوعية والخيرية، وتجويد أدائها؛ لزيادة إسهامها في التنمية. وفي هدف آخر مستقل ورد في الخطة الهدف الآتي: (تعزيز مسيرة الإصلاح المؤسسي، ودعم مؤسسات المجتمع المدني)، وذلك من خلال: زيادة فعالية دور مؤسسات المجتمع المدني في مجالات التنمية المختلفة[1].

إن مما ذُكر سابقًا من أهداف وسياسات في خطة التنمية التاسعة والعاشرة للمملكة يعد برنامجًا عمليًا حقيقيًا لتفعيل

---

(1) **خطة التنمية العاشرة (1436 ـ 1440هـ/2015 ـ 2019م)**، وزارة الاقتصاد والتخطيط، الرياض.

العملية التنموية للمرأة السعودية ومن مختلف الجوانب، ومما يُحمد لتفاصيل هذه الأهداف والسياسات أنها راعت مختلف جوانب التنمية للمرأة إلى حد كبير، وإن من المجزوم به أن هذه الأهداف التفصيلية والسياسات لا يمكن فصلها عن الأهداف العامة للخطة والتي اعتمدها المقام السامي وهو أعلى جهة تشريعية في المملكة فكان الهدف الأول للخطة هو: (المحافظة على التعاليم والقيم الإسلامية وتعزيز الوحدة الوطنية والأمن الوطني الشامل، وضمان حقوق الإنسان، وتحقيق الاستقرار الاجتماعي وترسيخ هوية المملكة العربية والإسلامية)[1] ومرجع هذا الهدف وبقية أهداف الخطة الثلاثة عشر كما تنص عليه الخطة نفسها هو المرجعيات الأساس لنظام الحكم وتوجهات الدولة وثوابتها المتمثلة في (الإسهام في بناء حضارة إنسانية في إطار القيم الإسلامية السمحة بمُثُلها الأخلاقية الرفيعة وترسيخ أسس الدولة وهويتها وإرثها العربي والإسلامي.. وتعزيز رسالة الأسرة في المجتمع)[2].

إن الانطلاق من المفهوم الشامل لمحددات وسياسات التنمية للمرأة السعودية وهو مما ذكر آنفًا يعمل بالفعل على تحقيق وضوح في الرؤية للعمل التنموي للمرأة السعودية من خلال الجهات الحكومية بشكل عام، وكذلك من خلال الجمعيّات النسائية الخيرية، كما أنه يقود العملية التنموية للمرأة السعودية إلى بر من الأمان الاجتماعي في خطوات شاملة ومتدرجة.

(1) **خطة التنمية التاسعة**، مرجع سابق، ص 28.

(2) **خطة التنمية التاسعة**، مرجع سابق، ص 26.

العمل الخيري في رؤية المملكة 2030 وبرامج التحول الوطني

من المعالم البارزة في رؤية المملكة العربية السعودية (2030)، الاهتمام البارز بمؤسسات المجتمع المدني أو القطاع غير الربحي عمومًا، فأحد مستهدفات الرؤية أن يكون للمملكة العربية السعودية دور مؤثر وإسهام كبير في العمل الخيري محليًا، وإقليميًا، وعالميًا، وذلك من خلال تطوير الإطار المؤسسي للمؤسسات غير الربحية، والتركيز على تعظيم النتائج، ومضاعفة الأثر، وذلك بتطوير الأنظمة واللوائح اللازمة لتمكينها، وتوجيه الدعم الحكومي إلى البرامج ذات الأثر الاجتماعي، وتدريب العاملين في القطاع غير الربحي، وتشجيع المتطوعين، وتشجيع الأوقاف لتمكين القطاع من الحصول على مصادر تمويل مستدامة للعمل الآلي بعمومه، وللجمعيّات الخيريّة بشكل خاص، وتسهيل تأسيس المنظمات غير الربحية، لتوسيع نطاق عمل القطاع غير الربحي، وتمكينه من استقطاب أفضل الكفاءات، وتطبيق أفضل الممارسات الإدارية. وتطبيق معايير الحوكمة الرشيدة، وغرس ثقافة التطوع لدى أفراد المجتمع[1].

كما كان للقطاع الثالث والعمل التطوعي نصيب وافر من برنامج التحول الوطني (2020) فقد احتوى البرنامج على ثلاثة أهداف استراتيجية، من أصل ثلاثة عشر هدفًا استراتيجيًا، وكان للقطاع غير الربحي نصيب الأسد من الأهداف

(1) **رؤية المملكة العربية السعودية 2030**، ص 69 و 73.

الاستراتيجية لوزارة العمل والتنمية الاجتماعية، وسيكون تنفيذ هذه الأهداف الاستراتيجية من خلال عدد من الممكنات ومؤشرات قياس الأداء.

أما الأهداف الاستراتيجية الثلاثة الخاصة بالقطاع الثالث فهي:

- ✓ الهدف الثاني: (بناء قدرات الجهات العاملة في القطاع الثالث وحوكمتها).
- ✓ الهدف الخامس: (تمكين العمل التطوعي).
- ✓ الهدف السابع: (توسيع القطاع ـ الثالث ـ وتوجيهه للعمل في مجالات التنمية)[1].

ولقد تم تأكيد التوجه الحكومي نحو تعزيز قدرات القطاع الخيري (القطاع الثالث في برنامج التحول (2020) في نسخته الثانية، فقد ورد ضمن الأهداف الاستراتيجية ثلاثة أهداف ذات علاقة بالقطاع الخيري أو غير الربحي[2]، ومن ذلك:

---

(1) **برنامج التحول الوطني 2020**، ص 56 ـ 58.

(2) **برنامج التحول الوطني 2,0**، الملخص التنفيذي لخطة التنفيذ، صدر يوم الاحد 1/ 7/ 1439هـ الموافق 18/ 3/ 2018م، ص 35 ـ 42. وهذا هو برنامج التحول الوطني (2020) في نسخته الثانية، ولم يتضح إن كان يعتبر بديلًا عن برنامج التحول (2020) أو مكملًا له، وإن كان المتوقع أن يكون بديلًا عنه، فقد صدرت الأخبار من بعض الوكالات العالمية أن المملكة العربية السعودية تعدل أجزاء من خطة للتنمية الاقتصادية التي أعلنت، ففي يونيو 2016، أعلنت الحكومة برنامج التحول الوطني 2020، ولكن يبدو أنه من غير المرجح أن تتحقق بعض هذه الأهداف بحلول الموعد النهائي المحدد لها في 2020 لأسباب من بينها أنها =

✓ تشجيع العمل التطوعي.
✓ دعم نمو القطاع غير الربحي.
✓ تمكين المنظمات غير الربحية من تحقيق أثر أعمق.

ويندرج تحت كل هدف استراتيجي عدد من المبادرات، فعلى سبيل المثال ورد في الهدف الأول (تشجيع العمل التطوعي) المبادرات الآتية:

- بناء منظومة لتمكين المشاركة التطوعية.
- بناء ثقافة ومحفزات العمل التطوعي.
- تمكين وتنظيم العمل التطوعي في القطاع غير الربحي والحكومي ويندرج تحت الهدف الثاني (دعم نمو القطاع غير الربحي) المبادرات الآتية:
- تنظيم وتمكين العمل الاجتماعي التنموي.
- التكامل مع هيئة الأوقاف لتعزيز الدور التنموي للقطاع غير الربحي.
- تأسيس المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي.
- تأسيس وتسريع تشغيل الوحدات الإشرافية على المنظمات غير الربحية في الجهات ذات العلاقة.

= معقدة وطموحة إضافة إلى صعوبات في تنفيذها، لذا تمّ إعداد نسخة مركزة تعرف باسم برنامج التحول الوطني 2 وتمّ تخفيف بعض الأهداف انظر الخبر في (www.eremnews.com/news/arab - world/saudi - arabia/981761).

ويندرج تحت الهدف الثالث (تمكين المنظمات غير الربحية من تحقيق أثر أعمق) المبادرات الاتية:

- ابتكار حزم ونماذج استثمارية وتمويلية ذات أثر اجتماعي تنفذ من خلال كيان غير ربحي (الذراع الاستثماري).
- تأهيل القوى العاملة وتوفير فرص العمل في القطاع غير الربحي.
- إسناد الخدمات الحكومية إلى القطاع غير الربحي.

عدد الجمعيّات النسائية الخيرية في المملكة:

تطور عدد الجمعيّات الخيريّة في المملكة العربية السعودية بشكل عام، ويتزايد بشكل مستمر في كل عام، فمع زيادة الوعي المجتمعي تتزايد الطلبات لافتتاح المزيد من الجمعيّات الخيريّة ويمكن ملاحظة هذا التزايد من خلال هذا الجدول الإجمالي لعدد الجمعيّات الخيريّة في المملكة العربية السعودية، وهو ما استطاع الباحث الحصول عليه:

جدول رقم (1)

يمثل تزايد أعداد الجمعيّات الخيريّة في السنوات السبع الماضية[1]

(الجدول من إعداد المؤلف)

العام	الجمعيّات الرجالية	الجمعيّات النسائية	المجموع الكلي	نسبة الجمعيّات النسائية
1431هـ/ 2011م	556	37	593	% 6,2
1432هـ/ 2012م	563	38	601	% 6,3
1433هـ/ 2013م	589	39	628	% 6,2
1434هـ/ 2014م	644	42	686	% 6,1
1435هـ/ 2015م	682	46	728	% 6,3
1436هـ/ 2016م	790	54	844	% 6,4
1437هـ/ 2017م	822	58	880	% 6,6

ويلاحظ من الجدول أن نسبة الجمعيّات النسائيّة إلى الجمعيّات الرجالية تصل إلى قرابة (6%)، وهي نسبة تُعدُ معقولة قياسًا على بعض الدول العربية، فعلى سبيل المثال

(1) تمّ تجميع هذه الإحصاءات للسنوات السبع الماضية من التقارير السنوية لوزارة العمل والتنمية الاجتماعية، وبعضها منشور، والبعض الآخر غير منشور، أو موجود على موقع الوزارة الرسمي، وهذه السنوات السبع هي السنوات المتاحة للحصول على نتائج لها وفق موقع وزارة العمل والتنمية الاجتماعية الرسمي.

تصل نسبة الجمعيّات النسائيّة إلى الجمعيّات الرجالية في مصر (1%) من جملة الجمعيّات الخيريّة، والمقصود هنا الجمعيّات التي تحدد هويتها بأنها جمعيّات نسائيّة[1].

وبكل حال فنسبة الجمعيّات النسائيّة إلى الجمعيّات الرجالية في المملكة العربية السعودية قد تزيد في بعض السنوات وتنقص في سنوات أخرى، لكن أدنى نسبة وصلت إليها كانت في العام (1434هـ/ 2014م) حيث بلغت نسبتها (6,1%) من مجموع الجمعيّات الخيريّة في المملكة العربية السعودية على الرغم من تزايد عددها عن الأعوام السابقة لذلك العام، وهذا عائد إلى تزايد أعداد الجمعيّات الخيريّة الرجالية، وبكل حال فمن الملاحظ أن هناك تزايدًا في عددها ونسبته في السنوات الثلاث الأخيرة السابقة لبرنامج التحول الوطني، فقد كان هناك توسع كبير في إنشاء الجمعيّات الخيريّة، ومرونة في إشهارها بشكل عام[2].

أما توزيع الجمعيّات الخيريّة الرجالية والنسائية على مناطق المملكة العربية السعودية، ونسبتها إلى عدد السكان السعوديين في كل منطقة من مناطق المملكة، وفي المملكة فيوضحها الجدول الآتي:

(1) **الجمعيّات الأهلية النسائيّة: قضايا ومشكلات**، مرجع سابق، ص 48.

(2) المؤلف يتحدث من واقع خبرة عملية، وممارسة يومية في إنشاء الجمعيّات الخيريّة وإشهارها والترخيص لها، حيث شغل المؤلف منصب وكيل الوزارة للتنمية الاجتماعية مدة ثلاث سنوات قبل ضم وزارة الشؤون الاجتماعية إلى وزارة العمل في 30/ 7/ 1437هـ.

جدول رقم (2)
عدد الجمعيّات الرجالية والنسائية في المملكة العربية السعودية ونصيب كل مواطن ومواطنة من هذه الجمعيّات حسب المسح الديموغرافي للعام (1437هـ/ 2016م) (الجدول من إعداد المؤلف)

المنطقة	عدد الجمعيّات[1]		المجموع الكلي		عدد السكان السعوديين[2]	المعدل عدد المواطنين لكل جمعية
	رجالية	نسائية	العدد	٪للمملكة		
الرياض	151	19	170	٪19,3	4,579,570	جمعية لكل: 26,938 مواطنًا
مكة المكرمة	152	8	160	٪ 18,2	4,440,571	جمعية لكل: 27,753 مواطنًا
المدينة المنورة	79	6	85	٪ 9,7	1,353,102	جمعية لكل: 15,918 مواطنًا
القصيم	69	6	75	٪ 8,5	991,032	جمعية لكل: 13,213 مواطنًا
الشرقية	69	10	79	٪ 9	3,087,687	جمعية لكل: 39,084 مواطنًا
عسير	83	3	86	٪ 9,8	1,719,950	جمعية لكل: 20,000 مواطنًا
حائل	57	2	59	٪ 6,7	529,012	جمعية لكل: 8,966 مواطنًا
تبوك	42	1	43	٪ 4,9	710,699	جمعية لكل: 16,527 مواطنًا
الباحة	25	0	25	٪ 2,8	376,204	جمعية لكل: 15,048 مواطنًا
الحدود الشمالية	15	0	15	٪ 1,7	285,486	جمعية لكل: 19,032 مواطنًا
الجوف	20	1	21	٪ 2,4	373,662	جمعية لكل: 17,793 مواطنًا
جازان	42	2	44	٪ 5	1,187,284	جمعية لكل: 26,983 مواطنًا
نجران	18	0	18	٪ 2	430,711	جمعية لكل: 23,928 مواطنًا
المجموع	822	58	880	٪100	20,064,970	جمعية لكل 22,801 مواطنًا
	٪93,4	٪6,6	880	٪100		

(1) تقرير غير منشور عن عدد الجمعيّات في المملكة العربية السعودية بنهاية عام 1437هـ/ 2016م، وزارة العمل والتنمية الاجتماعية، وكالة التنمية الاجتماعية.

(2) المسح الديموغرافي للعام 2016م الهيئة العامة للإحصاء، المملكة العربية السعودية، .(https://www.stats.gov.sa/ar/4522)

ويلاحظ من الجدول السابق تباين المناطق من حيث استحواذها على الجمعيّات الخيّريّة بنوعيها الرجالي والنسائي، فنجد منطقة الرياض تستحوذ على أعلى نسبة (19,3%) من الجمعيّات الخيّريّة على مستوى المملكة في العام 1437هـ وهو آخر إحصاء متاح، يليها منطقة مكة المكرمة بنسبة (18,2%)، ثم منطقة عسير بنسبة (9,8%). ثمّ منطقة المدينة المنورة بنسبة (9,7%). ولاشك أن ذلك مرتبط بشكل بعدد من العوامل المؤثرة في هذا الترتيب، ومن ذلك:

1) عدد السكان في المنطقة، وكثرة المدن والقرى والتجمعات السكانية في المنطقة حيث غالبًا ما يسعى كل تجمع سكاني (قرية، أو هجرة) إلى المطالبة بإنشاء جمعيّة خيريّة مستقلة بذلك عمن حولها من القرى أو الهجر.
2) زيادة الوعي الاجتماعي والتطوعيّ لأفراد المجتمع بشكل عام وبعض المجتمعات المحلية بشكل خاص، واستشعار أهمية وجود مثل هذه المؤسسات المدنية لخدمة مجتمعاتهم المحليّة.
3) دعم إمارة المنطقة للتوسع في الجمعيّات الخيريّة الرجالية منها والنسائية، وبخاصة حينما يكون أمير المنطقة له اهتمام شخصي بذلك الأمر، فبذلك التحفيز يُلاحظ تزايد الطلبات لإنشاء الجمعيّات الخيريّة في المنطقة.
4) وجود قيادات مجتمعية محلية فاعلة، تقود هذا التوجه التطوعي بين أفراد المجتمع المحلي، لإنشاء الجمعيّات الخيريّة.
5) وجود مجلس تنسيقي فاعل للجمعيّات في المنطقة، فمن المعلوم أن في كل منطقة يوجد مجلس تنسيقي له أمين

عام، وبقدر نشاط هذا الأمين يكون عدد الجمعيّات الخيريّة في تزايد، وهذا ما لاحظة المؤلف خلال مدة عمله مشرفًا على الجمعيّات الخيريّة في المملكة العربية السعودية عدة سنوات.

6) وجود رجال أعمال وأثرياء في المنطقة يدعمون تلك الجمعيّات الخيريّة. وقد لا يكون هذا السبب هو الفاعل بشكل كبير لكنه مُحفز للآخرين لإنشاء جمعيّات خيريّة اطمئنانًا من المؤسسين إلى وجود داعمين إذا قامت تلك الجمعيّات الخيريّة.

أما نصيب المواطن السعودي من الجمعيّات الخيريّة فلا شك أن هناك نقصًا كبيرًا وحادًا، حيث ظهر أن نصيب المواطنين والمواطنات السعوديين من الجمعيّات منخفض جدًا فالمتوسط العام جمعية خيرية واحدة لكل (22,801) مواطنًا ومواطنة، وهي نسبة لا تتماشى مع غيرها من البلدان سواء الصناعية أو من حولنا من الدول العربية، والخليجية، ولكن على الرغم من تهاود هذه النسبة بين (الجمعيّات الخيريّة والمواطنين)، إلا أن فيها تقدُمًا كبيرًا عما كان عليه الأمر قبل خمس سنوات، ففي دراسة سابقة عن الموضوع نفسه في عام (1432هـ/ 2012م)، كانت النسبة جمعية واحدة لكل (33,169) مواطنًا[1]. وهذا تطور إيجابي في عدد الجمعيّات الخيريّة ونسبتها إلى المواطنين.

(1) نشأة الجمعيّات النسائية في المملكة العربية السعودية، عبد الله بن ناصر السدحان، **مجلة مداد**، مركز مداد لدراسات العمل الخيري، جده، العدد الثالث، 1432هـ/ 2012م، ص 97.

وفي تقرير حديث صدر عن مؤسسة الملك خالد الخيريّة في عام (1439هـ/ 2018م) ذكر النسبة بشكل عام لكل المنظمات غير الربحيّة في المجتمع، فقد تبين أن هناك منظمة واحدة لكل 10،000 من السكان (سعوديين، وغير سعوديين) في المملكة، مع ملاحظة أن التقرير شمل كل المنظمات غير الربحيّة ومن ذلك الجمعيّات الخيرية والمؤسسات الأهلية والجامعات والمستشفيات غير الربحية، والجمعيّات التعاونية، والغرف التجارية، والهيئات المهنية وغيرها من الكيانات غير الربحية مثل جمعيّات تحفيظ القرآن ومكاتب الدعوة... إلخ[1].

وأيًا ما كانت النسبة فلا شك أن ذلك خلل اجتماعي وتنموي كبير، وهذا كان محل انتقاد شديد من عدد من المهتمين بالعمل الخيري في المملكة، فعلى سبيل المثال انتقد معالي الشيخ/ صالح بن عبد الرحمن الحصين رئيس اللجنة الرئاسية لمركز الملك عبد العزيز للحوار الوطني تضييق وزارة الشؤون الاجتماعية الخناق على زيادة أعداد الجمعيّات الخيريّة المعنية بالتطوع عكس المعمول به في دول العالم[2]. وعلى سبيل المقارنة ففي فرنسا يوجد جمعية لكل (30) نسمة، وفي

(1) **آفاق القطاع غير الربحي**، مؤسسة الملك خالد الخيريّة، الرياض، 1439هـ/ 2018م، ص 9.

(2) انظر جريدة **(شمس)** العدد رقم 1692، الصادرة يوم 26/ 6/ 1432هـ الموافق 27/ 5/ 2011م. في تغطية للكلمة التي ألقاها معالي الشيخ/ صالح بن عبد الرحمن الحصين خلال افتتاح فعاليات ملتقى الحوار الوطني للشباب تحت عنوان «شارك.. تطوع.. حاور»، يوم الخميس 23/ 6/ 1432هـ في مركز الملك فهد الثقافي بالرياض، انظر: http://www.shms.com.sa/html/story.php?id.

الولايات المتحدة الأمريكية يوجد جمعية لكل (136) نسمة، وفي أمريكا اللاتينية بكاملها يوجد جمعية لكل (1000) نسمة تقريبًا[1]. ولكن مما ينبغي ملاحظته في انتقاد معالي الشيخ/ صالح الحصيّن، هو أن قرار إنشاء الجمعيّات الخيريّة لا تنفرد به وزارة العمل والتنمية الاجتماعية فقط، بل يشاركها في ذلك جهات عدة كما لا يخفى.

ويوجد هناك تفاوت بين المناطق في هذه النسبة، فأفضل المناطق من حيث النسبة والتناسب بين عدد الجمعيّات الخيريّة وعدد المواطنين هي منطقة حائل حيث يوجد جمعية خيريّة واحدة لكل (8,966) مواطنًا ولاشك أن ذلك عائد إلى قلة السكان من جانب وكثرة الجمعيّات الخيريّة بالنسبة إلى عدد السكان ويعتقد الباحث ان ذلك عائد إلى كثرة التجمعات السكانية في المنطقة، وتحفيز إمارة المنطقة، وكذلك جهود المجلس التنسيقي لقيام المزيد من الجمعيّات الخيريّة في المنطقة، حيث يُعد المجلس التنسيقي للجمعيّات الخيريّة في منطقة حائل من أنشط المجالس التنسيقية في تلك الفترة، وهذا ما لاحظه المؤلف إبان عمله وكيلًا للتنمية الاجتماعية.

وتأكيدًا لذلك فقد ظهرت منطقة حائل الأولى بين مناطق المملكة كذلك في نسبة المنشآت الاجتماعية إلى المواطنين،

---

(1) العولمة والمنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني، الجمعيّات التطوعية: دول مجلس التعاون نموذجًا، علي أحمد الطراح، ضمن بحوث ندوة **(المجتمع المدني في دول مجلس التعاون)**، المكتب التنفيذي لمجلس وزراء العمل والشؤون الاجتماعية في دول مجلس التعاون، البحرين، 2006م، ص133.

ويُقصد بالمنشأة الاجتماعية: (جمعيّة خيريّة، مؤسسة خيريّة خاصة، جمعيّة تعاونية، لجنة تنمية أهلية)، ففي دراسة تمت عام (1436هـ)، حيث كانت النسبة (منشأة اجتماعية واحدة لكل 5673) مواطنًا ومواطنة[1]. وأقل منطقة هي منطقة الحدود الشمالية حيث بلغت النسبة (منشأة اجتماعية لكل 28,700) مواطن ومواطنة، وبكل حال هذا يؤكد الأسباب السابق ذكرها والمُفسرة لكثرة الجمعيّات الخيّريّة في منطقة حائل.

ثمّ تأتي منطقة القصيم من حيث نسبة الجمعيّات الخيريّة للمواطنين، حيث يوجد جمعية لكل (13,213) مواطنًا، ثمّ يليها منطقة الباحة ومنطقة المدينة المنورة بنسب متقاربة حيث يوجد جمعية خيرية لكل (15,000) مواطن تقريبًا. وعلى العكس من ذلك نجد الأقل في المنطقة الشرقية حيث النصيب فيها جمعية خيرية واحدة لكل (39,084) مواطنًا، ولا شك أن العامل المؤثر هنا هو كثرة عدد السكان فيها حيث تجاوز عدد السكان الثلاثة ملايين نسمة.

أما التفصيل في الجمعيّات النسائية تحديدًا والتي هي محل البحث في هذا الكتاب، فيوضحها الجدول الآتي:

---

(1) التطورات المرحلية لعمل الجمعيّات في المملكة العربية السعودية، عبد الله بن ناصر السدحان، وزارة العمل والتنمية الاجتماعية، تقرير غير منشور، 1436هـ/ 2016م، ص 8.

جدول رقم (3)
توزيع الجمعيّات النسائية الخيرية على مناطق المملكة ومعدلها لعدد النساء في كل منطقة حسب المسح الديموغرافي للعام (1437هـ/ 2016م) (الجدول من إعداد المؤلف)

المنطقة	عدد الجمعيّات النسائية[1]		عدد السعوديات[2]	المعدل جمعية نسائية/مواطنة
	العدد	٪		
الرياض	19	٪ 32,8	2,204,529	جمعية لكل: 116,027 مواطنة
مكة المكرمة	8	٪ 13,8	2,188,046	جمعية لكل: 273,505مواطنة
المدينة المنورة	6	٪ 10,4	673,775	جمعية لكل: 112,295 مواطنة
القصيم	6	٪ 10,4	489,201	جمعية لكل: 81,533 مواطنة
الشرقية	10	٪ 17,2	1,480,209	جمعية لكل: 148,020 مواطنة
عسير	3	٪ 5,2	869,352	جمعية لكل: 289,784 مواطنة
حائل	2	٪ 3,4	267,113	جمعية لكل: 133,556 مواطنة
تبوك	1	٪ 1,7	345,617	جمعية لكل: 345,617 مواطنة
الباحة	0	0	195,072	0
الشمالية	0	0	141,914	0
الجوف	1	٪ 1,7	183,905	جمعية لكل: 183,905 مواطنة
جازان	2	٪ 3,4	586,635	جمعية لكل: 293,317 مواطنة
نجران	0	0	213,952	0
المجموع	58	٪ 100	9,839,320	جمعية لكل (169,643) مواطنة

ويمكن رصد التباين بين المناطق من حيث وجود الجمعيّات الخيريّة النسائية، فمنطقة الرياض تستحوذ على قرابة ثلث الجمعيّات الخيريّة النسائية في المملكة حيث بلغت نسب الجمعيّات النسائية فيها بالنسبة إلى المملكة (32,8%) ثمّ

(1) تقرير غير منشور عن عدد الجمعيّات في المملكة العربية السعودية بنهاية عام 1437هـ/ 2016م، وزارة العمل والتنمية الاجتماعية، وكالة التنمية الاجتماعية.

(2) المسح الديموغرافي للعام 2016م الهيئة العامة للإحصاء، المملكة العربية السعودية، .(https://www.stats.gov.sa/ar/4522)

المنطقة الشرقية بنسبة (17,2%)، بعدها منطقة مكة المكرمة بنسبة (13,8%)، ثمّ منطقة المدينة المنورة، ومنطقة القصيم (10,4%) لكل واحدة منهما من الجمعيّات الخيريّة النسائية على مستوى المملكة. ولاشك أن ذلك مرتبط بشكل عام بزيادة الوعي الاجتماعي النسوي الباعث لإنشاء هذه الجمعيّات من قبل المواطنات، بالإضافة إلى العوامل الأخرى التي سبق ذكرها عن الجمعيّات الخيريّة بشقيها الرجالي والنسائي.

أما نصيب المرأة من الجمعيّات فلا شك أن هناك نقصًا كبيرًا حيث ظهر أن نصيب المرأة من الجمعيّات الخيريّة النسائية في المملكة العربية السعودية منخفض جدًا وبشكل حاد، فالمتوسط العام يُظهر أن لكل (169,643) امرأة سعودية جمعية نسائية واحدة، وفي ذلك خلل اجتماعي وتنموي كبير. مع تفاوت بين المناطق في هذه النسبة فأفضل المناطق هي منطقة القصيم حيث يوجد جمعية خيرية واحدة لكل (81,533) مواطنة ولاشك أن ذلك عائد إلى قلة السكان وليس إلى كثرة الجمعيّات. وعلى العكس من ذلك نجد أن أقل منطقة هي منطقة تبوك حيث النصيب فيها جمعية خيرية نسائية واحدة لكل (345,617) مواطنة. بل إن هناك مناطق لا يوجد بها أي جمعية مثل منطقة: الباحة والحدود الشمالية ونجران. ومما ينبغي أن يؤخذ في الاعتبار أن الجمعيّات الخيريّة النسائية تتركز في المدن الرئيسة (الرياض، جده، الدمام).

كما يلاحظ أخيرًا أن البعض من الجمعيّات الخيريّة النسائية أخذت في التركيز في العمل والتخصص في منشط محدد لعملها كما في العناية بأمراض معينة كالسرطان، أو

الفصام، أو فرط الحركة، أو في نوع معين من الإعاقة كالتوحد ومتلازمة داون. وهناك من الجمعيّات ما هي عامة المناشط متعددة البرامج الاغاثية والرعائية، والإنمائية، وهي الأكثر من بينها.

ومما هو لافت للنظر هو أن (الجمعيّات الخيريّة النسائية) لا تمثل مشاركة المرأة السعودية الوحيدة في العمل الأهلي أو الاجتماعي، فهناك العديد من الجمعيّات الخيريّة المشتركة بين الجنسين سواء في التأسيس أو في جمعيتها العمومية، أو في مجلس إدارتها والأبرز في ذلك هي الجمعيّات الصحيّة، ثمّ جمعيّات الأسر المنتجة، وبعض الجمعيّات التطوعية، وهذه تكثر في منطقة مكة المكرمة، وتحديدًا في مدينة جدة، لذلك نجد أن عدد الجمعيّات الخيريّة المقتصرة على النساء فقط في منطقة مكة المكرمة قليل قياسًا على عدد السكان فيها، ذلك أنه يوجد محاضن اجتماعية وأهلية أخرى وليس الجمعيّات الخيريّة النسائية فقط التي تستطيع أن تحتوي الناشطات الاجتماعية في المنطقة، وتكون ميدانًا للعمل الاجتماعي النسوي.

لقد كانت هذه الجمعيّات الخيريّة المشتركة بين النساء والرجال منفذًا للعديد منهن للعمل الاجتماعي، ومن ذلك على سبيل المثال: جمعيّة ماجد للتنمية المجتمعية، وجمعيّة طفولة آمنة في مدينة جدة، وجمعيّة المدربين السعوديين الأهلية في جده، وجمعيّة البيئة السعودية الخيريّة في جده... إلخ. وهذا ما يُفسر قلة عدد الجمعيّات الخيريّة المقتصرة على النساء فقط في المنطقة قياسًا على غيرها من مناطق المملكة.

كما يمكن أن نُضيف هنا محاضن أخرى للعمل النسوي،

لكنها لا تحظى بتسجيل رسمي في وزارة العمل والتنمية الاجتماعية، فهناك لجان عمل تنموية نسائية ومن ذلك على سبيل المثال:

اللجنة النسائية للتنمية المجتمعية هي لجنة نسائية غير ربحية تابعة لإمارة منطقة الرياض تأسست عام 1436هـ وتركز على تفعيل دور المرأة في مختلف مجالات المجتمع، وتهدف إلى تحديد الاحتياجات التنموية للمجتمع المحلي والعمل وفق تلك الاحتياجات، وتشجيع ودعم المبادرات الفردية والمؤسساتية التنموية، وترأس اللجنة سمو الأميرة/ نورة بنت محمد بن سعود آل سعود، ويشاركها في مجلس الإدارة كل من: الأستاذة/ منيرة القنيبط، والدكتورة/ سهام الصويغ، والدكتورة/ وفاء المبيريك، والدكتورة/ وفاء التويجري، والدكتورة/ آمال الهبدان، والأستاذة/ نورة السبتي، والأستاذة/ فاطمة الشريف، والأستاذة/ فاطمة الحسين، والأستاذة/ نوف الراكان، والأستاذة/ سحر الحمود[1]، وهذه اللجنة غير مسجلة في وزارة العمل والتنمية الاجتماعية.

وهناك برنامج الأمان الأسري الوطني، وهو تحت مظلة الشؤون الصحية في وزارة الحرس الوطني، وهو عمل نسويّ في عمومه، وترأسه الأميرة/ عادلة بنت عبدالله بن عبد العزيز، وتديره الدكتورة/ مها المنيف وهو يُعنى بموضوع العنفِ الأسرِي وذلك بتقديم برامجِ الوقاية والمساندة ونشر الوعي وبناء شراكاتٍ مهنيةٍ مع المتخصصين والمؤسسات الحكومية

(1) انظر تفصيلًا أكثر في الموقع الرسمي لهن: .http://cdcwr.ksuit.org

والأهلية والمنظمات الدولية لتوفير بيئةٍ أسريةٍ آمنة في المملكة، ولها جهود في موضوع العنف والحماية الموجه للمرأة والطفل[1].

ويوجد كذلك لجنة نسائية تابعة للجنة أصدقاء الهلال الأحمر في الرياض برئاسة الأستاذة/ فهدة بنت حسين العذل، وعضوية عدد من سيدات الأعمال والناشطات في المجتمع، ومنهن الدكتورة حصة آل الشيخ والدكتورة فاتن بخاري وفهدة العساف وندى المعمر وابتسام الظاهري.

كما توجد في الساحة الاجتماعية ما يُعرف باللجنة الاجتماعية للمرأة والطفل الخيرية بالرياض، وترأسها الأستاذة/ فهدة بنت حسين العذل وهي لجنة نسائية خيريّة متخصصة في رعاية الأسر التي تعولها نساء[2]، وهذه اللجنة ليس لها تسجيل رسمي في وزارة العمل والتنمية الاجتماعية أو أي جهة حكومية أخرى.

---

(1) انظر تفصيلًا أكثر عن البرنامج في الموقع الرسمي لهن على شبكة الانترنت: https://www.nfsp.org.sa/ar/about/Pages/ExecutiveSpeech.aspx.

(2) ومن واقع خبرة المؤلف العملية في وزارة العمل والتنمية الاجتماعية كانت هذه اللجنة في فترة من الفترات تعمل إلى حد ما تحت مظلة الغرفة التجارية بالرياض، وفي عام 1435هـ بدأت عمليًا بإجراءات التسجيل الرسمي لها كجمعية خيريّة نسائية، وتقدمت الأستاذة/ فهدة بنت حسين العذل بالطلب، وبعد فترة من الزمن طلبت إيقاف طلب تسجيلها رسميًا لأسباب غير معلومة.

برامج الجمعيّات النسائية الخيرية في المملكة

من الصعوبة بمكان حصر الأنشطة والبرامج والمشروعات التي تقوم بها الجمعيّات الخيريّة النسائية ، بسبب كثرتها من جانب، وضعف النشر عنها إعلاميًا، أو رصدها في تقارير سنوية لغالبية الجمعيّات النسائية القائمة، ولكن من خلال استعراض البعض من التقارير السنوية التي تصدرها بعض الجمعيّات الخيريّة النسائية في المملكة وهي قليلة، يمكن أن نلحظ أن تلك الجمعيّات تُقدم العديد من البرامج المتنوعة سواء منها الإغاثية، أو الرعائية أو التنموية، والصحية، إضافة إلى المساعدات المادية أو العينية للأرامل والمطلقات، والأيتام، وأسر السجناء، والأسر المحتاجة بشكل عام، واستئجار مبانٍ ودور لإيواء الأسر المنقطعة أو من تراجع المدينة للعلاج ومرافقيهم، مع تفاوت بطبيعة الحال بين هذه الجمعيّات في تقديم هذه الخدمات من مدينة إلى أخرى ومن عام إلى عام.

لكن مما يلاحظ أن الجانب الإغاثي والمساعدات يغلب على برامج الجمعيّات الخيرية النسائية، وبكل حال هي ليست ببعيدة عن واقع الكثير من الجمعيّات الأهلية النسائية في بقية العالم العربي، فتصف بعض الدراسات المتخصصة نشاطات تلك الجمعيّات في العالم العربي بـ (الإنقاذية)، وإن كانت تلك الدراسات ترى أنهم دفعوا إلى القيام بتلك البرامج دفعا طلبًا للبقاء والاستمرار[1].

(1) **العمل الاجتماعي والمرأة: قراءة في الدراسات العربية واللبنانية،** =

وتركز الجمعيّات الخيريّة النسائية في استهدافها على البرامج والمشروعات المقدمة للمرأة أو الطفل بدرجة كبيرة، وذلك حسبما تظهره تقاريرها السنوية المنشورة وهي شحيحة، فهناك برامج للطفولة من خلال دور الحضانة، أو رياض الأطفال، أو رعاية للأيتام الصغار، ورعاية لبعض الفئات الخاصة كالمعوقين والمسنين. وهناك البرامج العامة كالدورات التدريبية في الحاسب الآلي، واللغات، والإسعافات الأولية، وتطوير الذات، والفن التشكيلي، وهناك دعم للأسر المنتجة وتقديم قروض ميسرة للبدء بمشروعات صغيرة أو متناهية الصغر، بالإضافة إلى عقد ندوات ثقافية، وحلقات نقاشية، وإن كانت هذه البرامج محدودة قياسًا على برامج المساعدات المباشرة الاغاثية، سواء النقدية أو العينية.

وبكل حال يمكن القول بأنه يغلُبُ على برامج الجمعيّات الخيرية النسائية في المملكة الصفة العامة للبرامج الإغاثية الرعوية. أما البرامج التنموية فتبقى محدودة جدًا، ففي تصريح لأحد المسؤولين الذي كان يُشرف على الجمعيّات الخيريّة في المملكة قبل عدة سنوات وهو وكيل وزارة الشؤون الاجتماعية للتنمية الاجتماعية ذكر أنه لا يوجد بين الجمعيّات الخيريّة (رجالية، ونسائية) التي يمكن تصنيفها ضمن الجمعيّات التنموية سوى (90) جمعية فقط[1]. وهي تمثل ما نسبته (15%) تقريبًا

= دلال البزري وعزّة شرارة بيضون، دار الجديد، بيروت، 1998م/ 1418هـ، الجزء الأول، ص 35.

(1) انظر جريدة (الوطن أون لاين) المنشورة على شبكة الانترنت بتاريخ 25/ 6/ 1432هـ الموافق 28/ 5/ 2011م =

بين جميع الجمعيّات العاملة في المملكة في حين البقية (85%) من هذه الجمعيّات تُعد جمعيّات رعوية. وهذا عائد إلى أسباب عدة نتناولها في فقرة مستقلة قادمة بإذن الله.

ومما يُلاحظ في الآونة الأخيرة ظهور بعض الجمعيّات الخيريّة النسائية المهنية أو المتخصصة في مجالات محددة من العمل الخيري أو الاجتماعي، وتجاوز الجانب الاغاثي والرعوي، وإن كان يغلب عليها التركيز على الجانب الصحيّ، ومن ذلك على سبيل المثال لا الحصر:

- جمعيّة سند لدعم الأطفال مرضى السرطان الخيريّة بالرياض.
- جمعيّة زهرة لسرطان الثدي بالرياض.
- جمعيّة مودة الخيريّة للحد من الطلاق وآثاره بالرياض.
- جمعيّة صوت متلازمة داون بالرياض.
- جمعيّة رعاية الطفولة بالرياض.
- الجمعيّة النسائية للأيتام بالرياض (كيان).
- جمعيّة بلسم لتأهيل ومساندة مرضى السرطان الخيرية النسائية بالقصيم.
- الجمعية الخيرية للأمومة والطفولة في المنطقة الشرقية.

= http://www.alwatan.com.sa/Politics/News_Detail.aspx?ArticleID.
في تغطية لندوة حول الحوار التنموي الثاني الذي نظمته مؤسسة الملك خالد الخيرية في الرياض، والتصريح لوكيل الوزارة المساعد للتنمية الاجتماعية آنذاك الأستاذ/ عبد العزيز بن إبراهيم الهدلق.

- جمعيّة صندوقي الخيريّة لتنمية المرأة بالمنطقة الشرقية.
- جمعيّة أبناؤنا الخيريّة في المدينة المنورة.
- جمعيّة أصدقاء مرضى الإيدز الخيريّة في جدة.

تمويل الجمعيّات الخيريّة النسائية في المملكة

يُعد التمويل عصب الحياة للعمل الخيري عمومًا، وتتعدد مصادر التمويل بالنسبة إلى الجمعيّات الخيريّة النسائية، على النحو الآتي:

1) الدعم الحكومي والإعانات السنوية، والاستثنائية، والموسمية من قبل الجهة المشرفة (وزارة العمل والتنمية الاجتماعية)، وهو المصدر الرئيس للغالبية العظمى للجمعيّات الخيريّة في المملكة، بما فيها الجمعيّات النسائيّة، ويُقدر تقرير مؤسسة الملك خالد الخيريّة الصادر أخيرًا عن القطاع غير الربحي في المملكة أن الجمعيّات الخيّرية تعتمد في إيراداتها بنسبة (26%) على الدعم الحكومي[1]. وهذه النسبة يمكن أن تكون صحيحة طالما تشمل الجمعيّات الرجالية والنسائية. أما إذا اقتصر الأمر على الجمعيّات النسائية فقط فمن المجزوم به أن هذه النسبة ستتضاعف أكثر من ثلاث مرات وهذه النسبة أطرحها من خلال عملي اليومي لسنوات في القطاع ومشرفًا عليه وعلى توزيع الإعانات الحكومية لها لثلاث سنوات خلت، فضلًا عن اطلاعي على ميزانياتها السنوية وتقاريرها

(1) **آفاق القطاع غير الربحي**، مرجع سابق، ص 11.

المالية والمحاسبية. ففي ميزانية وزارة العمل والتنمية الاجتماعية، بند مخصص لدعم الجمعيّات الخيرية بشكل سنوي[1]، وكان الدعم سخيًا إلى حد كبير في السنوات الأخيرة، إلى درجة أن الوزارة كانت تتحمل نصف راتب المدير التنفيذي للجمعية والمحاسب والأخصائي الاجتماعي إذا كانوا سعوديي الجنسية[2].

2) التبرعات والصدقات والزكوات، والهبات، من الأفراد وعامة الناس، ومن التجار ورجال الأعمال والمؤسسات الخيريّة المانحة، بالإضافة إلى حملات التبرع الموسمية كما في رمضان، ويُضاف إلى ذلك ما يأتي من دعم أحيانًا من بعض البنوك أو الشركات الكبرى من باب المسؤولية

(1) خلال السنوات الثلاث الأخيرة التي عمل فيها المؤلف وكيلًا لوكالة التنمية الاجتماعية كان الدعم المخصص للجمعيّات الخيرية من الدولة يصل في مجموعه العام، مع التعزيز الذي يتمّ للبند سنويًا من وزارة المالية حين اقتراب السنة المالية من نهايتها.. يصل إلى قرابة (750,000,000) سبع مائة وخمسين مليون ريال،(وهو ما يعادل (200,000,000) مائتي مليون دولار، وليس كما ذُكر في بعض التقارير أنه (450,000,000) مليونًا، وبكل حال فهذا المبلغ يوزع بكامله، بحيث يشمل كل الجمعيّات الخيرية بجميع أنواعها، وهناك جمعيّات لها مخصص سنوي من وزارة المالية يصل إلى مليوني ريال سنويًا، وبعضها مليون ريال سنويًا، وقد لمست خلال عملي تعاطفًا شديدًا من قبل كبار مسؤولي الوزارة لدعم الجمعيّات الخيرية النسائية خصوصًا، لعلمهم بصعوبة استقطاب تبرعات خارج دعم الوزارة.

(2) على الرغم من النتائج الإيجابية الكبيرة والسريعة لسعودة هذه الوظائف في الجمعيّات الخيرية (الرجاليّة والنسائيّة) جراء هذا الدعم، إلا أن مما يؤسف له أنه تمّ إيقافه، بعد السياسة الجديدة التي طبقتها الوزارة للمنح في العام 1437هـ وما بعده.

الاجتماعية عليها، وهذا المورد بعمومه لا يستفيد منه إلا عدد محدود من الجمعيّات النسائية وهي الجمعيّات التي يكون في مجالس إدارتها بعض الأميرات، أو وجيهات المجتمع، أو زوجات وجهاء المجتمع ورجال الأعمال وأعضاء مجالس إدارات الشركات، فمن خلال العلاقات الشخصية لبعض عضوات مجالس إدارة الجمعيّات النسائيّة يمكن الحصول على بعض الدعم للجمعية من خلال العلاقات الشخصية البحتة.

3) الاشتراكات والعضويات بأنواعها من عضوات الجمعيّة، أو الرسوم التي تؤخذ على بعض البرامج وهذه محدودة جدًا ولا تكاد تُذكر قياسًا على المصدرين السابقين.

4) الأوقاف، وهذا المصدر التمويلي هو الذي يحقق الاستدامة المالية بحق، وعلى الرغم من اتصافه بهذه الصفة التي لا توجد في غيره، إلا أنه ليس له رواج كبير لدى الجمعيّات الخيرية النسائية بخلاف الجمعيّات الخيرية الرجالية التي لديها مئات الأوقاف، ولا شك أن لضعف الخبرة الاستثمارية النسائية دورًا في عدم الالتفات إلى هذا المورد المالي المتجدد العطاء إلا أخيرًا ومن بعض الجمعيّات فقط[1].

---

(1) على سبيل المثال في الدعم الذي أمر به خادم الحرمين الشريفين الملك/ سلمان بن عبد العزيز حين توليه الحكم للجمعيّات الخيريّة بالأمر الملكي رقم (أ/ 98) في 9/ 4/ 1436هـ، وقيمته (2) مليارات اجتهدت وكالة التنمية الاجتماعية وقتها، وخصصت (40%) من ذلك الدعم الملكي ليوجه إلى الجمعيّات التي لديها أوقاف أو مشروعات استثمارية قائمة =

5) التمويل الخارجي، سواء من المنظمات الدولية الكبرى كاليونسيف وغيرها من المنظمات، أو المنظمات العربية، أو المؤسسات المانحة في العالم الغربي. وهذا معدوم تمامًا، إلا ما يكون أحيانًا من دعم لمشروع لإحدى الجمعيّات من قبل (برنامج الخليج العربي لدعم منظمات الأمم المتحدة الإنمائية (أجفند)[1]، لكنه قليل جدًا كمًا وكيفًا[2]. أما الدعم من خارج المملكة فالنظام القديم للجمعيّات الخيريّة وكذلك النظام الجديد يمنع استقبال أي تبرعات من الخارج إلا بعد موافقة وزارة العمل والتنمية الاجتماعية ووزارة الداخلية، ومن خلال خطوات إدارية ودبلوماسية قد تجعل المتبرع يُحجم عن عملية التبرع.

= تريد دعمها، أو لديها أوقاف متعثرة، أو تريد الجمعيّة أن تبدأ بمشروع أوقاف جديد وهو مستوفي كل الاشتراطات الإدارية، وكان الدعم المخصص للأوقاف (800,000,000) ثمان مائة مليون ريال، فاستفاد من الدعم (150) جمعيّة كانت مهيأة في حينه، ومؤهلة له، ومستوفية لشروطه النظامية، وللأسف لم يكن بينها سوى (7) سبع جمعيّات نسائية فقط. (المؤلف).

(1) الذي يظهر أن هناك استثناء خاصًا لبرنامج الخليج العربي لدعم منظمات الأمم المتحدة الإنمائية (أجفند) في موضوع استقبال الدعم والتبرعات منهم للجمعيّات الخيرية في داخل المملكة، بخلاف المنظمات الخارجية، وقد يكون أن لرئيس البرنامج وهو صاحب السمو الملكي الأمير/ طلال بن عبد العزيز دورًا في تلك المعاملة الخاصة لهم في تقديم المنح المالية للجمعيّات داخل المملكة.

(2) تُشير إحصاءات البرنامج في الموقع الرسمي لهم أنهم، قدموا دعمًا لأربعة مشاريع فقط لدى الجمعيّات الخيرية في المملكة خلال عامي (2016 ـ 2017م). انظر: http://agfund.org.

وأعتقد أن الدولة محقة في هذا المنع والتشدد فيه فالغالب أن الدعم الخارجي لا يأتي إلا ومعه أجندته الخاصة وأهدافه التي يريد أن يحققها فضلًا عن سلبيات أخرى أشار إليها أحد المختصين في العمل الخيري في مصر بقوله: إن في التمويل الأجنبي للجمعيّات الخيرية «تحجيم دور الدولة، ويمثل نوعًا من الخضوع والاستسلام لمصالح الدول الغربية التي تتناول قضايانا بصورة فوقيّة ومن منظور خاص..»[1].

وبكل حال فلئن كان التمويل يمثل إشكالية بالنسبة إلى الجمعيّات الخيريّة الرجالية، فهو بالنسبة إلى الجمعيّات الخيريّة النسائية إشكالية كبرى لأسباب عدة، فالموقف السلبي السابق من المجتمع، والصورة الذهنية عن تلك الجمعيّات لها تأثيره في جمع التبرعات واستقطاب المال، ويُضاف إلى ذلك ضعف علاقات المرأة العامة عمومًا قياسًا بالعلاقات التي يمكن أن يكونها الرجال فضلًا عن اتساعها وتشابكها مع مصالح اقتصادية عدة بين الطرفين في الجمعيّات الرجاليّة.

(1) **الجمعيّات الأهلية النسائيّة: قضايا ومشكلات**، مرجع سابق، ص 134. وقد توسع هذا المرجع في توضيح إشكاليات التمويل الأجنبي للجمعيّات والمؤسسات الخيريّة في مصر، وتناولها بتفصيل وشفافية عالية انظرها في ص 131 ـ 136.

ثانيًا
العلاقة بين الجمعيّات النسائية في المملكة والحركة النسوية العالمية؟

لقد دار جدل كبير جدًا ـ وما زال ـ عن مدى علاقة الجمعيّات النسائيّة في المملكة العربية السعودية بالجمعيّات النسائية الأخرى في المنطقة، وبخاصة في مصر وبلاد الشام، وعن مدى علاقتها بالمنظمات الدولية ذات الأهداف التي لا تتماشى وتعاليم الدين الإسلامي، وإن كانت هذه العلاقة موجودة فما درجتها والمستوى الذي وصلت إليه، فضلًا عن التوجس الذي لا يزال لدى بعض فئات المجتمع من هذه الجمعيّات النسائيّة، وحقيقة دورها الذي تنوي القيام به، وبطبيعة الحال، فهذا التوجس ليس بغريب على المجتمع السعودي وكذلك المجتمعات القريبة، فهو امتداد لكل تغيير يمس كينونة المجتمع، وقد تبين ذلك في مواقف عدة حينما يكون للأمر علاقة بالمرأة في المجتمع السعودي، ويبرز خلال هذا المخاض التوجسي من قبل أفراد المجتمع مظاهر (الممانعة المجتمعية)، وممارستها الميدانية، وبروز القيادات المجتمعية لهذه الممانعة، وتتباين قوة هذه الممانعة وحجمها، بناء على كون القادم الجديد يمثل خطرًا حقيقيًا أو متوهمًا،

والمحدد الآخر القوة المجتمعية المكانة الشرعية لمن يتزعم هذه الممانعة ويقودها[1].

ويجدر بنا أن نتعرض في إلماحة سريعة للحركة النسوية العالمية وأثرها في العالم العربي والخليجي قبل الحديث عن أثر هذه الحركة في الجمعيّات النسائيّة في المملكة العربية السعودية:

طبيعة الحركة النسوية[2]

الحركة النسويّة حركة غربية عُرفت سابقًا بحركة تحرير المرأة، ثم انتقلت إلى عالمنا العربي والإسلامي من خلال الغزو العسكري والثقافي، وما زالت هذه الأفكار تستورد تباعًا كلما حصل تطورات فكرية لهذه الحركة في موطنها الأصلي.

وتعريفها باختصار عند أتباعها، هي: الفلسفة الرافضة لربط الخبرة الإنسانية بخبرة الرجل وإعطاء فلسفة وتصور عن الأشياء من خلال وجهة نظر المرأة البحتة. والمتخصصون يفرقون بين النسوية والنسائية، فالنسائية: هي الفعاليات التي تقوم بها النساء دون اعتبار للبعد الفكري والفلسفي، وإنما

(1) للتوسع أكثر عن موضوع مقاومة التغيير في المجتمع السعودي يمكن الرجوع إلى كتاب (مقاومة التغيير في المجتمع السعودي) للمؤلف.

(2) هذا التعريف عن الحركة النسوية مأخوذ من مقال للدكتور/ إبراهيم الناصر بعنوان (الحركة النسوية الغربية ومحاولات العولمة) مع اختصار شديد. انظر: https://www.lahaonline.com

بمجرد أنها فعاليات تقوم بها المرأة بينما النسوية تُعبر عن مضمون فلسفي وفكري مقصود حسب التعريف السابق.

ولقد كانت موجبات وجود هذه الحركة النسوية في الغرب هي صورة المرأة في المصادر الثقافية الدينية الغربية أي في التراث اليهودي، والمسيحي باعتبار أن الحركة هي نتاج المجتمع الغربي وثقافته، فمن أهم أسباب وجودها صورة المرأة في التراث اليهودي والمسيحي، فالمرأة في هذا التراث هي أصل الخطيئة؛ لأنها هي التي أغرت آدم بالخطيئة عندما أكلت من الشجرة كما هو منصوص عليه في كتبهم الدينية المحرّفة، فالرب ـ عندهم ـ عندما فعلت هذا الفعل حكم بسيادة الرجل عليها نهائيًا، وقد ترتب على هذا الموقف ـ فيما بعد ـ أحكام وأوصاف أخرى للمرأة في هذا التراث وهي أوصاف تتصف عمومًا بالدونيّة.

أما الموجب الآخر لهذه الحركة النسوية المتطرفة فهو موقف العديد من المفكرين والفلاسفة الغربيين تجاه المرأة من (أفلاطون) الذي يصنف المرأة في عدد من كتبه ومحاوراته مع العبيد والأشرار ومع المخبولين والمرضى إلى الفلاسفة المتأخرين مثل (ديكارت) من خلال فلسفته الثنائية التي تقوم على العقل والمادة: فيربط العقل بالذكر ويربط المادة بالمرأة.

هذا الموقف التراثي الديني لدى الغرب المنبعث من التحريف الموجود في العهدين القديم والجديد مع موقف هؤلاء المفكرين والفلاسفة هما الموجبان الرئيسان لهذه الحركة النسوية. فدعاة النسوية يتخذون من هذه الأفكار منطلقًا لنشر الثقافة المضادة عن المرأة التي شكلت مفاهيم وقيم

ومبادئ الحركة النسوية الغربية ثم هم يهدفون أن تكون حركة نسوية عالمية.

وترى الحركة النسوية أن تهميش المرأة وسيطرة الرجل عليها سبب نشوء جماعات ذكورية متطرفة في نظرتها إلى المرأة مسيطرة عليها لا تعطيها فرصة إثبات وجودها مما تسبب في نشوء تمييز ضد المرأة على أساس الجنس، ولذلك أصبح الحل في نظر الحركة النسوية الغربية: هو التخلي عن المنطلقات التي كونت هذه النظرة وهي العقائد والأعراف الدينية والشرائع السماوية باعتبار أن هذا الوضع للمرأة هو إفراز لتلك النظرة في التراث الديني. ثم برزت فكرة الصراع بين الرجل والمرأة من أجل أن تنتزع المرأة الحقوق التي سلبها الرجل منها أي إن العلاقة بين الرجل والمرأة أصبحت في نظرهم علاقة صراع حقوقي.

لذلك فالحركة النسوية ترى أن من أهم الحلول لتجاوز هذه المعضلة وترك النظرة الدونية عن النساء هو التخلي عن العقائد ورفض الدين. فالفكر النسوي قائم على أساس فكري علماني صرف وهذه حقيقة لابد أن تكون حاضرة في الذهن حين الحديث عن هذه الحركة.

وفي أثناء مسيرة هذا الفكر نشأ تياران داخل الفكر النسوي في المجتمعات الغربية، ويهمنا منه التيار الأول، لأنه الأبرز وهو الذي كان سائدًا إبان نشأة الجمعيّات الخيريّة في الدول العربية، ودول الخليج بما فيها المملكة العربية السعودية، والمقصود هو التيار النسوي الليبرالي المعروف بحركة تحرير المرأة، وهو الذي بدأ في العالم الغربي منذ قرن ونصف القرن تقريبًا، ويقوم على مبدأين أساسيين هما المساواة

والحرية، مبدأ المساواة التماثلية جدًا بين الرجل والمرأة ومبدأ الحرية شبه المطلقة، وهذان المبدآن الرئيسان اللذان قامت على أساسهما الحداثة الغربية، وقد تمّ تكريس هذا الفكر من خلال الثورة الأمريكية عام 1779م، ثمّ الثورة الفرنسية عام 1789م ومبادئ هاتين الثورتين ضمنتا في الدساتير التي قامت عليها الدولتان الأمريكية والفرنسية، ثم ترسخت هذه المبادئ في الفكر الغربي المعاصر بشكل عام.

كما قام التنظيم الدولي المعاصر على هذا الأساس، فمبادئ الأمم المتحدة عندما نشأت عام 1945م ضمّنت وثيقتها رفض التمييز على أساس الجنس وتحقيق المساواة التماثلية بالمفهوم الغربي، ونتج عن هذا أن صيغت الصكوك والاتفاقات الدولية على أساس هذه المبادئ، وأهم وثيقتين هما: الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (1948م)، والوثيقة الثانية وهي الأهم والأخطر من بين هذه الاتفاقيات فيما يخص المرأة، هي اتفاقية (سيداو cedaw) أو ما يُعرف بـ(اتفاقية القضاء على أشكال التمييز كافة ضد المرأة) عام (1979م)، وهي اتفاقية مكونة من 30 مادة، وموادها الست عشرة الأولى تؤكد على عدم التمييز وتحقيق المساواة بين الرجل والمرأة وتشجيع الاختلاط بين الجنسين والمساواة بين الزواج والطلاق.

وأخيرًا سادت مرحلة عولمة هذا الفكر من خلال الصكوك والوثائق الدولية وترويجها من خلال المؤتمرات الأممية التي تنعقد بين الفينة والأخرى في القضايا الاجتماعية، مثل: مؤتمر السكان في القاهرة عام 1994م ومؤتمر المرأة في بكين عام 1995م، وهذا الأخير هو أخطرها؛ لأن وثيقته

اعتبرت مرجعية في مصاف اتفاقية (سيداو) من حيث الأهمية والمتابعة مع أن وثائق المؤتمرات عادة ما تكون عبارة عن توصيات وليست اتفاقًا دوليًا.

لقد كان هناك نشاط محموم في متابعة تنفيذ مقررات هذه الوثيقة، فانعقد عام 2000م في نيويورك اجتماع دولي سمي بـ (بكين خمسة) لمتابعة تنفيذ ما في هذه الوثيقة وفي فبراير عام 2005م انعقد في نيويورك مؤتمر (بكين عشرة) لمتابعة تنفيذ توصيات الوثيقة نفسها، وفي كل هذه الاجتماعات يطلب من الدول تقديم تقارير توضح مدى التقدم في تنفيذ هذه التوصيات، وما العوائق التي تقف في وجه تنفيذ ما لم ينفذ.

أما المملكة العربية السعودية فإنها قاطعت رسميًا (مؤتمر السكان ومؤتمر بكين)[1] وصدر بيانان من هيئة كبار العلماء مستنكرًا أفكار وثيقتي المؤتمرين وحضورهما، لكن في المقابل

---

(1) يرى البعض ضرورة المشاركة في هذه المؤتمرات، وعدم جدوى المقاطعة لأن الضعيف إذا قاطع لا يؤبه له، حيث يرون أن الدول الإسلامية في هذه المرحلة ضعيفة ماديًا وسياسيًا ، وبالمشاركة إثبات حضور ونشر مبادئه بخلاف القوي إذا قاطع فسيكون له أثر، فالولايات المتحدة الأمريكية عندما قاطعت اليونسكو ضعفت اليونسكو بسبب أن الذي قاطع دولة قوية كالولايات المتحدة الأمريكية لكن إذا قاطعت بعض الدول الإسلامية مؤتمرات عالمية فان هذا لا يؤثر كثيرًا فمن الحكمة المشاركة وطرح وجهة النظر الشرعية والرؤية الإسلامية بقوة وبدون انهزامية ولكي يُثبت في وثائق هذه المؤتمرات وجهة النظر الإسلامية، بما يؤدي إلى عدم تفرد وجهة نظر النسوية العالمية التي تتبناها السياسة الغربية والأمم المتحدة. انظر: **الحركة النسوية الغربية ومحاولات العولمة**، مرجع سابق.

وقعت المملكة اتفاقية (سيداو) مع التحفظ المعتاد على ما يخالف الشريعة الإسلامية، لكن المشكلة أن القانون الدولي لا يقبل مثل هذه التحفظات لوجود اتفاقية دولية (اتفاقية جنيف) تنص على أن التحفظ على أي بند في أي اتفاقية دولية لا يكون مقبولًا إلا إذا كان يتعلق في جوهر هذه الاتفاقية، ومعلوم أن مخالفة اتفاقية (سيداو) للشريعة الإسلامية هو في بنودها الموضوعية الجوهرية.

وبكل حال لم يكن العالم العربي والإسلامي بعيدًا عن كل هذه العولمة للفكر النسوي الغربي، فتعتبر مصر أول الدول الإسلامية التي تأثرت بالحركة النسوية الغربية في بداياتها، فتأسس الاتحاد النسائي المصري عام 1923م، واحتفت به الدوائر الغربية بهذا الاتحاد المصري، فحضرت رئيسة الاتحاد الدولي للحركة النسوية آنذاك إلى مصر للمساعدة في بناء التنظيم، ونتج عن ذلك إقامة المؤتمر النسائي العربي عام 1944م، الذي تضمنت توصياته تقييد الأحكام الشرعية المتعلقة بالطلاق، وتعدد الزوجات، والمطالبة بحذف نون النسوة، وتاء التأنيث، والجمع بين الجنسين في التعليم الابتدائي.

وقد بارك الغرب هذا المؤتمر، وأرسلت زوجة الرئيس الأمريكي «روزفلت» برقيةً تحية للمؤتمر، وبعد ذلك تعددت الأحزاب والجمعيّات النسائية المنتمية إلى الحركةِ النسويةِ الغربية في الدول العربية والإسلامية، فعلى سبيل المثال هناك العشرات من الجمعيّات النسوية الموجودة في مصر تمول تمويلًا أجنبيًا للقيام بأنشطة مريبة هناك، فهناك أكثر من خمسين

مؤسسة تمويل، أمريكية في الدرجة الأولى ثم كندية ثم أوروبية وأسترالية، ومنها مؤسسات تابعة للأمم المتحدة، وبعضها مؤسسات رسمية، أو شبه رسمية، ومنها مؤسسات طوعية أهلية ليست على علاقات بالحكومات. ومن أبرز المشاريع التي مولتها بعض مؤسسات التمويل الغربية في مصر مشروعات لمتابعة تنفيذ مقررات وثيقة بكين في مصر، فهناك أكثر من مؤسسة تمويل دعمت أكثر من جمعية للهدف نفسه.

ولم يكن الأمر في العراق بأقل مما هو في مصر من دعوات صريحة وعلنية لموضوع تحرر المرأة وفق المفهوم الغربي تمامًا، بل صدرت مجلة في العراق باسم (تحرير المرأة) عام (1946م/ 1366هـ) بعد معركة طويلة بالمناداة بنزع الحجاب والدعوة إلى السفور، والاختلاط، وإلغاء الأحكام الشرعية المتعلقة بالأحوال الشخصية للمرأة[1]. ولكن الحديث عن مصر كونها كانت قبلة الطلاب والطالبات العرب والخليجبين، وكان لمفكري مصر وحركات التحرر فيها تأثير كبير في الدول الخليجية لأسباب لا تخفى. وهذا ما تؤكده كذلك العديد من القيادات النسائية في بعض دول الخليج.

ففي البحرين انضم إلى جمعية نهضة فتاة البحرين فتيات ممن أنهين دراستهن خارج البحرين، وبالأخص في الكويت، والقاهرة، وبيروت وكان لهن نشاط واضح في المنظمات

(1) وللمزيد عن هذه المرحلة تفصيلًا يمكن الرجوع إلى مقال بعنوان (لمحات من تاريخ الحركة النسوية في العراق)، فاروق عبد الجبار البياتي، http://musawasyr.org/?p=7216.

الطلابية، وانضم بعضهن إلى المنظمات السياسية العاملة في الخليج في ذلك الوقت، وكان لانضمامهن أثر كبير في تغيير خط الجمعيّة الخيري واتجاهها للتركيز على الجانب الحقوقي والمطلبي للمرأة.

أما في دولة الكويت، فقد ظهرت في أواخر عام 1948م بعض الأقلام النسائية التي تدعو المرأة إلى المشاركة بوعي في الحياة العامة. وفي عام 1953م، اجتمعت مجموعة من الشابات الكويتيات مُناديات بالسفور، وأطلق على هذا الاجتماع «ندوة الحجاب».. وهذا ما عبرت عنه إحدى الكاتبات الكويتيات، حيث تقول: «في بلد كهذا لا يزال أهله متمسكين بالتقاليد القديمة، ولا يزال الجيل المتقدم في السن يعد كل حركة تقوم بها المرأة في سبيل التحرر من قيود التقاليد (...)، فإن هذا العائق له من الأثر الجبار ما يحتم علينا التريث والتبصر في خلع الحجاب مرة واحدة».

كان تأثير تجربة المرأة المصرية منذ بداية قيامها بقيادة هدى شعراوي واضحًا في التجربة الكويتية. فتذكر نورية السداني (كويتية) في كتابها «المسيرة التاريخية للحقوق السياسية للمرأة الكويتية»: «وهنا في الكويت كأن التاريخ العربي يعيد نفسه من جديد بعد ثمانية عقود من زمن مضى من هذا القرن، ها هي ذات الوسائل التي اتبعت في ذاك التاريخ تتبع في هذا التاريخ في الكويت.. المهم أننا في تلك اللحظات التاريخية التي عاشها المجتمع الكويتي بدءًا من عام 1973م، وصولًا لعام 1982م، هي ذاتها التي عاشها المجتمع المصري في

بداية هذا القرن، بذات وسائلها من الصحافة إلى البرلمان.. حتى بالنسبة للضغوط النسائية، نجدها ذاتها، فعلى هذا المستوى أيضًا بدأت مسيرة المرأة المصرية ضمن إطار جمعيّاتها النسائية في عام 1924».

كما تشير الكاتبة إلى تأثير الأحداث التي مرت بها المرأة العربية إثر نكسة يونيو (حزيران) 1967 في إعادة النظر في عمل الجمعيّات في الكويت حيث تقول: «صدمة عام 1967م جعلتني أغير تفكيري وأسلوب حياتي، فطريق العمل ليس أسواقًا خيرية ومعارض وتصفيقًا وهبلًا لا ينتهي.. السطر الأول في التفكير الجديد خروج الجمعيّات النسائية الكويتية عن خط العمل الخيري»[1]. وهذا يؤكد أن العمل الخيري لم يكن إلا مرحلة تدرُجيّة لعدم التصادم مع الحكومات أو المجتمع المحافظ، فلما اشتد الساعد تمّ إلغاء العمل الخيري تمامًا من هذه الجمعيّات حتى لا يكون عائقًا أما الهدف الأساس الذي لم يكن معلنًا حين نشأت هذه الجمعيّات الخيريّة.

ومما ذكر سواء في الحركة العربية في مصر والعراق، ثمّ في البحرين والكويت يتبين أن أبرز المطالب وإن كانت تأخذ الشكل الحقوقي المطلبي، لكنها تدور حول نزع الحجاب عن المرأة والسفور، والمساواة، والاختلاط بين الجنسين، وتعديل

(1) تاريخ الحركة النسائية في الخليج، سبيكة النجار، (http://.musawasyr.org/?p=4678).

بعض الأحكام الشرعية المختصة بالأحوال الشخصية كالطلاق، وتعدد الزوجات، والإرث. ثمّ تأتي المطالبة بالمشاركة السياسية ودخول البرلمانات، وحق التصويت والترشح للمناصب البرلمانية. وكما يُلاحظ أنها مطالب حادة وحديّة تتصادم والمجتمع المسلم ودساتير تلك الدول، لذا لا عجب إن كان هناك الكثير من الاعتراضات الشعبية، بالإضافة إلى العديد من الفتاوى ضد هذه الحركات المشتبه فيها من قبل المؤسسات الدينية فيها.

ومن المؤكد أن المجتمع السعودي (رجالًا ونساءً) وبخاصة المثقفون منهم، ومن كان منهم على اتصال بالدول المحيطة، وكذلك الحكومة، والمؤسسة الدينية في المملكة العربية السعودية لم يكونوا غائبين عن المشهد، وعما يدور حولهم من حراك اجتماعي تقوده النساء في بعض الدول المحيطة بالمملكة ويصادم العديد من الثوابت الدينية، لذلك «لم تشهد المملكة العربية السعودية حركة نسوية صريحة وواضحة بالمعنى المعروف للنسويّة كما شهدته بعض الدول العربية والإسلامية الأخرى في العقود الماضية وتمثل النسويّة، أو المساواة بين الجنسين، لأنها مرفوضة من قبل المجتمع السعودي، خصوصًا وفقًا للتعريف الغربي للمساواة بين الجنسين، حتى السعوديون الذين يعتبرون أنفسهم ليبراليين أو حداثيين أو علمانيين قد يترددون في وصف أنفسهم بالنسويين لما ينطوي عليه هذا الوصف من مفاهيم مسبقة.. وعلى الرغم من تبني المرأة السعودية لكثير من مبادئ النسوية مثل المساواة في الأجور والعمل والتمثيل والصلاحيات فإنه مع ذلك لا

تصف تلك النساء التي تطالب بهذه الحقوق أنفسهن بأنهن نسويات بسبب الصورة السلبية في المجتمع السعودي للحركة النسوية وأنصارها في الغرب»[1].

لذا كان هناك تحوط من الدولة بعدم إقحام العمل الخيري النسوي في المجتمع السعودي في هذه الموجة الحقوقية، وهذا بدوره انعكس على الجمعيّات الخيريّة النسائية وصوغ أهدافها حين نشأتها على الرغم من كونها نشأت في عِز ارتفاع الأصوات النسائية في الدول القريبة التي تبنت المطالبات للحركة النسوية حذو القذة بالقذة، وخصوصًا في الدول الخليجية.

«فمن الأشياء التي تُحمد لمجتمعنا في السعودية أن الجمعيّات النسائية لم تتورط في هذه الفتنة المتمثلة في هذا الفكر النسوي المنحرف، كما هو الحال في بعض الجمعيّات النسوية في المجتمعات العربية والإسلامية»[2].

إن مما يؤكد هذا التباين بين توجهات الجمعيّات الخيريّة النسائية في المملكة العربية السعودية، والحركة النسوية العالمية النظر إلى أهداف الجمعيّات الخيريّة النسائية وممارساتها اليومية لأنشطتها، فلم يذكر في يوم من الأيام أن تبنت أي جمعيّة

---

(1) مقال بعنوان: الحراك النسائي في السعودية.. سؤال الهوية والسلطة والحقوق، **مجلة المجلة**، 16/ 12/ 2013م، http://arb.majalla.com.

(2) **الحركة النسوية الغربية ومحاولات العولمة**، مرجع سابق.

نسائية سعودية هذه المطالب أو حتى بعضها بشكل علني، أو أدرجتها ضمن أهدافها الرسمية، بل إن الجهة المسؤولة عن هذه الجمعيّات وهي وزارة العمل والتنمية الاجتماعية لا يُمكن أن تُقر أهدافًا كهذه ، فضلًا أن تسمح بأي ممارسات مترجمة لها في الميدان، وبالتالي يصعب إن لم يكن مستحيلًا اعتبار الجمعيّات الخيرية النسويّة في المملكة العربية السعودية تجاري مسار الحركة النسوية العالمية.

وتأكيدًا لهذا الحكم بعدم ارتباط الجمعيّات الخيرية النسائية في المملكة بالحركة النسوية العالمية أو الجمعيّات الحقوقية في الدول العربية فيمكن اعتبار التظاهرة النسائية التي خرجت مطالبة بقيادة المرأة للسيارة، أقوى المواقف الفاصلة بينهما، وذلك حين كانت القيادة للنساء ممنوعة عام (1411هـ/ 1990م)، ففي يوم الثلاثاء 19/ 4/ 1411هـ الموافق 6/ 11/ 1990م خرجت (47) امرأة في مدينة الرياض وهن يقدن عددًا من السيارات مطالبين بالسماح لهن بقيادة السيارة، وكان هناك تغطية من بعض وكالات الأنباء وبعض المصورين، الذين من الواضح أنه تمّ التنسيق مسبقًا معهم. ولم يكن يُتداول أي اسم للجمعيّات النسائية في المملكة أو دور لها قبل أو بعد تلك التظاهرة، فسياق الإعداد والترتيب لتلك التظاهرة كما وردت في الكتاب الذي صدر عن بعض المشاركات في التظاهرة لاحقًا يؤكد أن الجمعيّات الخيريّة النسائية في المملكة لم يكن لها دور ولم يتمّ فيها أي اجتماع لهذا الغرض، على الرغم من أن بعض المشاركات كان لهن عضوية أو يعملن في

بعض الجمعيّات الخيريّة النسائية في الرياض والقصيم، ولكن لم تكن هذه الجمعيّات الخيريّة ميدانًا لهذا الموضوع إطلاقًا[1].

ولقد كان هناك موقف احترازي من قبل وزارة العمل والتنمية الاجتماعية، حين بادر معالي الوزير الأسبق الأستاذ/ مُحَمَّد بن علي الفائز وفي حركة استباقية ذكية تدلُ على حنكة وبُعد نظر، وحرص على سمعة الجمعيّات الخيريّة النسائية، حيث رفع في الأسبوع الأول لهذه التظاهرة للمقام السامي يشرح فيه أن بعض ممن شاركن في التظاهرة منتسبات إلى بعض الجمعيّات الخيريّة النسائية في المملكة ولكن بفعلهن هذا لا يمثلن إلا أنفسهن وليس للجمعيّات النسائية أي علاقة أو دور في ذلك، وأنه ليس من منهج الجمعيّات النسائية الدخول في هذا الموضوع، ثمّ ذكر أنه أصدر قراره بإلغاء عضوية كل من شاركت في التظاهرة في الجمعيّات الخيريّة النسائية، حتى لا تتأثر سمعة تلك الجمعيّات النسائيّة أو برامجها أو الصورة الذهنية عنها[2].

ومما يؤكد مبدأ النأي بالنفس من قبل الجمعيّات الخيريّة النسائية عن هذه الأمور التي قد تربطها بشكل مباشر أو غير

(1) للتفصيل عن هذه الحادثة يمكن الرجوع إلى كتاب: **السادس من نوفمبر: المرأة وقيادة السيارة 1990م**، عائشة المانع و حصة مُحَمَّد آل الشيخ، جداول للنشر والترجمة والتوزيع، بيروت، 1433هـ/ 2013م. وتذكر مديحة العجروش عن نفسها وهي ممن شاركت في التظاهرة أنها كانت تعمل مستشارة نفسية للبرامج لدى جمعيّة خيريّة في بريدة. انظر المرجع نفسه، ص 260.

(2) سبق للمؤلف الاطلاع على هذا الخطاب بحكم عمله في وزارة العمل والتنمية الاجتماعية ذلك الوقت.

مباشر بتوجهات الحركة النسوية العالمية، أنه في السنوات الأخيرة قام بعض النساء ممن قمن بالتظاهرة النسائية بالمشاركة في تأسيس بعض الجمعيّات الخيّريّة النسائية، وأصبحن عضوات في مجالس إدارتها، ولكن لم تتأثر برامج تلك الجمعيّات أو أهدافها بأفكار وتوجهات النساء اللواتي شاركن في التظاهرة، مما يعني الوعي التام من قبلهن، ومن قبل الجمعيّات الخيريّة نفسها وكذلك من قبل الجهة المشرفة (وزارة العمل والتنمية الاجتماعية) بضرورة عدم إقحام هذه الجمعيّات النسائيّة في أي أفكار تختلف وسياسة المملكة العربية السعودية تجاه القضايا المفصليّة التي تتبناها الحركة النسوية العالمية[1].

وهذا يؤكد ضرورة التفريق بين المواقف الشخصية والتصريحات الإعلامية من بعض القيادات النسائية في المملكة العربية السعودية، والجمعيّات النسائيّة التي قد تكون عضوة فيها أو تعمل فيها، ولعل مما يوجد اللبس أحيانًا أن هناك خلطًا بين هذين الأمرين، إضافة إلى وجود خيط رفيع جدًا بين بعض المطالب الكليّة للحركة النسائية العالمية وبعض القيادات النسائية في المملكة، مثل تمكين المرأة أو نيلها بعض الحقوق المشروعة التي يكون لها أصل في الشرع.

وبكل حال فإنه يمكن القول بشكل جلي: أنه لم يتضح

(1) شاركت وفاء المنيف في تأسيس جمعيّة (سند لمكافحة سرطان الأطفال). كما شاركت كل من: سهام الصويغ، وعزيزة المانع، ومنيرة القنيبط في تأسيس جمعيّة (رعاية الطفولة)، وشاركت حصه بنت مُحَمَّد بن عبد الرحمن آل الشيخ في تأسيس جمعيّة متلازمة داون (دسكا). انظر كتاب: **السادس من نوفمبر: المرأة وقيادة السيارة** مرجع سابق، ص225، 264.

للمؤلف أي حضور للجمعيّات الخيريّة النسائية في المملكة في حركة نسائية تسير على خُطى الحركة النسوية العالمية كما هو الحال في الجمعيّات النسائية في بعض الدول العربية القريبة جدًا، على الرغم من وجود بعض الأصوات هنا أو هناك التي تتبنى توجهات الحركة النسوية العالمية في المجتمع السعودي فيشير أحد الباحثين إلى أن «الحركة النسوية كحركة حداثية في المملكة لا تشكل حالة شاذة... فقد تلبست لبوس الحركة النسوية الليبرالية الغربية بحذافيرها وتشوهاتها ومشكلاتها»[1]. وأعتقد أن ذلك الرأي متطرف في الحكم، وإن وجد شيء من هذا فمن المؤكد أنه لا يُمثل التوجه النسوي العام في المملكة، فضلًا عن توجهات الجمعيّات الخيريّة النسائية.

كما يؤكد هذا التوجه المتباعد للجمعيّات الخيريّة النسائية في المملكة عن الحركة النسوية العالمية أنه وجود منع تام في الجمعيّات الخيريّة النسائية من تعاطي الأمور السياسية، أو الحقوقية، أو الخروج عن أهداف الجمعية التي نشأت من أجلها، كما تمنع النُظم في المملكة عمومًا أي تواصل من قبل الجمعيّات الخيرية مع الجهات الخارجية أو تلقي إعانات من أي جهة خارجية دون استئذان[2].

لذلك نجد غالبًا ما تكون برامج الجمعيّات الخيريّة

---

(1) انظر تفصيلًا مقال بعنوان: أزمة الحركة النسوية السعودية، موسى السادة، 2/ 10/ 2017م، - www.salhouriia24.tk/2017/10/blog . post_31.html

(2) وهذا التوجه ثابت وقديم جدًا في المملكة العربية السعودية، فعلى سبيل المثال حينما أنشئت (جمعية المطالبة بأوقاف الحرمين الشريفين) في مكة المكرمة، عام (1350هـ/ 1931م) أكد نظامها الأساسي الموافق عليه =

النسائية برامج إغاثية أو تطوير مهارات وقدرات مستفيديها أو برامج تدريبية موجهة إلى النساء، كما يحظر على الجمعيّات الخيريّة النسائية الاتصال بأي جهات خارجية، فالنظام السابق للجمعيّات يؤكد أن عمل الجمعيّات الخيريّة النسائية داخل المملكة العربية السعودية فقط، ففي الفقرة الثانية من قرار مجلس الوزراء الصادر بالنظام القديم عام 1410هـ، النص على «حصر نشاط الجمعيّات والمؤسسات الخيرية داخل حدود المملكة»[1].

أما في النظام الجديد فينص على أنه لا يجوز للجمعيّات

= من الحكومة آنذاك على أن غرض الجمعية خيري محض ولا تتعاطى السياسة مطلقًا، انظر **الأوقاف والمجتمع**، عبد الله بن ناصر السدحان، مؤسسة ساعي لتطوير الأوقاف، الرياض، 1439هـ/ 2018م، ص 193. وكذلك عندما نشأت (جمعيّة الإسعاف الخيري الوطني) عام (1353هـ/ 1934م) نصت المادة رقم (3) من نظامها الأساسي أن الجمعيّة تقوم بأعمالها الإنسانية دون تدخل في المواضيع السياسية. انظر كتاب: **أضواء على نشأة العمل الخيري التطوع في عهد الملك عبد العزيز**، مرجع سابق، ص 48. والامر يتكرر في نشأة (جمعيّة القرش) عام (1354هـ/ 1935م)، فقد نصت المادة (5) من نظامها الأساسي على أن الجمعيّة تقوم بأعمالها الاقتصادية دون التدخل في الشؤون السياسية. انظر كتاب: **أضواء على نشأة العمل الخيري التطوع في عهد الملك عبد العزيز**، مرجع سابق، ص 75. فهو منهج ثابت وراسخ في تعامل الدولة مع الجمعيّات الخيرية وهو النأي بها عن الأمور السياسية في عملها وأنشطتها، ومازال هذا النهج مستمرًا حتى الآن.

(1) قرار مجلس الوزراء رقم (107) الصادر في 25/ 6/ 1410هـ، انظر: **لوائح وأنظمة وزارة الشؤون الاجتماعية**، إدارة التخطيط والتطوير الإداري بوزارة الشؤون الاجتماعية، الطبعة الخامسة، 1430هـ/ 2009م، ص 245.

والمؤسسات التعاقد أو الاتفاق مع الدول والمنظمات أو المؤسسات الدولية، إلا بعد موافقة الوزارة والجهة المختصة[1]. وبكل حال لا تصدر الموافقة إلا بعد تحقق الجهات المسؤولة من سلامة توجه الجهة الخارجية وأنها لا تتصادم مع سياسة المملكة العربية السعودية.

كما تنص المادة (21) من نظام الجمعيّات والمؤسسات الأهلية على أنه يحظر على الجمعيّات الخيريّة أن تتلقى إعانات من خارج المملكة إلا بعد موافقة الوزارة وفقًا للضوابط التي تحددها اللائحة.

ختامًا لذلك فمن المؤكد نظامًا وممارسة أنه لا يمكن القول: بارتباط الجمعيّات الخيرية النسائية في المملكة العربية السعودية بالحركات النسوية العالمية أو أي جمعيّات حقوقية عالميّة، بل هناك من التحرزات من قبل الجمعيّات النسائيّة نفسها ومن الجهة المشرفة ما يؤكد ذلك الحكم. أما التصرفات الفردية لبعض المنتسبات إلى بعض الجمعيّات النسائية فلا يُعقل شرعًا أو نظامًا أن تحسب على الجمعيّات الخيريّة النسائية، حتى وإن انتمت القائلة إلى إحدى تلك الجمعيّات.

إن هذا الجزم من المؤلف بهذا الحكم لا يعني عدم وجود مطالبات نشاز في المجتمع السعودي ممن يدعون تبني مطالبات بتحرير المرأة، فعل سبيل المثال سبق أن تقدم

(1) انظر المادة 39 من نظام الجمعيّات والمؤسسات الأهلية في الملاحق.

مجموعة من المواطنين والمواطنات عام (1428هـ/ 2008م) بطلب تسجيل جمعيّة باسم (جمعية أنصار المرأة)[1]، وقد تضمن مشروعهم كما ورد في مقدمته وأهدافه:

(أنهم جمعية حقوقية، تُعنى بحقوق المرأة، والمطالبة بدفع الحيف والظلم التاريخي الذي نال من المرأة في المجتمع السعودي، وفك إسار العادات والتقاليد البالية التي بلغ درجات التنطع في سلب الحقوق الطبيعية والمدنية لها، والمساعدة على رفع المستوى الثقافي والتعليمي والاجتماعي للمرأة.. الخ).

وهي عبارات مبهمة وفيها تسطيح لمستوى المرأة السعودية، ونخبوية النظرة التي ينطلق منها المؤسسون، حيث يرون أنهم سيعملون على رفع مستوى المرأة السعودية: الثقافي، والتعليمي، والاجتماعي، وكأنها تعيش في غياهب الجهل، والأمية، والتخلف الاجتماعي طالما لم تساير نظرة المؤسسين لتلك الجمعيّة، وهذا يخالف أبسط الحقوق المدنية التي يُنادي بها المؤسسون، وهو حقها في الحفاظ على سمعتها من هذه الاتهامات المخزية بحقها.

(1) انظر المشروع في الملاحق.

96

ثالثًا
أسباب محدودية الجهود التنموية للجمعيّات النسائية في المملكة

إن من أبرز ما يمكن رصده على برامج الجمعيّات النسائية الخيرية محدودية الجهود المقدمة وعدم لمس المواطنين بشكل عام لها إلا لفئة محدودة ونوعية محدودة، وهذا يعود إلى جملة من الأسباب، من أبرزها:

1) النقص الشديد في عدد الجمعيّات النسائية الخيرية، فهناك من المناطق في المملكة لا يوجد بها أي جمعية نسائية كما هو الحال في منطقة الباحة، ومنطقة الحدود الشمالية، ومنطقة نجران، وقد مرّ أن معدل الجمعيّات النسائية الخيرية يبلغ جمعية واحدة لكل (169,643) مواطنة. وهذا عامل أساس في نقص الجهود التنموية المتوقع من الجمعيّات النسائية الخيرية التي تقدمها للمرأة السعودية في المجتمع، فلا يمكن تصور توسع كمي، أو نوعي أو انتشار في البرامج أو إبداع فيها في ظل هذا الحمل الثقيل الذي تنوء به كل جمعية تجاه هذه النسبة من النساء في المجتمع، وبخاصة حينما يتصاحب مع الأسباب الأخرى.

2) نقص التمويل المادي للجمعيّات النسائية الخيرية، سواء ما

كان من قبل وزارة العمل والتنمية الاجتماعية، أو جهات تمويلية، أو داعمة أهلية، أو متبرعين، وبخاصة أن الغالبية العظمى من المتبرعين يرغبون، بل يصرون على أن تُصرف أموالهم التي قدموها في برامج إغاثية مباشرة يراها المتبرع رأي العين، وليست تنموية لا تؤتي أكلها إلا بعد سنوات قد يراها المتبرع وقد لا يراها، وهذه المشكلة شائعة في المجتمع السعودي عمومًا، والشكوى منها متكررة حتى لدى الجمعيّات الرجالية. ولا ينفي هذا من وجود متبرعين يقدمون تبرعاتهم وهي مشروطة لبرامج تنموية ولكنها محدودة. وهذا في الوقت الذي نجد أنه لا يوجد في الجمعيّات النسائية الخيرية متخصصات في جمع التبرعات، وهذا يُضعف الموارد المالية للجمعيّات. فعملية جمع التبرعات تحتاج إلى الكثير من الجهد والتنظيم والإعداد الجيد، والوضوح والشفافية، فجمع التبرعات أصبح علمًا وفنًا يعتمد على قواعد علمية ومهارات فنية، بل بدأت بعض الجامعات الأمريكية بتدريس مقررات عليا في جوانب متعددة من موضوع جمع التبرعات، كما أسست بعض الجامعات برامج ماجستير في جمع التبرعات[1].

3) نخبوية القيادات النسوية في العديد من الجمعيّات النسائية الخيرية في معظم مناطق المملكة، وبخاصة الكبرى منها،

(1) **جمع التبرعات للجمعيّات الخيرية**، إبراهيم بن محَمَّد العبيدي، مؤسسة الملك خالد الخيرية، الرياض، 1431هـ، ص 23.

مما يجعل الجهود تنصرف أحيانًا لما هو مهم من برامج من وجهة نظر تلك القيادات، وذلك عائد إلى عدم وجود دراسات مسحية معمّقة، وتفصيلية عن ماهية الأولويات والاحتياجات التنموية للمرأة السعودية. وبالتالي لا عجب أن نجد بعض الجمعيّات النسائية الخيرية تطرح برامج أقرب ما تكون للترف المجتمعي في ظل الاحتياجات الأساسية للبرامج التنموية للمرأة السعودية، متجاوزة عن غير قصد الحاجات التنموية الأساسية للمرأة[1]. وليس ذلك عن قصد بقدر ما هو اجتهاد لما يُعتقد أنه حاجة من الحاجات للمرأة، ولكنه لا يمثل في حقيقة الأمر درجة عالية من الأهمية في سلم أولويات التنمية النسوية في المجتمع السعودي، فقد «لاحظ بعض المهتمين في مجال تطوير المرأة وإسهامها في التنمية الشاملة الكاملة أن أكثر الجمعيّات المتخصصة في قضايا المرأة قد تهتم بقضايا معينة لا تعني مجموع المجتمع النسائي.. لأنها قائمة على مشاركة محدودة من النساء قد تكون لديها اتجاهات

---

(1) على سبيل المثال تذكر سمو الأميرة موضي بنت خالد وهي من الناشطات في العمل الخيري في المجتمع، وتحديدًا في جمعية النهضة النسائية أن أول علاقة لها بالجمعية كانت تعلُم اللغة الفرنسية من خلال الدورات التي كانت جمعية النهضة تقدمها للنساء. انظر: لقاء في مركز الملك سلمان للشباب يوم السبت 13/ 9/ 1437هـ الموافق18/ 6/ 2016م وكانت بعنوان (حول التنمية الاجتماعية المستدامة)، /www.youtube.com watch?v=LNp41TONYNc. الدقيقة 40 وما بعدها.

وتطلعات تختلف عن تصورات معظم النساء في المجتمع أو تعبر عن تطلعات طبقة من النخبة»[1]. وعلى الرغم مما ذُكر عن النخبوية في الجمعيّات النسائية الخيرية وأثرها في محدودية البرامج التنموية للمرأة السعودية، إلا أنه قد يكون لها فوائد أخرى من حيث جلب المتبرعين، فهذه النخبة من القيادات النسائية ذات وجاهة مجتمعية، سواء من نساء الأسرة المالكة، أو زوجات رجال الأعمال والأثرياء في المجتمع السعودي، وبالتالي لديها من القدرة على الاتصال بالأثرياء والجهات المانحة ما لا يوجد لدى عامة الناس والنساء خصوصًا. وهذه السمة وهي نخبوية الجمعيّات النسائيّة هي السمة السائدة في دول الخليج العربي، فجلها كما ترى إحدى الباحثات «ذات منشأ نخبوي»[2]. وبكل حال فالنخبوية ليست دائمًا ذات أثر سلبي، ولكن الأكثر توفيقًا ونجاحًا إذا امتزجت هذه بتلك، وبخاصة أن «خيارات الممولين تتأثر في الغالب بالعلاقات الشخصية، أو النداء العاطفي للرسالة بدلًا من أداء المنظمة، فقد يتبرع الناس بالملايين لمدرستهم التي درسوا فيها بدون وجود دليل على الأداء، وقد يتوقف الممولون عن تمويل منظمات

(1) **دور مؤسسات الوقف المعاصرة في رعاية قضايا المرأة**، مرجع سابق، ص21 .

(2) المنظمات الأهلية في الخليج العربي، مريم عيسى الشيراوي، مجلة **شؤون اجتماعية**، الامارات العربية المتحدة، الشارقة، العدد 81، 2004م/ 1426هـ، ص 92.

تحقق نتائج ملموسة عندما تتحول اهتماماتهم الشخصية، وهي ظاهرة تُعرف بإعياء المانحين»[1].

4) انشغال الجمعيّات النسائية الخيرية بالعمل الإغاثي اضطرارًا، إما لتقصير جهات أخرى لسد هذه الثغرة الضرورية لدى المرأة السعودية بشكل عام، وهذه إشكالية عامة على مستوى الدول النامية، وقد تنبه لها العديد من التقارير الدولية، وحذر منها صراحة معهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية (UNRISD)[2]. كما قد يكون السبب الآخر في ذلك الانشغال الاضطراري هو الرغبة الذاتية لبعض الجمعيّات النسائية لما يُرى من أثره المباشر، مما يلبي حاجة أساسية في نفس العاملين في الجمعيّات وكذلك قياداتها وهي رؤية أثر العمل وتحقيقه لإشباع الحاجات الخيرة لدى النفس البشرية العاملة ولهم بعض العذر في ذلك. كما أن الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية تجعل التحول بطيئًا من الدور الرعائي لتلك الجمعيّات إلى الدور التنموي. وهي مرحلة يرى بعض المهتمين أنها تمثل ملامح الجيل الثاني في مسيرة العمل التنموي للمنظمات غير الحكومية، وهو الجيل الذي يأتي بعد الجيل الأول وأبرز ملامحه العامة التركيز على الإغاثة والرعاية، ثم

(1) كي تفي المنظمات غير الربحية بوعودها، جيفري ل و براداش، توماس ج، تيرني ونان ستون، ترجمة شركة إي كي للترجمة، المملكة المتحدة، **مجلة هارفارد لإدارة الأعمال**، عدد ديسمبر 2008، ص 15.

(2) أياد مرئية: **تحمل المسؤولية من أجل التنمية الاجتماعية**، معهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية، جنيف، 2000م، ص 131.

الانتقال إلى ملامح الجيل الثالث وهو التنمية المستدامة[1]. وبكل حال فإن المنظور الجديد والتطور المرحلي للعمل الخيري يقتضي تعديل المفهوم الشائع لعمل الجمعيّات الآن من كونها جمعيّات إنفاق إلى جمعيّات تهتم على نحو ملائم بأنماط التوفير والاستثمار.. بما يجعل المحصلة النهائية وعلى المدى الطويل ذات أثر حاسم في قدرة المنظمات الأهلية على الإسهام بفاعلية في عملية التنمية[2]. كما ينبغي النظر إلى العمل الخيريّ النسوي وخططه ليس بمنظار الجهود التي تُبذل لإنقاذ مُصاب أو علاج مريض، أو أموال تُنفق لسدّ رمق محتاج، ـ وهذه جهود مهمة وضرورية في مرحلة من المراحل ـ بل إن خطة العمل الخيّريّ يجب أن تكون في اتجاه التنمية وفي اتجاه بناء المجتمع بكل مكوناته[3].

5) موقف المجتمع السعودي من الجمعيّات الخيرية النسائية

---

(1) **العمل الخيري التطوعي والتنمية: استراتيجيات الجيل الثالث من المنظمات غير الحكومية**، ديفيد كورتن، ترجمة بدر ناصر المطيري، الأمانة العامة للأوقاف، الكويت، 1421هـ، ص 14.

(2) نحو دور تنموي للمنظمات الأهلية في دول مجلس التعاون الخليجي، إبراهيم جعفر السوري، ضمن ندوة **(المجتمع المدني في دول مجلس التعاون: مفاهيمه ومؤسساته وأدواره المنتظرة)** المكتب التنفيذي لمجلس وزراء العمل والشؤون الاجتماعية بدول مجلس التعاون، البحرين، 2006م، ص 252.

(3) العمل الخيريّ النسويّ: الواقع وآفاق التطوير، وداد العيدوني، ضمن بحوث **(مؤتمر العمل الخيريّ الخليجي الثالث)** دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيريّ، الامارات العربية المتحدة، دبي، 2008م، ص 9.

في بداية النشأة، فإنه لا يمكن تجاوزه في هذا المجال، ولا يمكن بحال من الأحوال عزل ظروف نشأة هذه الجمعيات في المجتمع عن توجهاتها التنموية، فقد قوبلت بالرفض من قبل عدد من القيادات المجتمعية ذات اللبوس الشرعي وإن كان ذلك لا يمثل بالضرورة رأي المؤسسة الدينية الرسمية، ولكن واقع الحال يحكي عن وجود أصوات معارضة لهذه الجمعيّات الخيرية النسائية، والتحذير منها نابع من الخوف أن تكون امتدادًا للحركة النسائية العالمية المطالبة بالتحرر من قيود الدين باسم (تحرير المرأة)، فعلى سبيل المثال تذكر صاحبة السمو الملكي الأميرة/ موضي بنت خالد وهي من أقدم من عمل في جمعيّة النهضة النسائية كيف كان أحد أهداف الجمعيّة الأساسية في البدايات ألا تظهر برامجها وأنشطتها إعلاميًا حتى لا يهاجمها أحد باعتبار نشاطها النسوي، وتذكر أنه «كان هناك هجمة فظيعة على العمل النسوي» حسب تعبيرها[1]. يُضاف إلى ذلك طبيعة المجتمع السعودي في تعامله مع الأشياء الجديدة بشكل عام وهو التحفظ، ومن هنا لا عجب أن يظهر العديد من الأصوات المعارضة للعديد من برامج الجمعيّات النسائية الخيرية، وأحيانًا دونما تبصر لطبيعة هذه البرامج. ومما تحسن الإشارة إليه في هذا المجال تحديدًا أنه لا يمكن التغاضي أو التغافل

---

(1) لقاء في مركز الملك سلمان للشباب يوم السبت 13/ 9/ 1437هـ الموافق18/ 6/ 2016م حول التنمية الاجتماعية المستدامة، www.youtube.com/watch?v=LNp41TONYNc.

عن بعض الممارسات من قبل بعض المنتسبات إلى عضوية هذه الجمعيّات وكذلك بعض التصريحات أو المواقف الصحفية ـ وإن كانت بصفتهن الشخصية ـ لكنها أسهمت بالفعل بشكل أو بآخر في تعزيز هذا الموقف المجتمعي الحذر من الجمعيّات النسائية الخيرية في المملكة. «فالمنظمات الخيرية تحتاج إلى الرشد في أعمالها.. ولعل من أهمها زرع الثقة في المنظمات عن طريق الأعمال قبل الأقوال، والثقة في مصارف الأموال والثقة في حسن الإدارة، والثقة في العاملين وحسن اختيارهم، ووسائل زرع الثقة متعددة وأهميتها بالغة، فقد تكون هي البوابة إلى قلوب الناس وقد يكفي تصرف واحد مع قليل من الشائعات لفقد الثقة»[1]. وهذا الموقف الاعتراضي المجتمعي ليس مقتصرًا على المجتمع السعودي فقط، بل وجد موقفًا مشابهًا له ـ بل أشدّ منه ـ في مجتمع قريب جغرافيًا من المجتمع السعودي، على الرغم من أن هذا المجتمع أكثر انفتاحًا من المجتمع السعودي وهو المجتمع البحريني، فتذكر إحدى الباحثات البحرينيّات، أنه في عام (1953م/ 1373هـ) «تأسس نادي السيدات برئاسة الليدي بلجريف زوجة المستشار البريطاني، وضم النادي في عضويته نخبة من سيدات الطبقة الغنيّة القريبة من السلطة السياسية، الذي هو بمثابة جمعيّة خيريّة، لكن لم يستمر

(1) معايير الثقة لدى المتبرعين للأعمال الخيرية: دراسة استطلاعية على عينة من رجال الأعمال في الرياض وجده والدمام، عبد العزيز بن علي الغريب وناصر بن صالح العود، مؤسسة الملك خالد الخيرية، الرياض، 1431هـ، ص 72.

نشاط النادي أكثر من ثلاثة أشهر، حيث قوُبل بعاصفة من الاستنكار من قوى اجتماعية، بالرغم من أهدافه الخيريّة، وتعرضت عضواته لضغوط كبيرة من أسرهن، لم يستطعن بسببها الاستمرار في عضويته، مما أدى في النهاية إلى إغلاقه»[1].

6) الصورة الذهنية عن هذه الجمعيّات نتيجة للربط بين واقع الجمعيّات النسائية خارج المملكة ومستقبل الجمعيّات النسائية الخيرية في المجتمع السعودي، فما زال قطاع عريض من المجتمع[2] ينظر بريبة إلى توجهات بعض هذه الجمعيّات النسائية الخيرية التي تتعزز تلقائيًا بعد كل موقف أو فعالية أو برنامج تقوم به إحدى الجمعيّات النسائيّة يتصادم مع بعض ثوابت المجتمع، وكذلك يتعزز مع كل موقف لبعض المنتسبات إلى الجمعيّات من قضية المرأة عمومًا في المجتمع، ولعل من الأمثلة الواضحة لذلك ما قامت به الأستاذة/ سميرة خاشقجي رئيسة جمعية النهضة في بداية نشأتها حينما أنشأت ما يُسمى (الاتحاد النسائي العربي السعودي) وبدأت اتصالاتها للتعاون مع الاتحادات النسائية العربية القريبة من المملكة، ودعوتها لرئيسة المكتب العالمي للمرشدات في بريطانيا لحضور افتتاح المعرض الخيري لمؤسسات جمعية النهضة، وكل هذه

(1) معوقات مشاركة المرأة البحرينية في جهود العمل التطوعي، زهراء أحمد عيسى سند، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة البحرين، كلية الآداب، قسم العلوم الاجتماعية، 2010م/ 1430هـ، ص 24.

(2) ليس بالضرورة أن تمثل هذه النظرة المؤسسة الدينية الرسمية.

التصرفات الفردية المستفزة لتيار عريض في المجتمع السعودي، ونشرها في الصحافة المحلية[1]، تُعزز الصورة الذهنية السلبية عن العمل النسائي، والتي تكونت لدى عموم المجتمع، وجعلت الموقف المجتمعي العام هو الإحجام عن هذه الجمعيّات وبرامجها. ولعل أبرز الشواهد على هذا الاحجام المجتمعي هو نقص المتطوعات في الجمعيّات، ونقص الإقبال العام على البرامج المقدمة بسبب الصورة الذهنية التراكمية لدى المستفيد من الجمعيّات ولدى أولياء الأمور كذلك، وهذه الصورة متكونة من سلسلة التحذيرات التي تصدر عن بعض الرموز المجتمعية من الجمعيّات الخيرية النسائية وبرامجها بسبب هذه التصرفات الفرديّة غير المحسوبة النتائج والمآلات المستقبلية لها.

7) عجز الجمعيّات الخيريّة النسائية عن إقناع المجتمع، وقادته المجتمعيين، عبر إيصال رسالة واضحة وصريحة أن هذه الجمعيّات لا صلة لها بالحركة النسائية العالمية ومطالب هذه الحركة المناهضة لمبادئ الإسلام الأساسية، فمن المعلوم أن الحركة النسائية العالمية لها العديد من المطالب والطموحات التي قد تتقاطع مع بعض الجهود التي تقوم بها

---

(1) الخبر منشور في صحيفة اليمامة، العدد (53) الصادر بتاريخ 11/ 12/ 1384هـ الموافق 12/ 4/ 1965م، ص13، انظر كتاب: **بوادر المجتمع المدني في المملكة العربية السعودية**، محمد بن عبدالرزاق القشعمي، فراديس للنشر والتوزيع، بيروت، 1433هـ/ 2012م، ص 155.

الجمعيّات الخيريّة النسائية، وإن كانت مختلفة المنطلقات والأسس التي تقوم عليها، فقد يكون هناك تشابه في أسماء بعض المصلحات تتناولها كلا الجهتين لكن شتان بين المنطلق لدى الحركة النسوية العالمية وبين الجمعيّات الخيريّة النسائية في المملكة، ومما يؤكده المؤلف وبما لا يدع مجالًا للشك أن لا علاقة البتة بين المشروعين (الجمعيّات الخيريّة النسائية في المملكة العربية السعودية) و(الحركة النسوية العالمية). إلا أن هذا التباين لم تستطع الجمعيّات الخيريّة النسائية تناوله إعلاميًا أو الاستفادة من الأحداث التي قد توجد شيئًا من الربط، ولعل أوضح مثال على ذلك الصمت المطبق الذي التزمت به الجمعيّات الخيريّة النسائية إبان التظاهرة النسائية التي خرجت مطالبة بقيادة المرأة للسيارة، عام1411هـ/ 1990م وقد أُقحم اسم الجمعيّات الخيريّة النسائية في أحد المنشورات التي وزعت حينذاك، على الرغم من أن الجمعيّات الخيريّة النسائية لم يكن لها أي دور ولم يتمّ فيها أي اجتماع لهذا الغرض، ولكن بعض المشاركات كان لهن عضوية أو يعملن في بعض الجمعيّات الخيريّة، وقد بادرت وزارة العمل والشؤون الاجتماعية منذ الأسبوع الأول لهذه التظاهرة بإلغاء عضوية كل من شاركت في التظاهرة ولها عضوية في الجمعيّات الخيريّة النسائية، وكان يُفترض أن تكون تلك المبادرة من الجمعيّات الخيريّة النسائية نفسها، أو أن تُصدر بيانًا توضح موقفها من الحدث لورود اسمها في طيات أحد المنشورات آنذاك، وهذا ما فعلته جامعة الملك سعود حينذاك حين أخرجت بيانًا حول الحدث أكدت أن

من شاركن في التظاهرة من منسوباتها لا يمثلن إلا أنفسهن، ولا يمثل رأي الجامعة أو توجهها[1]. فهذا البيان من الجامعة أراحها من حُمى التصنيفات التي كانت سائدة إبان الحدث نفسه والفترة التي تلته.

(1) للتفصيل عن هذه الحادثة يمكن الرجوع إلى كتاب: **السادس من نوفمبر: المرأة وقيادة السيارة 1990م**، مرجع سابق، ص 74.

رابعًا
الدور المستقبلي للجمعيّات الخيريّة النسائية في المملكة

إن مما لاشك فيه أن الجمعيّات الخيرية النسائية قد بذلت جهودًا متنوعة للإسهام في تنمية المرأة السعودية ـ ومازالت ـ ، ولكنها دون المستوى المأمول كمًا وكيفًا، وأعتقد أنه من سبيل المبالغة حينما يذكر أحد الباحثين واصفًا أنشطة الجمعيّات الخيرية النسائية بأنها «تكاد أن تغطي أنشطتها جميع مجالات الحياة الدينية، والاقتصادية، والثقافية، والاجتماعية، والتربوية، والصحية»[1]. نعم هي تقدم أنشطة متعددة، ولكن لا يمكن لعاقل أن يعتقد أنها وصلت إلى هذا المستوى الذي ورد في وصف الباحث بحال من الأحوال.

كما أنه يؤخذ على الجمعيّات النسائية الخيرية عدم القدرة على التعامل مع مفهوم التنمية الشامل والاقتصار على اعتبار تنمية المرأة منحصرًا في مشروعات العون الذاتي، والمشروعات الاقتصادية لزيادة الدخل ولا يقترب من فكرة التنمية الشاملة بالمعنى التنظيمي، ومرجع ذلك إلى أن الفكر

(1) **أضواء على نشأة العمل الخيري التطوع في عهد الملك عبد العزيز**، مرجع سابق، ص107.

السائد لا يزال ينظر إلى التنمية باعتبارها مسؤولية الدولة فحسب، وهذا كله أدى إلى نظرة قاصرة إلى مشاركة المرأة في التنمية على اعتبار النظرة الابتدائية إلى دخل المرأة في المجتمع السعودي أنه مجرد دخلٍ إضافي للعائلة، وأنه من أجل تحسين وضع العائلة المادي فقط، ولا يهدف من ورائه إلى نظرة أشمل من مجرد الإشباع المادي[1].

إن طبيعة المرحلة تستلزم إعادة النظر بشكل شمولي ومُتعقِل من قبل الجهة الحكومية المشرفة على الجمعيّات (وزارة العمل والتنمية الاجتماعية)، وكذلك من قبل هذه الجمعيّات للبرامج التنموية التي تقدمها للمرأة، كما أن هذه الإعادة في النظرة تتطلب من الجمعيّات النسائية الخيرية نفسها مراجعة طريقة تعاطيها مع العديد من القضايا المجتمعية التي تمس تنمية المرأة في المملكة، وحتى تضمن الجمعيّات الخيرية النسائية أن جهودها تسير بشكل صحيح في مسار تنمية المرأة السعودية، المتناغم مع الموجهات العامة للبلد ومن ذلك النظام الأساسي للحكم، وخطط التنمية، ورؤية المملكة (2030)، وبرامج

---

(1) جهود جمعية النهضة النسائية الخيرية في تنمية الموارد البشرية، الجازي الشبيكي، ضمن الملتقى النسائي الأول بعنوان **(دور المرأة السعودية في بناء مؤسسات المجتمع)** مركز رؤية للدراسات الاجتماعية، الرس، 1428هـ/ 2008م، ص 65. وكذلك: دور مجلس التعاون في دعم قضايا المرأة وتفعيل دورها الإداري والقيادي، نورة بنت عبد الرحمن اليوسف، ضمن ندوة **(المرأة والتنمية في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية)**، قطاع شؤون الإنسان والبيئة بمجلس التعاون لدول الخليج العربية، الرياض، ص 30.

التحول الوطني (2020)، وأنها تحقق درجة عالية من طموحات المجتمع السعودي نحوها وانتظاراته من برامجها المتنوعة لابد من الأخذ في الاعتبار المنطلقات الآتية:

1) من الملاحظ النقص الشديد في عدد الجمعيّات النسائية على مستوى المملكة عمومًا، وفي كل منطقة على وجه الخصوص، بل هناك من المناطق لا يوجد بها أي جمعية نسائية «فعلى الرغم من كبر حجم القطاع النسوي المستهدف من أنشطة هذه الجمعيّات، إلا أن حجم الجماعات النسوية المستفيدة فعليًا من برامجها وخدماتها يبقى محدودًا»[1] فالمعدل العام لأفضل منطقة في المملكة بلغ جمعية لكل (81,533) مواطنة في منطقة القصيم. ومما تحسُن الإشارة إليه أن ذلك عائد إلى قلة عدد السكان من النساء وليس إلى كثرة الجمعيّات حيث لا يوجد في المنطقة سوى (6) ست جمعيّات فقط. ولاشك أن المنطلق الأساس للعمل هو وجود من يعمل أساسًا، فطالما العدد بهذا الشكل فلا يمكن تصور جهود واسعة كمًا وكيفًا لتحقيق تنمية متوازنة للمرأة السعودية.

2) التعرف إلى الواقع النسوي من حيث عدد النساء ابتداءً في المجتمع، ثم الوضع الاجتماعي لهن. فمن خلال ذلك

(1) المشاركة الأهلية في تنمية المجتمع العربي الخليجي، مريم عيسى الشيراوي، ضمن ندوة (**المجتمع المدني في دول مجلس التعاون: مفاهيمه ومؤسساته وأدواره المنتظرة**) المكتب التنفيذي لمجلس وزراء العمل والشؤون الاجتماعية بدول مجلس التعاون، البحرين، 2006م، ص 188.

التعرف يمكن رسم البرامج التي تتناسب والجمهور المستهدف، ففي التعداد الأخير لسكان المملكة الذي تمّ في عام (1437هـ / 2016م) تبين منه أن عدد السكان السعوديين بلغ (20,064,970) مواطنًا منهم (9,839,320) امرأة يمثلن قرابة نصف السكان السعوديين، وبما نسبته (49%) من جملة السكان السعوديين. وبناء على نتائج التعداد السابق يمكن التعرف إلى الوضع الاجتماعي لأولئك النساء من حيث كونهن: متزوجات، أو أرامل، أو عوانس، فضلًا عن التعرف إلى أعمارهن تحديدًا، ومستواهن التعليمي، فمن خلال هذه المعلومات الأساسية، يمكن رسم خطط عمل واضحة وبرامج تنفيذية محققة الاستهداف المباشر لهذه الفئات وفق احتياجاتهن ومتطلباتهن المرتبطة ببرامج التنمية الشاملة في المملكة الاجتماعية منها، أو الاقتصادية، أو التربوية.. إلخ. بالإضافة إلى التعرف إلى الوضع التفصيلي لحياة المرأة السعودية من خلال العديد من الدراسات المعمقة سواء ما كان منها ابتداء وتنفيذًا، أو مراجعة للدراسات التي تزخر بها مكتبات الجامعات السعودية عن التفاصيل الحياتية للمرأة من حيث وقت الفراغ وحجمه، ووسائل إشغاله، ومعوقات الإفادة منه على الشكل الصحيح، والمقترحات العمليّة لتجاوزه.

3) الانفكاك من النماذج التنموية المستوردة، فالتنمية تُستنبت ولا تستورد، واستنبات التنمية للمرأة السعودية يستلزم الانطلاق في العمل الاجتماعي من الواقع وظروفه،

وإمكاناته المتاحة والمتوقعة، وظروف المجتمع وعاداته وتقاليده، والمكوّن الثقافي له، «فالعمل الاجتماعي لا يمكن أن ينسلخ من الخلفية الثقافية للعاملين عليه والممولين له»[1]. فمن المعلوم أن لكل مجتمع خصوصيته المتميزة، وتنبع تلك الخصوصية من روافد عدة، أهمها الدين الذي يعتنقه ذلك المجتمع، وغالبًا ما تتشكل بناء عليه العديد من العادات والتقاليد والأعراف التي تتكون على آماد طويلة لتصبح جزءًا لا يتجزأ من كيان المجتمع ونسيجه الخاص به، ومن هنا لا يمكن أن ننظر إلى المجتمع بمعزل عن خصوصيته التي يتميز بها، وبخاصة في قضايا المرأة، كما لا يمكن تجاهلها حين التعامل مع قضايا التنمية. فإذا لم تستمد وسائلها من البيئة التي توجد فيها فإنها تصبح عاجزةً عن العطاء، وعاجزةً عن تحقيق الأهداف التي تسعى إليها، فالعديد من الدراسات تؤكد على ضرورة مراعاة تلك الخصوصية وعدم التصادم معها عند التخطيط لأي مشروع من مشاريعه الاجتماعية. ففي دراسة متخصصة في تمكين المرأة في المجال التنموي أكدت على ضرورة الأخذ في الاعتبار الأيدولوجيات السائدة والأفكار، والمعتقدات الدينية، والسياسية، والاجتماعية التي تمثل التراث الثقافي والحضاري للمجتمع حين القيام بتصميم مختلف السياسات والإجراءات الداعمة

---

(1) **العمل الاجتماعي الخيري في منطقة الخليج العربية**، مرجع سابق، ص 68 .

لتمكين المرأة وإدماج احتياجاتها في العملية التنموية، ذلك أن هذا التراث الثقافي والحضاري لأي مجتمع هو الموجه لسلوك أفراد المجتمع بفئاته وقطاعاته وأجهزته وتنظيماته الاجتماعية والاقتصادية والسياسية كافة[1]. إننا حين نراعي قيم المجتمع الذي نخطط لتنميته بشمولية، وتمكين المرأة فيه ونأخذ في الاعتبار القيم، والأعراف السائدة في المجتمع، فإننا نحقق أقصى فاعلية في الإنتاجية الاستثمارية لتلك البرامج، وليس هذا فحسب بل تضمن هذه الجمعيّات عدم وجود ما يُسمى بـ (الممانعة الاجتماعية)[2] وهي ردة الفعل التي يبديها المجتمع بعمومه تجاه برنامج ما أو مشروع من المشروعات التي تقدمها الجمعيّات الخيرية النسائية.

4) التعرف إلى الاحتياجات التنموية الحقيقية للمرأة السعودية، وترتيبها في سلم أولويات تنموية متدرجة تضمن قبول المجتمع لها فمن غير المقبول أن تبدأ الجمعيّات النسائية الخيرية بتحقيق الكماليات قبل الحاجيات، أو الحاجيات قبل الضروريات، وهذا وفق منهج متوازن في تقديم البرامج التنموية الضرورية للمرأة بمختلف مجالاتها الاقتصادية، والاجتماعية، والتربوية، والنفسية، والترويحية. وذلك يكون في منظومة تبدأ بالتقويم مرورًا

(1) **تمكين المرأة العربية في المجال التنموي**، مرجع سابق، ص26.

(2) للتوسع أكثر حول هذا الموضوع يمكن الرجوع إلى كتاب **(الممانعة المجتمعيّة: تأصيل فكري للمفهوم والوسائل)** للدكتور/ محمد بن إبراهيم السعيدي.

بتطوير القائم من البرامج التنموية وتنتهي بالابتكار للعديد من البرامج للمرأة السعودية من خلال الجمعيّات النسائية الخيرية، التي «ملزمة أن تنفذ برامجها التنموية وتطوير أدائها دوريًا من خلال التقويم الذاتي والاستعانة بالخبرات المحلية والإقليمية في رسم السياسات وتحديد الأهداف وتبني أسلوب الأولويات في العمل الاجتماعي، لينال بذلك ثقة الحكومة والقطاع الأهلي بصفتهما الداعم الرئيسي لبرامج العمل الاجتماعي ماديًا وتنظيميًا ومعنويًا»[1]. بالإضافة إلى ثقة المتلقي لتلك البرامج وهو المجتمع بمختلف شرائحه وأطيافه العمرية والفكرية.

5) ضرورة الأخذ بمقومات البرامج التنموية التي يحتاجها المجتمع النسائي حاجة حقيقية وأن يكون نابعًا من واقع الوسط نفسه، فمن معايير المشروعات التنموية والاجتماعية الناجحة أن يكون البرنامج مصممًا بطريقة توافق رغبات الفئة المستهدفة، واحتياجاتها، وبيئتها، وثقافتها، من حيث الوسائل وآليات التواصل والتفاعل، إضافة إلى كون البرنامج له أهداف واضحة بحيث يستمر التغيير المُحدث مدة طويلة ولا يكون أثره وقتيًا، وأن يستهدف البرنامج شرائح من المجتمع غير مستهدفة من قبل مؤسسات أخرى[2].

(1) **العمل الاجتماعي الخيري في منطقة الخليج العربية**، مرجع سابق، ص 76.

(2) **معايير المشاريع الناجحة وتقييمها في القطاع الخيري**، مؤسسة عبد الرحمن بن صالح الراجحي وعائلته الخيّريّة، الدمام، بدون تاريخ، ص 9.

6) السعي لتشكيل مجلس تنسيقي للجمعيّات النسائية، والاستفادة مما ورد في نظام الجمعيّات والمؤسسات الأهلية الجديد الصادر عام 1437هـ ولوائحه التنفيذية[1] للمسارعة في إنشاء كيان يعمل على تنسيق الجهود بين الجمعيّات النسائية، ويعمل على رفع مستواها الإداري، والتنظيمي، من خلال الدورات المتخصصة في الجانب الإداري، والتنظيمي، وإقامة المشروعات ومتابعتها، والعمل على عدم الازدواجية في البرامج المقدمة من تلك الجمعيّات، والإفادة منه ليكون همزة وصل بين هذه الجمعيّات ومتخذ القرار الاجتماعي والخيريّ في المملكة، ليكون بمثابة الصوت الموحد للجمعيّات النسائيّة لدى الدولة.

7) من المجزوم به أن إمكانات الجمعيّات النسائية الخيرية محدودة جدًا قياسًا على ما هو مطلوب منها من جانب، وعلى ضعف مواردها المالية من جانب آخر، بالإضافة إلى كثرة عدد المستفيدات من خدماتها واتساع نطاق عملها الجغرافي، «فمهام وأهداف المؤسسات والجمعيّات الخيرية عادة ما توجه للمساهمة في سدّ احتياجات شرائح معينة، كذلك المساهمة في تنمية المجتمع في جانب أو أكثر.. كما يمكن أن تتعدد الوظائف لتشمل طيفًا واسعًا من الخدمات.. لذا فإن الأعباء المالية الملقاة على عاتق الجمعيّات المؤسسات الخيرية تتفاوت إلى حد كبير حسب

(1) انظر المادة رقم (38) من نظام الجمعيّات والمؤسسات الأهلية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/ 8) في 19/ 2/ 1437هـ (2016م).

النشاطات وحسب حجم المستفيدين»[1] وهذا يحتم على تلك الجمعيّات الدخول في شراكات استراتيجية بعيدة المدى مع عدد من الجهات المالية والمانحة، والقطاع الأهلي والشركات الكبرى التي لديها بعد نظر في المشروعات التنموية الاستثمارية للمرأة السعودية على المدى البعيد وذلك لتبني مشروعات تنموية ضخمة استفادة من القدرات المالية لها، فضلًا عن المرونة الإدارية التي تمتلكها تلك الجهات المانحة، مع التوسع في الإفادة من برنامج الخليج العربي لدعم منظمات الأمم المتحدة (أجفند)، مادام في ظل السياسات العامة للدولة وتوجهات المجتمع، وهذا البرنامج مقره في مدينة الرياض، ودعمه للبرامج التنموية من صميم عمله، فهو منظمة إقليمية تنموية مانحة، ويعمل في مجال التنمية من خلال شراكة فاعلة مع المنظمات الإنمائية الدولية والإقليمية والوطنية، والهيئات الحكومية، والقطاع الخاص، والمجتمع المدني[2].

8) تبني برامج إعلام وعلاقات عامة بشكل علمي، أو ما

---

(1) **جمع التبرعات للجمعيّات الخيرية**، مرجع سابق، ص 22.

(2) برنامج الخليج العربي للتنمية (أجفند) منظمة إقليميه تنموية مانحة، تدير أعمالها من مدينة الرياض. أنشىء عام 1980م بمبادرة من صاحب السمو الملكي الأمير طلال بن عبد العزيز. ويعمل (أجفند) في مجال التنمية على المستوى الدولي من خلال شراكة فاعلة مع المنظمات الأممية والإنمائية الدولية والإقليمية والوطنية، والهيئات الحكومية، والقطاع الخاص، والمجتمع المدني. أسهم أجفند منذ إنشائه في دعم وتمويل 1268 مشروعًا في 133 دولة نامية، اكتمل تنفيذ 952 مشروعًا منها وهناك 316 مشروعًا تحت التنفيذ. انظر الموقع الرسمي للبرنامج على الرابط: http://www.agfund.org

يُسمى بالكفاءة التسويقية لتصحيح الصورة الذهنية السلبية عن الجمعيّات النسائية الخيرية في المجتمع السعودي، بالإضافة إلى توضيح الصورة الحقيقية لتلك الجمعيّات، وما تقدمه للمجتمع عمومًا وللمرأة السعودية بخاصة، «فإقامة علاقات جيدة مع المجتمع مسألة تتطلب اهتماما كبيرًا من جانب الجهات الخيرية نظرًا لانعكاساتها الإيجابية على إمكاناتها وقدرتها على الاستمرار والتقدم في حين أن غياب هذه العلاقة تمثل عائقًا في طريق تحقيق النجاح»[1]. وينبغي أن تكون هذه البرامج والجهود قائمة على أسس علميّة تكفل تحقيق الفهم المشترك بين الطرفين: الجمعيّات النسائية الخيرية من جهة، والمجتمع المحلي من جهة أخرى، وهناك العديد من البرامج المتخصصة في هذا المجال، لكن هذه البرامج لا يمكن أن يُكتب لها النجاح إذا لم يكن هناك اقتناع راسخ لدى الجمعيّات النسائيّة نفسها بأهمية العمل على تغيير الصورة الذهنية السلبية عنها وفق برامج عملية، وهذا يكون بعد الاقتناع بوجود هذا الانطباع لدى الناس ابتداءً، حيث يوجد بين تلك الجمعيّات من لا يرى هناك إلا الصورة الذهنية الإيجابية لدى المجتمع. نعم هذه الصورة موجودة ولكن قد تكون لدى شريحة محدودة غير الشريحة المستهدفة للجمعيّات النسائية الخيريّة، والجمعيّات النسائيّة عمومًا مرشحة لقبول

(1) **الجهات الخيرية وشرائح المجتمع: واقع العلاقة وطموح المستقبل**، عمر بن نصير البركاتي، في الملتقى الأول للجهات الخيرية بمنطقة القصيم، جمعية البر الخيرية ببريدة، القصيم، 1428هـ، ص38.

الثقة من فئة النساء أكثر مما هو للجمعيّات الحقوقية، ففي إحدى الدراسات على المجتمع الخليجي تبين أن هناك «لجان نسائية وجمعيّات دينية استطاعت استقطاب الجيل النسوي الجديد لأنشطتها وبرامجها في حين عجزت الجمعيّات النسويّة ذات المطلب الحقوقي عن تحقيق ذلك»[1]. وهذا متوقع بشكل عام، لما تحمله الجمعيّات ذات المطالب الحقوقية من تصادم أحيانًا مع المكوّن الثقافي للمجتمع، ولئن كان هذا الضعف في الاستقطاب النسائي من قبل الجمعيّات الحقوقية في خارج المملكة، فهو متوقع وبشكل أكبر في المجتمع السعودي المعروف بتوجهه الديني بشكل عام.

9) الإفادة من التجربة الخليجية في البعد التنموي بشموليتها، ومما يشجع على الإفادة من التجربة الخليجية هو أن منطقة الخليج العربي والجزيرة العربية بشكل عام تُعد كيانًا جغرافيًا واحدًا، وتمتلك جذورًا تاريخية وحضارية مشتركة، وخصائص اجتماعية، وثقافية، وعشائرية، وعائلية، متماثلة أو متقاربة إلى حد كبير، فقد كانت القبائل والعشائر والعائلات على صلات وروابط متميزة، ولا تزال كذلك، كما أن النظم السياسية والاجتماعية والاقتصادية لدول المنطقة وشعوبها متشابهة نسبيًا وبشكل كبير، وعلى الرغم من أقدمية نشأة الجمعيّات النسائية الخيرية السعودية، لكن هذا لا يمنع من الإفادة من تلك الدول

(1) **المشاركة الأهلية في تنمية المجتمع العربي الخليجي**، مرجع سابق، ص 188.

الخليجية، التي تمتلك تجربة جيدة في مجال تنمية المرأة من خلال مؤسسات المجتمع المدني. والحكمة ضالة المؤمن أنى وجدها فهو أحق بها.

10) السعي للتوسع في إيجاد جمعيّات ذات تخصص محدد في مجال تنمية المرأة السعودية، فليس المطلوب مجرد زيادة العدد منها فقط كما ذُكر في المنطلق الأول، بل لابد من التخصص في الخدمات لتركيز الجهد في مجال واحد يخدم المسيرة التنموية للمرأة، ويعمل على عدم الازدواجية في الجهود وتبعثرها بين الجمعيّات النسائية الخيرية، فالدراسة التي أجرتها مؤسسة الملك خالد الخيرية عن تصنيف الجمعيّات الخيرية في المملكة أظهرت أن الجمعيّات التخصصية كانت أكثر كفاءة في تحقيق معيار العمل الخيري، ومن هنا لابد أن تكون الجمعية الخيرية النسائية مركزة على خدمة فئة محددة، أو مجال من المجالات، حيث أن التخصصية ستساعد كثيرًا على تقنين العمل الخيري، وعلى توفير الوقت والجهد، وعلى استقطاب الكفاءات في مجال تخصصها بما يضمن كفاءة العمل الخيري نفسه وفاعليته[1].

(1) **تصنيف الجمعيّات الخيرية في المملكة العربية السعودية**، مرجع سابق، ص 142.

خاتمة

انتهت هذه الدراسة إلى أن العمل الخيري المنظم في المملكة العربية السعودية بدأ مبكرًا وكان سابقًا لنشأة التنظيمات الإدارية والنظم التشريعية للعمل الخيري، بما في ذلك الجهة الحكومية المشرفة عليها، وهي وزارة العمل والتنمية الاجتماعية (وزارة العمل والشؤون الاجتماعية سابقًا).

ويرتكز عمل الجمعيّات الخيرية في المملكة العربية السعودية (الرجالية والنسائية) على أسس راسخة مستمدة من الشرع القويم، وتمّ توكيد ذلك في النظام الأساسي للحكم، بالإضافة إلى خطط التنمية الخمسية التي تضعها الدولة لرسم سياسة المملكة التنموية، وكذلك في رؤية المملكة (2030).

ومن المصادفات أن أول أربع جمعيّات سجلت رسميًا في وزارة الشؤون الاجتماعية هي جمعيّات نسائية، وإن كانت الجمعيّات الرجالية قد سبقتها في العمل، ولكن التسجيل الرسمي كان للجمعيّات النسائية، ففي عام (1382هـ/ 1963م) تمّ تسجيل الجمعية النسائية الخيرية في مدينة جدة، أي قبل قرابة (60) عامًا (وفي العام نفسه سُجلت جمعية النهضة النسائية الخيرية في الرياض، ثمّ جمعية اليقظة النسائية في الطائف. وجمعية النهضة النسائية بالدمام).

تبين أنه لم تخل خطط التنمية الخمسية التي تضعها وزارة الاقتصاد والتخطيط في المملكة، من التوكيد المستمر على ضرورة تنشيط العمل التطوعي عمومًا في المجتمع السعودي، والتوكيد على الاهتمام بشؤون المرأة وتطوير قدراتها، وإزالة المعوقات أمام مشاركتها في النشاطات التنموية في إطار ما تقضي به القيم والتعاليم الإسلامية.

تُعدُ خطة التنمية التاسعة التي تمتد من الفترة (1431 ـ 1435هـ/ 2010 ـ 2014م) هي الأبرز في مجال دعم مؤسسات المجتمع المدني وتطوير أنشطتها الإنمائية، وتحقيق المشاركة الفاعلة للمرأة السعودية في النهضة التنموية للمملكة، بالإضافة إلى الاهتمام بالبعد الاجتماعي لعملية التنمية وذلك بتعزيز المشاركة الأهلية في عمليات التنمية.

أكدت رؤية المملكة 2030، وكذلك برنامج التحول الوطني 2020 بمرحلتيه الأولى والثانية على ضرورة أن يكون للجمعيّات الخيريّة دور مؤثر وإسهام كبير في العمل الخيري محليًا، وإقليميًا، وعالميًا، من خلال تطوير الإطار المؤسسي للمؤسسات غير الربحية، والتركيز على تعظيم النتائج، ومضاعفة الأثر، وتطوير الأنظمة واللوائح اللازمة لتمكينها، وتوجيه الدعم الحكومي إلى البرامج ذات الأثر الاجتماعي.

من المؤكد أن وضوح الرؤية للعمل التنموي للمرأة السعودية من خلال الجمعيّات النسائية الخيرية نفسها، هو الانطلاق من المفهوم الشامل لمحددات وسياسات التنمية للمرأة السعودية وفق ما ورد في النظام الأساسي للحكم ووفق

خطط التنمية الخمسية للمملكة كما أن التخطيط والعمل وفق هذه الرؤية سوف يقود العملية التنموية للمرأة السعودية إلى بر الأمان الاجتماعي بإذن الله.

اتضح وجود تباين بين مناطق المملكة من حيث وجود الجمعيّات الخيرية بنوعيها الرجالي والنسائي، فمنطقة الرياض تستحوذ على أعلى نسبة من الجمعيّات (الرجاليّة / النسائيّة) على مستوى المملكة، يليها منطقة مكة المكرمة ، ثم منطقة المدينة المنورة، أما نصيب الفرد من الجمعيّات الخيرية فهو منخفض جدًا، فالمتوسط العام هو جمعية خيرية واحدة لكل (22,801) مواطنًا ومواطنة، وفي ذلك خلل اجتماعي وتنموي كبير.

اتضح أن هناك تفاوتًا بين المناطق في نسبة الجمعيّات الخيريّة إلى عدد السكان، فأفضل المناطق هي منطقة حائل حيث يوجد جمعية خيرية لكل (8,966) مواطنًا ومواطنة وهذا عائد إلى قلة السكان وليس إلى كثرة الجمعيّات.

أظهرت الدراسة تباينًا بين المناطق من حيث وجود الجمعيّات الخيريّة النسائية، فنجد منطقة الرياض تستحوذ على النسبة الكبرى (32,8%) بين مناطق المملكة، ثمّ المنطقة الشرقية بنسبة (17,2%)، بعدها منطقة مكة المكرمة بنسبة (13,8%)، ثمّ منطقة المدينة المنورة، ومنطقة القصيم (10,4%) لكل واحدة منهما ولاشك أن ذلك مرتبط بشكل عام بزيادة الوعي الاجتماعي الباعث لإنشاء هذه الجمعيّات من قبل المواطنات، والدعم الإداري الذي تجده المرأة في المنطقة.

تبين أن نصيب المرأة السعودية من الجمعيّات النسائية منخفض بشكل حاد، فالمتوسط العام على مستوى المملكة جمعية نسائية واحدة لكل (169,643) مواطنة، وفي ذلك خلل اجتماعي وتنموي كبير. مع تفاوت بين المناطق في هذه النسبة فأفضل المناطق هي منطقة القصيم حيث يوجد جمعية خيرية واحدة لكل (81,533) مواطنة ولاشك أن ذلك عائد إلى قلة السكان وليس إلى كثرة الجمعيّات. وعلى العكس من ذلك نجد أن أقل منطقة هي منطقة تبوك حيث النصيب فيها جمعية خيرية واحدة لكل (345,617) مواطنة. كما أن هناك مناطق لا يوجد بها أي جمعية نسائية.

وختامًا يرى المؤلف لتعزيز دور الجمعيّات الخيرية النسائية وبرامجها التنموية الموجهة للمرأة في المجتمع السعودي الخطوات الآتية:

- التوسع في إنشاء الجمعيّات النسائية، وتسهيل الإجراءات من قبل وزارة العمل والتنمية الاجتماعية، وإدراج (الجمعيّات النسائيّة) في تصنيف رئيسي ضمن تصنيفات الوزارة للجمعيّات الخيرية.
- تشكيل مجالس تنسيقية خاصة بالجمعيّات النسائية لتوحيد الجهود وتوزع المهمات التنموية بين المناطق وبين الجمعيّات الخيرية النسائية نفسها.
- تحقيق مبدأ (التنمية تُستنبت ولا تستورد)، وهذا يستلزم العمل من الواقع وظروفه، وإمكاناته المتاحة والمتوقعة، وظروف المجتمع وعاداته وتقاليده.

- دخول الجمعيّات الخيريّة النسائية في شراكات استراتيجية مع الجهات المالية، والقطاع الأهلي والشركات الكبرى التي لديها بعد نظر في المشروعات التنموية للمرأة السعودية.
- تبني الجمعيّات الخيريّة النسائية برامج إعلام وعلاقات عامة لتصحيح الصورة الذهنية السلبية عن الجمعيّات النسائية في المجتمع السعودي.
- السعي لإيجاد جمعيّات تخصصية في مجال تنمية المرأة السعودية، مما يؤدي إلى توفير الوقت والجهد في تحريك العجلة التنموية الشاملة للمرأة السعودية.

126

ملحق رقم (1)

نظام الجمعيّات والمؤسسات الأهلية[1]

الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/8)

في 1437/2/19هـ (2016م)

(1) المصدر: موقع وزارة العمل والتنمية الاجتماعية الالكتروني:
https://mlsd.gov.sa/ar

نظام الجمعيّات والمؤسسات الأهلية
الصادر بالمرسوم الملكي
رقم (م/8) في 1437/2/19هـ (2016م)




الرقم: ....
التاريخ: / / 14هـ
المرفقات: ....

نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية

التعريفات

المادة الأولى:

يقصد بالألفاظ والعبارات الآتية - أينما وردت في هذا النظام - المعاني المبينة أمام كل منها:

١ - **النظام:** نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية.

٢ - **الوزارة:** وزارة الشؤون الاجتماعية.

٣ - **الوزير:** وزير الشؤون الاجتماعية.

٤ - **اللائحة:** اللائحة التنفيذية للنظام.

٥ - **الجمعية:** الجمعية الأهلية.

٦ - **المؤسسة:** المؤسسة الأهلية.

٧ - **اللائحة الأساسية:** اللائحة الأساسية للجمعية، أو للمؤسسة.

٨ - **الصندوق:** صندوق دعم الجمعيات.

٩ - **الجهة المشرفة:** الجهة الحكومية التي يدخل نشاط الجمعية أو المؤسسة ضمن اختصاصاتها.

١٠- **الجهة المختصة:** الجهة التي يحددها مجلس الوزراء.

أهداف النظام

المادة الثانية:

يهدف هذا النظام إلى الآتي:

١- تنظيم العمل الأهلي وتطويره وحمايته.

٢- الإسهام في التنمية الوطنية.

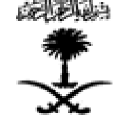
٣- تعزيز مساهمة المواطن في إدارة المجتمع وتطويره.




١

المملكة العربية السعودية
هيئة الخبراء بمجلس الوزراء

بسم الله الرحمن الرحيم



الرقم ....
التاريخ : / / ١٤هـ
المرفقات ....

٤- تفعيل ثقافة العمل التطوعي بين أفراد المجتمع.

٥- تحقيق التكافل الاجتماعي.

التصنيف

المادة الثالثة:

تصنف الجمعيات والمؤسسات لأغراض هذا النظام وفق الآتي:

١- الجمعيات الأهلية:

تعد جمعية أهلية - في تطبيق أحكام هذا النظام - كل مجموعة ذات تنظيم مستمر لمدة معينة أو غير معينة، مؤلفة من أشخاص من ذوي الصفة الطبيعية أو الاعتبارية، أو منهما معاً، غير هادفة للربح أساساً، وذلك من أجل تحقيق غرض من أغراض البر أو التكافل، أو من أجل نشاط ديني تحدده وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، أو نشاط اجتماعي، أو ثقافي، أو صحي، أو بيئي، أو تربوي، أو تعليمي، أو علمي، أو مهني، أو إبداعي، أو شبابي، أو سياحي، ونحو ذلك من نشاطات، أو نشاط يتعلق بحماية المستهلك، أو أي نشاط أهلي آخر تقدره الوزارة، سواء كان ذلك عن طريق العون المادي، أو المعنوي، أو الخبرات الفنية أو غيرها، وسواء كان النشاط موجهاً إلى خدمة العامة كجمعيات النفع العام، أم كان موجهاً في الأساس إلى خدمة أصحاب تخصص أو مهنة كالجمعيات المهنية والجمعيات العلمية والجمعيات الأدبية.

٢- المؤسسات الأهلية:

يعد مؤسسة أهلية - في تطبيق أحكام هذا النظام - أي كيان مستمر لمدة معينة أو غير معينة، يؤسسه شخص أو أشخاص من ذوي الصفة الطبيعية أو الاعتبارية أو منهما معاً، غير هادف للربح أساساً، وذلك من أجل تحقيق غرض أو أكثر من أغراض النفع العام أو المخصص، ويعتمد على ما يخصصه له المؤسس أو المؤسسون من أموال،



٢

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية
هيئة الخبراء بمجلس الوزراء

الرقم: ____________
التاريخ: / / ١٤هـ
المرفقات: ____________

أو أوقاف، أو هبات أو وصايا، وتعد الصناديق العائلية والأهلية بأنواعها مؤسسات أهلية، وتحدد اللائحة ما يدخل ضمن تلك الصناديق، على أن تضع كل جهة مشرفة على صندوق تنظيماً له يتوافق مع هذا النظام ولا يرتب التزاماً على الدولة، وذلك بعد موافقة الجهة المختصة، والوزارة.

مهمات الوزارة

المادة الرابعة:

الوزارة هي السلطة المسؤولة عن شؤون الجمعيات والمؤسسات في حدود أحكام هذا النظام والأنظمة الأخرى ذات العلاقة، ولها أن تتخذ ما تراه لازماً لتحقيق أهداف هذا النظام، وعلى وجه خاص ما يأتي:

١- الترخيص للجمعيات والمؤسسات.
٢- تقديم الإعانات الحكومية للجمعيات.
٣- الإشراف على نشاطات الجمعيات والمؤسسات ومراقبتها إداريًا وماليًا، وتحدد اللائحة قواعد ذلك.
٤- العمل على تطوير الجمعيات والمؤسسات.
٥- تنظيم المؤتمرات والندوات في مجال العمل الأهلي أو المشاركة فيها، ودعم البحوث والدراسات الخاصة بذلك وتفعيلها.
٦- البت في اندماج الجمعيات والمؤسسات أيًا كان نوعها.
٧- وضع القواعد اللازمة للتنسيق بين الجهات الرسمية والجمعيات والمؤسسات، داخل المملكة، وفقاً لهذا النظام والأنظمة الأخرى.
٨- دعم ثقة المجتمع في الجمعيات والمؤسسات وتعزيزه.
٩- نشر ثقافة العمل التطوعي في المجتمع.
١٠- وضع الخطط والأولويات للأنشطة والأعمال التي يحتاجها المجتمع، وتكوين قاعدة بيانات منها يسترشد بها أعضاء الجمعيات وأصحاب المؤسسات.

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية
هيئة الخبراء بمجلس الوزراء

الرقم ....
التاريخ : / / ١٤هـ
المرفقات ....

مهمات الجهة المشرفة

المادة الخامسة:

تتولى كل جهة مشرفة القيام بما يأتي:

١- الموافقة على إنشاء الجمعيات والمؤسسات التي تدخل نشاطاتها ضمن اختصاصها؛ تمهيداً لاستكمال إجراءات الترخيص لها من الوزارة وفقاً لأحكام هذا النظام.

٢ - الإشراف الفني على ممارسة الجمعيات والمؤسسات لنشاطاتها، ومتابعتها.

٣- العمل على تطوير الجمعيات والمؤسسات.

إصدار التراخيص

المادة السادسة:

تكون الوزارة هي المسؤولة عن إصدار التراخيص للجمعيات والمؤسسات، وتعديلها وتجديدها، وذلك بعد التنسيق مع الجهة المختصة وبعد الحصول على موافقة الجهة المشرفة، عدا الجمعيات العلمية التي نشأت أو تنشأ في الجامعات، فتطبق في شأنها الأحكام والقواعد المنظمة للجمعيات العلمية في الجامعات.

صندوق دعم الجمعيات

المادة السابعة:

١- ينشأ بموجب هذا النظام صندوق يسمى (صندوق دعم الجمعيات) يرتبط بالوزير، وتكون مهمته دعم برامج الجمعيات وتطويرها بما يضمن استمرار أعمالها وفقاً لما تحدده لائحة الصندوق.

٢- موارد الصندوق:

أ- ما يخصص له من اعتمادات في ميزانية الدولة.

ب- ما يتلقاه من التبرعات، والهبات، والأوقاف.

جـ- الأموال التي قد تؤول إليه بعد حل الجمعيات.

د- العائد من استثماره لموارده.

المملكة العربية السعودية - هيئة الخبراء بمجلس الوزراء
المملكة العربية السعودية - هيئة الخبراء بمجلس الوزراء

المملكة العربية السعودية
هيئة الخبراء بمجلس الوزراء

بسم الله الرحمن الرحيم

الرقم: ـــــــــــــــ
التاريخ: / / ١٤هـ
المرفقات: ـــــــــــــــ

هـ- ما تخصصه له الدولة من عوائد الرسوم والضرائب.

٣- يصدر الوزير لائحة مستقلة للصندوق تتضمن جميع الأحكام المنظمة لعمل الصندوق بما في ذلك كيفية إدارته وإدارة أمواله واستثمارها، وآليات الرقابة وقواعد الحجب والمنع.

إنشاء الجمعيات

المادة الثامنة:

١- يقدم طلب إنشاء الجمعية - مصحوباً بنسخة من اللائحة الأساسية - من عدد لا يقل عن عشرة أشخاص سعوديين من ذوي الصفة الطبيعية أو الاعتبارية، ويشترط في الشخص ذي الصفة الطبيعية أن يكون كامل الأهلية، ولم يصدر حكم نهائي بإدانته في جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة، ما لم يكن قد رُدَّ إليه اعتباره.

٢- لا يجوز الموافقة على إنشاء الجمعية إذا تضمنت لائحتها الأساسية أحكاماً تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية، أو تخالف النظام العام، أو تتنافى مع الآداب العامة، أو تخل بالوحدة الوطنية، أو تتعارض مع أحكام النظام أو اللائحة أو غيرهما من الأنظمة واللوائح.

٣- على الوزارة الرد على طلب إنشاء الجمعية خلال (ستين) يوماً من تاريخ استكمال مسوغات الطلب المنصوص عليها في هذا النظام والإجراءات التي تحددها اللائحة، ويعد عدم الرد خلال هذه المدة بمثابة موافقة على إنشائها.

٤- تكون للجمعية شخصية اعتبارية بعد موافقة الوزارة على إنشائها، وتنشر لائحتها الأساسية في وسائل الإعلام التي تحددها اللائحة، ولا يجوز لأي جمعية ممارسة أي نشاط من نشاطاتها إلا بعد إتمام إجراءات تأسيسها وفقاً لأحكام النظام واللائحة.




بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية
هيئة الخبراء بمجلس الوزراء

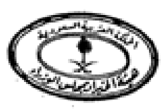
الرقم: ....
التاريخ: / / ١٤هـ
المرفقات: ....

اللائحة الأساسية

المادة التاسعة:

يجب أن تشمل اللائحة الأساسية البيانات والأحكام الأساسية المتعلقة بالجمعية، وعلى وجه خاص ما يأتي:

١- اسم الجمعية ومقرها الرئيس، والنطاق الجغرافي لخدماتها.
٢- الغرض الذي أنشئت من أجله.
٣- أسماء المؤسسين، وبياناتهم، وعناوينهم الدائمة.
٤- شروط العضوية وأنواعها، وحقوق الأعضاء وواجباتهم.
٥- تحديد موارد الجمعية من بين المصادر المنصوص عليها في المادة (الثانية عشرة) من النظام، وكيفية التصرف فيها.
٦- تحديد بداية السنة المالية للجمعية ونهايتها.
٧- تحديد عدد أعضاء مجلس الإدارة، والأحكام المتعلقة بانتخابهم، ومدة المجلس، على ألا تتجاوز أربع سنوات قابلة للتجديد، والنصاب النظامي لاجتماعاته.
٨- أساليب المراقبة المالية.
٩- الأحكام المتعلقة بأجهزة الجمعية، ومهمات واختصاصات كل منها، وكيفية اختيار العاملين فيها، وكيفية إنهاء خدماتهم.
١٠- الإجراءات اللازمة لدمج الجمعية في جمعية أخرى.
١١- الإجراءات اللازمة لتعديل اللائحة الأساسية.
١٢- القواعد التي تتبع عند حل الجمعية حلاً اختيارياً، وإجراءات التصفية والجهة التي تؤول إليها أموالها، على أن تقتصر على الصندوق أو إحدى الجمعيات ذات النشاط المشابه المسجلة نظاماً.





٦

المملكة العربية السعودية
هيئة الخبراء بمجلس الوزراء



الرقم: ________
التاريخ: / / ١٤هـ
المرفقات: ________

إنشاء الفروع

المادة العاشرة:

يجوز للجمعية أن تنشئ لها فروعاً داخل المملكة بعد موافقة الوزارة على ذلك، وتحدد اللائحة الأساسية طريقة تكوين هذه الفروع واختصاصاتها، وغير ذلك من الأحكام المتعلقة بها.

أجهزة الجمعية

المادة الحادية عشرة:

تتكون الجمعية من الأجهزة الآتية :

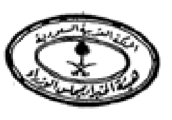
١- الجمعية العمومية.
٢- مجلس الإدارة.
٣- اللجان الدائمة التي تكوّنها الجمعية العمومية، أو مجلس الإدارة، على أن يحدد اختصاصها القرار الصادر بتكوينها.
٤- الجهاز التنفيذي.

موارد الجمعية

المادة الثانية عشرة:

تتكون موارد الجمعية مما يأتي:

١- رسوم العضوية (إن وجدت).
٢- عوائد نشاطات الجمعية.
٣- الصدقات، والهبات، والأوقاف، والتبرعات.
٤- العوائد الاستثمارية من أموال الجمعية.
٥- ما يقرر لها من إعانات حكومية.





بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية
هيئة الخبراء بمجلس الوزراء

الرقم ....
التاريخ : / / ١٤هـ
المرفقات ....

٦ - ما قد يخصصه الصندوق من دعم لبرامجها وتطويرها.

٧- الموارد المالية التي تحققها الجمعية من خلال إدارتها لمؤسسة تابعة لإحدى الجهات الحكومية أو الخاصة، أو تنفيذ بعض مشروعاتها أو برامجها وفقاً للمادة (السابعة والعشرين) من النظام.

٨- الزكوات للجمعيات التي يشتمل نشاطها على مصارف للزكاة.

الجمعية العمومية

المادة الثالثة عشرة:

١- تتكون الجمعية العمومية من الأعضاء المؤسسين والأعضاء الذين مضت على عضويتهم في الجمعية ستة أشهر على الأقل، بشرط تسديد رسوم العضوية إن وجدت.

٢- تعقد الجمعية العمومية اجتماعاتها (العادية وغير العادية) في مقر الجمعية بناءً على دعوة خطية من رئيس مجلس إدارة الجمعية تشتمل على جدول الأعمال، ومكان الاجتماع، وتاريخه، وساعة انعقاده، على أن تبلغ الوزارة والجهة المشرفة وأعضاء الجمعية بالدعوة قبل الموعد المحدد بخمسة عشر يوماً على الأقل، ويجوز للوزارة وللجهة المشرفة ندب من يمثلها لحضور الاجتماع.

٣- تعقد الجمعية العمومية اجتماعاً عاديًا مرة واحدة على الأقل كل سنة مالية للجمعية، على أن يعقد الاجتماع الأول لكل سنة خلال الأشهر الأربعة الأولى منها.

٤- تعقد الجمعية العمومية اجتماعاتها غير العادية بناءً على طلبٍ مُسبَّبٍ من الوزارة، أو من مجلس الإدارة، أو بناء على طلب عدد لا يقل عن (٢٥٪) من الأعضاء الذين لهم حق حضور الجمعية العمومية.

٥- لعضو الجمعية العمومية أن ينيب عنه - كتابة - عضواً آخر يمثله في حضور الجمعية العمومية، ولا يجوز أن ينوب العضو عن أكثر من عضو.





بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية
هيئة الخبراء بمجلس الوزراء

الرقم: ____________
التاريخ: / / ١٤هـ
المرفقات: ____________

٦- لا يجوز لعضو الجمعية العمومية الاشتراك في التصويت على أي قرار إذا كانت له فيه مصلحة شخصية، وذلك فيما عدا انتخاب أعضاء مجلس الإدارة.

اختصاصات الجمعية العمومية العادية

المادة الرابعة عشرة:

تختص الجمعية العمومية العادية بالآتي:

١- دراسة تقرير مراجع الحسابات عن القوائم المالية للسنة المالية المنتهية، واعتمادها بعد مناقشتها.

٢- إقرار مشروع الميزانية التقديرية للسنة المالية الجديدة.

٣- مناقشة تقرير مجلس الإدارة عن أعمال الجمعية ونشاطاتها للسنة المالية المنتهية، والخطة المقترحة للسنة المالية الجديدة، واتخاذ ما تراه في شأنه.

٤- إقرار خطة استثمار أموال الجمعية، واقتراح مجالاته.

٥- انتخاب أعضاء مجلس الإدارة، وتجديد مدة عضويتهم، وإبراء ذمة مجلس الإدارة السابق.

٦- تعيين محاسب قانوني مرخص له؛ لمراجعة حسابات الجمعية، وتحديد أتعابه.

اختصاصات الجمعية العمومية غير العادية

المادة الخامسة عشرة:

تختص الجمعية العمومية غير العادية بالنظر في المسائل الآتية:

١- البت في استقالة أي من أعضاء مجلس الإدارة، أو إسقاط العضوية عنه، وانتخاب من يشغل المراكز الشاغرة في عضوية مجلس الإدارة.

٢- إلغاء ما تراه من قرارات مجلس الإدارة.

٣- اقتراح اندماج الجمعية في جمعية أخرى.

٤- إقرار تعديل اللائحة الأساسية.





بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية
هيئة الخبراء بمجلس الوزراء

الرقم ....
التاريخ : / / ١٤هـ
المرفقات ....

٥- حل الجمعية اختيارياً.

ولا تكون قرارات الجمعية العمومية غير العادية الصادرة في شأن الاختصاصات الواردة في الفقرات (٣) و(٤) و(٥) نافذة إلا بعد استكمال الإجراءات اللازمة وفقاً لأحكام النظام.

المادة السادسة عشرة:

لا يجوز للجمعية العمومية (العادية أو غير العادية) أن تنظر في مسائل غير مدرجة في جدول أعمالها.

المادة السابعة عشرة:

١- يعد اجتماع الجمعية العمومية (العادية أو غير العادية) صحيحاً إذا حضره أكثر من نصف أعضائها، فإن لم يتحقق ذلك أُجّل الاجتماع إلى موعد آخر يعقد خلال مدة أقلها ساعة وأقصاها خمسة عشر يوماً من موعد الاجتماع الأول، ويكون الاجتماع في هذه الحالة بالنسبة إلى الجمعية العمومية العادية صحيحاً مهما كان عدد الأعضاء الحاضرين، وبما لا يقل عن (٢٥٪) من إجمالي الأعضاء بالنسبة إلى الجمعية العمومية غير العادية.

٢- تصدر قرارات الجمعية العمومية العادية بأغلبية عدد الأعضاء الحاضرين.

٣- تصدر قرارات الجمعية العمومية غير العادية بأغلبية ثلثي عدد الأعضاء الحاضرين.

المادة الثامنة عشرة:

١- تنتخب الجمعية العمومية أعضاء مجلس إدارة الجمعية بالاقتراع السري.

٢- للوزارة حق ندب من يحضر عملية الانتخاب للتأكد من سيرها طبقاً للائحة الأساسية.

٣- للوزارة إلغاء نتيجة الانتخاب إذا تأكد لها أنها بُنيت على مخالفات لهذا النظام أو اللائحة أو اللائحة الأساسية، وذلك خلال ثلاثين يوماً من تَبَلُّغها بالنتيجة.



المملكة العربية السعودية
هيئة الخبراء بمجلس الوزراء

بسم الله الرحمن الرحيم

الرقم: ____
التاريخ: / / ١٤هـ
المرفقات: ____

٤- لا يجوز الجمع بين الوظيفة في الجمعية وعضوية مجلس الإدارة، إلا بموافقة الوزارة ووفقاً لما تحدده اللائحة.

المادة التاسعة عشرة:

١- يجوز للوزير - بقرارٍ مُسبَّبٍ - عزل مجلس الإدارة المنتخب وتعيينُ مجلسِ إدارةٍ مؤقتٍ للجمعية، وذلك في إحدى الحالتين الآتيتين:

أ- إذا نقص عدد أعضاء مجلس الإدارة - لأي سبب - عن الحد الأدنى المحقق للنصاب النظامي اللازم لعقد اجتماعات المجلس المحدد في اللائحة الأساسية، وتعذر تكملة عدد الأعضاء طبقاً لأحكام النظام.

ب- إذا خالف مجلس الإدارة أيَّ حكم من أحكام النظام أو اللائحة أو اللائحة الأساسية، ولم تصحح المخالفة خلال شهر واحد من تاريخ الإنذار الخطي الموجه من الوزارة.

٢- على مجلس الإدارة المؤقت أن يدعو الجمعية العمومية للانعقاد خلال ستين يوماً من تاريخ تعيينه، وأن يعرض عليها تقريراً مفصلاً عن حالة الجمعية، وتنتخب الجمعية العمومية في هذه الجلسة مجلس إدارة جديداً، وتنتهي مهمة مجلس الإدارة المؤقت بانتخاب مجلس إدارة جديد.

المادة العشرون:

على مجلس إدارة الجمعية أن يقدم إلى الوزارة تقريراً سنويًا مفصلاً معتمداً من الجمعية العمومية عن القوائم المالية للسنة المالية المنتهية خلال أربعة أشهر من نهاية السنة المالية؛ مشتملاً على رصد نشاطات الجمعية، وعلى تقرير مالي شامل معتمد من مراجع الحسابات، وصورة من الميزانية التقديرية للعام الجديد.





المملكة العربية السعودية
هيئة الخبراء بمجلس الوزراء

بسم الله الرحمن الرحيم

الرقم :
التاريخ : / / ١٤هـ
المرفقات :

المادة الحادية والعشرون:

على الجمعية ما يأتي:

١- أن تحتفظ في مقرها بالوثائق والمكاتبات والسجلات الخاصة بها، وفق ما تتضمنه اللائحة من أحكام.

٢- أن تقيد في سجل خاص اسم كل عضو من أعضاء الجمعية، وبياناته، وعنوانه، وتاريخ انضمامه إلى الجمعية، وما يسدده من رسوم العضوية (إن وجدت) وكل تغيير يطرأ على هذه البيانات.

٣- أن تدون - في سجلات معدة لهذا الغرض - وقائع جلسات الجمعية العمومية ومجلس الإدارة وقراراتهما، وكذلك القرارات التي يصدرها مسؤول الجهاز التنفيذي للجمعية بتفويضٍ من مجلس الإدارة، ولكل عضوٍ حق الاطلاع على هذه السجلات.

٤- أن تدون حساباتها في سجلاتٍ تبين على وجه التفصيل الإيرادات والمصروفات.

٥- أن تتعاقد مع محاسبٍ قانونيٍ مرخصٍ له لمراجعة حساباتها.

٦- أن تودع أموالها النقدية باسمها لدى أحد البنوك في المملكة، وألاّ تصرف هذه الأموال في غير ما خصصت له ، وألاّ يصرف منها إلاّ بتوقيع اثنين من المسؤولين في الجمعية يفوضهما بذلك مجلس الإدارة، وتحدد اللائحة الأساسية هذين المسؤولين.

٧- أن تعرض الجمعية في مقرها أو على موقعها الإلكتروني القوائم المالية المدققة قبل أسبوع - على الأقل - من موعد انعقاد الجمعية العمومية.

٨- أن تلتزم بأحكام الشريعة الإسلامية والنظام العام والآداب العامة، وأحكام النظام واللائحة وغيرهما من الأنظمة واللوائح، وكل ما يحافظ على الوحدة الوطنية.

٩- أن تصدر بطاقة عضوية لكل عضو من أعضائها.

١٠- ألاّ تتصرف فيما تتلقاه من زكوات إلاّ بما يتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية.

١١- ألاّ تستثمر أموالها في مضاربات مالية.





١٢- ألاّ تتلقى إعانات من خارج المملكة إلاّ بعد موافقة الوزارة وفقاً للضوابط التي تحددها اللائحة.

المادة الثانية والعشرون:

يجوز حلُّ الجمعية حلاً اختيارياً بقرار من الجمعية العمومية غير العادية، وفقاً لأحكام هذا النظام واللائحة الأساسية.

المادة الثالثة والعشرون:

١- للوزير - بقرار مُسبّب وبعد إنذارها - تعليق نشاط الجمعية مؤقتاً، أو حلها أو دمجها في جمعية أخرى، وذلك في إحدى الحالات الآتية:

أ- إذا قل عدد أعضائها عن خمسة أشخاص.

ب- إذا خرجت عن أهدافها، أو ارتكبت مخالفات جسيمة لهذا النظام، أو اللائحة، أو اللائحة الأساسية.

جـ- إذا أصبحت عاجزة عن الوفاء بالتزاماتها المالية.

د - إذا تصرفت في أموالها في غير الأوجه المحددة لها.

هـ- إذا ارتكبت مخالفات لأحكام الشريعة الإسلامية، أو النظام العام، أو الآداب العامة، أو أي فعل يخل بالوحدة الوطنية.

٢- إذا ثبت للوزارة وقوع أخطاء جسيمة تؤثر على تنفيذ عقد أبرمته الجمعية مع جهة حكومية أو خاصة لإدارة مؤسسة تابعة لها أو تنفيذ أي من مشروعات تلك الجهة





بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية
هيئة الخبراء بمجلس الوزراء

الرقم: ....
التاريخ: / / ١٤هـ
المرفقات: ....

أو برامجها أو خدماتها؛ فللوزارة - بعد التنسيق مع الجهة - وقف تنفيذ العقد مؤقتاً إلى حين إزالة المخالفات، أو إنهائه.

المادة الرابعة والعشرون:

لا يجوز للقائمين على شؤون الجمعية التي صدر قرار من الوزير بتعليق نشاطها مؤقتاً أو حلها أو دمجها في جمعية أخرى؛ تصفيتها أو التصرف في أموالها أو مستنداتها، إلاّ وفقاً لما تقضي به اللائحة.

منح صفة النفع العام

المادة الخامسة والعشرون:

تعد الجمعية ذات نفع عام إذا كان غرضها تحقيق مصلحة عامة، على أن ينص على ذلك في ترخيص إنشائها، ويكون إضفاء هذه الصفة أو إلغاؤها - في المرحلة التالية للترخيص - بقرار من الوزير، وتحدد اللائحة الأحكام المتعلقة بذلك.

المادة السادسة والعشرون:

١- لا يجوز الحجز والتنفيذ على أموال جمعيات النفع العام إلاّ بحكم قضائي.

٢- لجمعية النفع العام نزع ملكية العقارات التي تحتاج إليها في حدود أغراض النفع العام التي أنشئت من أجلها، وتطبق في هذه الحالة أحكام نظام نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ووضع اليد المؤقت على العقار، وذلك بالقدر الذي يتفق وطبيعة عمل هذه الجمعية، على أن يصدر قرار نزع الملكية من الوزير، وأن تدفع الجمعية التعويضات المترتبة على ذلك.

المادة السابعة والعشرون:

يجوز لأي جهة حكومية أو خاصة التعاقد مع إحدى جمعيات النفع العام لإدارة مؤسسة تابعة لها، أو تنفيذ بعض مشروعاتها أو برامجها أو خدماتها التي تدخل ضمن اختصاصها، وتحدد اللائحة إطار العلاقة التعاقدية بين الطرفين.



١٤




المملكة العربية السعودية
هيئة الخبراء بمجلس الوزراء

الرقم: ____________
التاريخ: / / ١٤هـ
المرفقات: ____________

المادة الثامنة والعشرون:

تسري على جمعيات النفع العام فيما لم يرد في شأنه نص خاص؛ الأحكام الواردة في هذا النظام، المتعلقة بالجمعيات.

المؤسسات الأهلية

المادة التاسعة والعشرون:

تتكون موارد المؤسسة مما يخصصه لها المؤسس أو المؤسسون من أموال، أو أوقاف، أو هبات، أو وصايا، ويجوز لها استقبال التبرعات بعد موافقة الوزارة.

المادة الثلاثون:

يجب أن تشمل اللائحة الأساسية للمؤسسة البيانات الآتية:

١- اسم المؤسسة، ونطاق عملها الجغرافي، ومقرها الرئيس.

٢- اسم المؤسس أو أسماء المؤسسين، وبياناتهم الشخصية.

٣- الغرض الذي تنشأ المؤسسة لتحقيقه.

٤- بيان بالحالات التي يمكن فيها حل المؤسسة حلاً اختيارياً (إن وجدت)، والأحكام المنظمة لذلك.

٥- بيان تفصيلي بالأموال المخصصة للمؤسسة، وإجراءات التصفية عند الحل، والجهة التي ستؤول إليها أموالها ومستنداتها.

٦- الأحكام المنظمة لإدارة المؤسسة، بما في ذلك طريقة تشكيل مجلس الأمناء، وطريقة تعيين المسؤول التنفيذي، ومهمات كل منهما واختصاصاته.

المادة الحادية والثلاثون:

يكون لكل مؤسسة مجلس أمناء من ثلاثة أعضاء على الأقل يعينهم المؤسس أو المؤسسون أو من يعهد إليه بذلك بموجب اللائحة الأساسية، وتبلغ الوزارة بالتعيين، وبكل تعديل يطرأ على تشكيل مجلس الأمناء. وإذا لم يعين مجلس للأمناء، أو خلا مكان واحد - أو أكثر - منهم وتعذر تعيين البديل بالطريقة المبينة في اللائحة الأساسية؛ فتتخذ الوزارة ما يلزم وفق ما تحدده اللائحة.




المملكة العربية السعودية
هيئة الخبراء بمجلس الوزراء



الرقم: ____________
التاريخ: / / ١٤هـ
المرفقات: ____________

المادة الثانية والثلاثون:

يتولى مجلس الأمناء إدارة المؤسسة وفقاً لأحكام النظام واللائحة واللائحة الأساسية، ويمثلها رئيس المجلس أمام القضاء، وأمام غيره، ولرئيس المجلس بعد موافقة مجلس الأمناء، أن يفوض في هذا الاختصاص من يراه.

المادة الثالثة والثلاثون:

تكون للمؤسسة ميزانية سنوية، وحساب ختامي، ويجوز - بعد موافقة الوزارة - أن يكتفى عنه ببيان يتضمن إيراداتها ومصروفاتها، وأوجه إنفاق أموالها بحسب طبيعة المال الذي جرى تخصيصه وفقاً للائحة الأساسية.

المادة الرابعة والثلاثون:

تُعِد الوزارة سجلاً خاصًا بالمؤسسات، وتحدد اللائحة الأحكام المتعلقة بهذا السجل، وإجراءات التسجيل فيه، والبيانات اللازم تسجيلها.

المادة الخامسة والثلاثون:

١- لا يجوز حل المؤسسة اختياريًا أو دمجها في مؤسسة أخرى إلاّ بموافقة المؤسس أو المؤسسين، أو وفقاً لما تقضي به اللائحة الأساسية.

٢- تتخذ الوزارة - في الحالات الواردة في المادة (الثالثة والعشرين) - ما يلزم للمحافظة على أموال المؤسسة واستمرارها، ولها في سبيل ذلك عزل مجلس أمناء المؤسسة أو أي من المسؤولين التنفيذيين فيها، أو تعليق نشاطها مؤقتاً، على أنه لا يجوز حل المؤسسة إلاّ في حالة ثبوت عجزها عن الوفاء بالتزاماتها المالية أو استحالة تحقيقها لأهدافها، مع التقيد في كل الأحوال بوصية المؤسس أو المؤسسين وشروطهم وبما تقضي به اللائحة الأساسية.



١٦

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية
هيئة الخبراء بمجلس الوزراء

الرقم : ....
التاريخ : / / ١٤هـ
المرفقات : ....

٣- يصدر أي إجراء تتخذه الوزارة - استناداً إلى الفقرة (٢) من هذه المادة - بقرار مسبّب من الوزير بعد إنذار المؤسسة.

المادة السادسة والثلاثون:

إذا حلت المؤسسة وفقاً للمادة (الخامسة والثلاثين) وكانت قد حصلت على إعانة من الدولة أو سمح لها بجمع تبرعات، فيكون التصرف في الأموال المستحصلة من تلك الإعانات أو التبرعات وفقاً لما تقضي به اللائحة.

المادة السابعة والثلاثون:

تسري على المؤسسات فيما لم يرد في شأنه نص خاص، الأحكام الواردة في هذا النظام المتعلقة بالجمعيات، وذلك باستثناء الأحكام الخاصة بجمعيات النفع العام، وما يتعلق بالأحكام الخاصة بالإعانات الحكومية.

مجلس الجمعيات والمؤسسات

المادة الثامنة والثلاثون:

يجوز للوزير أن يشكل مجلساً للجمعيات وآخر للمؤسسات، وتحدد اللائحة طريقة تشكيل كل مجلس واختصاصاته وتنظيم شؤونه المالية والإدارية والأحكام الأخرى ذات العلاقة بكل مجلس.





بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية
هيئة الخبراء بمجلس الوزراء

الرقم: ________
التاريخ: / / ١٤هـ
المرفقات: ________

أحكام عامة

المادة التاسعة والثلاثون:

١- يجوز لجمعيات النفع العام جمع التبرعات، ويجوز لغيرها من الجمعيات - بعد موافقة الوزارة - جمع التبرعات لتنفيذ برامج محددة، على أن يتم التقيد في جميع الأحوال بالأنظمة والتعليمات والضوابط الصادرة من الجهات المختصة في هذا الشأن.

٢- لا يجوز للجمعيات والمؤسسات التعاقد أو الاتفاق مع الدول أو المنظمات أو المؤسسات الدولية، إلاّ بعد موافقة الوزارة والجهة المختصة.

٣- لا يجوز للجمعية أو المؤسسة الخروج عن الأهداف المحددة لها، ولا أن تنطوي أي من نشاطاتها وأعمالها على ما يؤدي إلى الإخلال بالنظام العام وإثارة النعرات والفرقة بين المواطنين.

المادة الأربعون:

تكون القرارات الصادرة من الوزارة تنفيذاً لأحكام هذا النظام قابلة للطعن أمام المحكمة الإدارية خلال (ستين) يوماً من تاريخ العلم بها، وتفصل المحكمة في الطعن على وجه السرعة.

المادة الحادية والأربعون:

تسري أحكام هذا النظام على المؤسسات الخيرية المنشأة بموجب أوامر ملكية باستثناء ما يلي:

١- ما يرد به نص خاص في النظام الأساسي للمؤسسة.

٢- الأحكام التي يقرر مجلس الوزراء عدم سريانها على تلك المؤسسات.



١٨





الرقم :
التاريخ : / / ١٤هـ
المرفقات :

المادة الثانية والأربعون:

يصدر الوزير اللائحة خلال (تسعين) يوماً من تاريخ نشر النظام.

المادة الثالثة والأربعون:

يلغي هذا النظام لائحة الجمعيات والمؤسسات الخيرية، الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (١٠٧) وتاريخ ١٤١٠/٦/٢٥هـ، وكل ما يتعارض معه من أحكام.

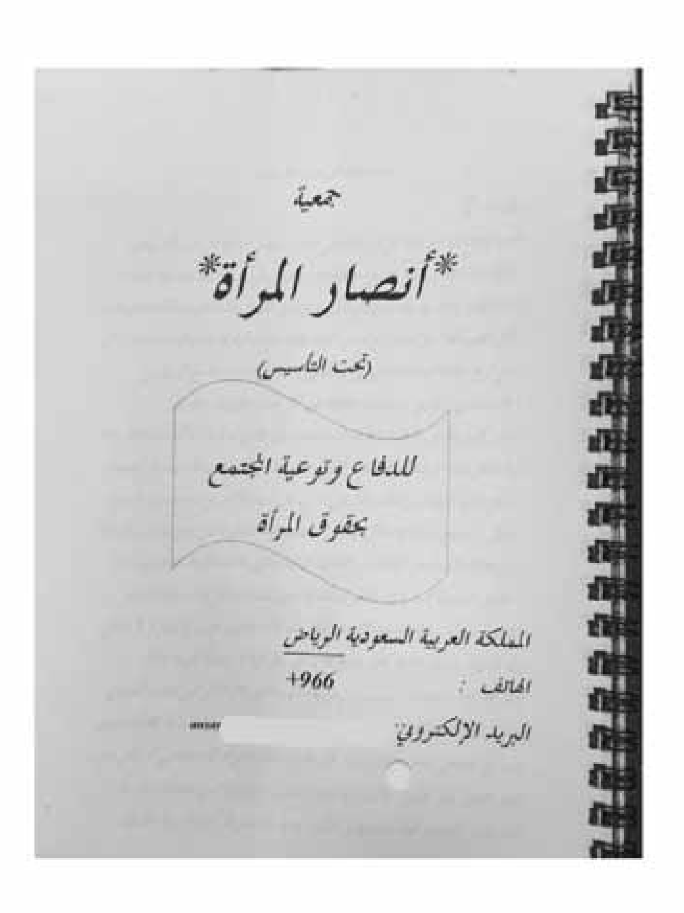
المادة الرابعة والأربعون:

يعمل بهذا النظام بعد (تسعين) يوماً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.





ملحق رقم (2)
صورة غلاف مشروع جمعية (أنصار المرأة)



جمعية

أنصار المرأة

(تحت التأسيس)

للدفاع وتوعية المجتمع

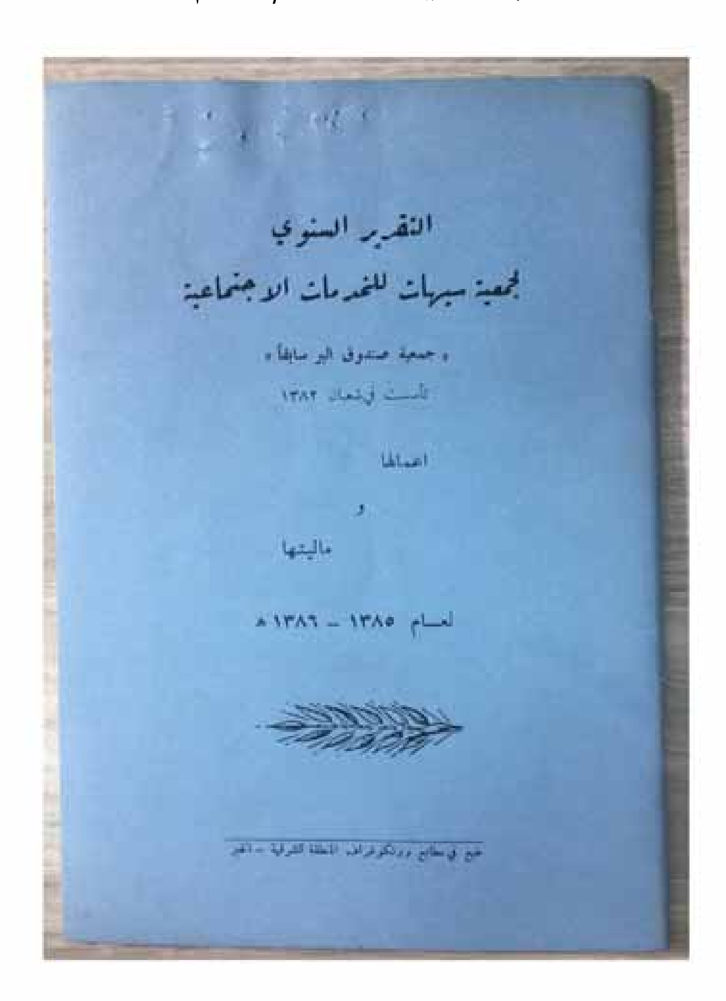
بحقوق المرأة

المملكة العربية السعودية الرياض

الهاتف : +966

البريد الإلكتروني

ملحق رقم (3)
صورة غلاف أول تقرير لجمعية (سيهات للخدمات الاجتماعية) 1385هـ/1965م


التقرير السنوي
لجمعية سيهات للخدمات الاجتماعية
«جمعية صندوق البر سابقاً»
تأسست في شعبان ١٣٨٢
اعمالها
و
ماليتها
لعام ١٣٨٥ - ١٣٨٦ هـ

المراجع

1) **اتجاهات الصحافة السعودية نحو الجمعيات الخيريّة**، عزة عبد العزيز عثمان والجوهرة بنت فهد الزامل، مركز البحوث بمركز الدراسات الجامعية، جامعة الملك سعود، الرياض، 1423هـ/ 2003م.

2) **أزمة الحركة النسوية السعودية**، موسى السادة، منشور في 2/ 10/ 2017م،

www.salhouriia24.tk/2017/10/blog - post_31.html

3) **اغتراب الرعاية الاجتماعية في مجتمع الرفاه**، محمد زكي أبو النصر، المكتب الجامعي الحديث، القاهرة، 1430هـ/ 2010م

4) **التطورات المرحلية للجمعيّات الخيرية في المملكة العربية السعودية**، عبد الله بن ناصر السدحان، وزارة العمل والتنمية الاجتماعية، تقرير غير منشور، 1436هـ/ 2016م.

5) الثوابت والمتغيرات الاجتماعية في المجتمع العربي السعودي، إبراهيم بن مبارك الجوير، ضمن بحوث **مؤتمر المملكة العربية السعودية في مائة عام**، دارة الملك عبد العزيز، الرياض، 1428هـ/ 2008م.

6) **الجمعيّات الأهلية النسائيّة: قضايا ومشكلات**، محمد عبدالفتاح محمد، المكتب الجامعي الحديث، القاهرة، 2008م/ 1428هـ.

7) **الجمعيات الخيرية في المملكة العربية السعودية: نشأتها، خدماتها**، إدارة الجمعيات الخيرية، وزارة العمل الشؤون الاجتماعية، الرياض، 1402هـ/ 2002م.

8) **الجهات الخيرية وشرائح المجتمع: واقع العلاقة وطموح المستقبل**، عمر بن نصير البركاتي، في الملتقى الأول للجهات الخيرية بمنطقة القصيم، جمعية البر الخيرية ببريدة، القصيم، 1428هـ/ 2008م.

9) **الجهود التربوية للجمعيات الخيرية النسائية السعودية**، حصة بنت مُحَمَّد المنيف، دارة الملك عبد العزيز، الرياض، 1426هـ/ 2006.

10) الجهود النسائية التطوعية في مجالات الرعاية الاجتماعية بالمملكة العربية السعودية، الجازي بنت مُحَمَّد الشبيكي، رسالة ماجستير، كلية الآداب، جامعة الملك سعود، الرياض، 1412هـ/ 1992م.

11) الحراك النسائي في السعودية.. سؤال الهوية والسلطة والحقوق، مقال منور في **مجلة المجلة**، عدد: 16/ 12/ 2013م، http:// arb.majalla.com.

12) **الخروج من دفء النفط: آثاره الاقتصادية والاجتماعية والسياسية**، مركز دراسات الخليج والجزيرة العربية، سلسلة الحلقات النقاشية، العدد (1)، جامعة الكويت، الكويت، 2016م/ 1437هـ.

13) **الرعاية الاجتماعية في المملكة العربية السعودية: النشأة والواقع**، عبد الله بن ناصر السدحان، دارة الملك عبد العزيز، الرياض، 1425هـ/ 2005م.

14) **السادس من نوفمبر: المرأة وقيادة السيارة 1990م**، عائشة المانع وحصة مُحَمَّد آل الشيخ، جداول للنشر والترجمة والتوزيع، بيروت، 1433هـ/ 2013م.

15) **العمل الاجتماعي الخيري في منطقة الخليج العربية: التنظيم ـ التحديات ـ المواجهة**، علي بن إبراهيم النملة، مطبعة سفير، الرياض، 1431هـ/ 2011م.

16) **العمل الاجتماعي والمرأة: قراءة في الدراسات العربية واللبنانية**، دلال البزري وعزّة شرارة بيضون، دار الجديد، بيروت، 1998م/ 1418هـ.

17) **العمل الخيري التطوعي والتنمية: استراتيجيات الجيل الثالث من المنظمات غير الحكومية**، ديفيد كورتن، ترجمة بدر ناصر المطيري، الأمانة العامة للأوقاف، الكويت، 1421هـ/ 2001م.

18) العمل الخيريّ النسويّ: الواقع وآفاق التطوير، وداد العيدوني، ضمن بحوث **(مؤتمر العمل الخيريّ الخليجي الثالث)** دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيريّ، الامارات العربية المتحدة، دبي، 2008م/ 1428هـ.

19) العولمة والمنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني، الجمعيات التطوعية: دول مجلس التعاون نموذجًا، علي أحمد الطراح، ضمن بحوث ندوة **(المجتمع المدني في دول مجلس التعاون)**، المكتب التنفيذي لمجلس وزراء الشؤون في دول مجلس التعاون، البحرين، 2006م/ 1426هـ.

20) اللائحة التنفيذية لنظام الجمعيّات والمؤسسات الأهلية الصادرة بقرار وزير العمل والتنمية الاجتماعية (وزير الشؤون الاجتماعية سابقًا) رقم (73739) وتاريخ 11/ 6/ 1437هـ.

21) **المدخل إلى البحث في العلوم السلوكية**، صالح بن حمد العساف، مكتبة العبيكان، الرياض، 1409هـ/ 1989م.

22) المدخل إلى دراسة المجتمع السعودي، محمّد بن إبراهيم السيف، دار الخريجي، الرياض 1418هـ، 1998م.

23) المرسوم الملكي رقم أ/ 90 في 28/ 8/ 1412هـ الصادر بالنظام الأساسي للحكم في المملكة العربية السعودية.

24) المسح الديموغرافي للعام 2016م الهيئة العامة للإحصاء، المملكة العربية السعودية، (https://www.stats.gov.sa/ar/4522).

25) المشاركة الأهلية في تنمية المجتمع العربي الخليجي، مريم عيسى الشيراوي، ضمن ندوة **(المجتمع المدني في دول مجلس التعاون: مفاهيمه ومؤسساته وأدواره المنتظرة)** المكتب التنفيذي لمجلس وزراء العمل والشؤون الاجتماعية بدول مجلس التعاون، البحرين، 2006م/ 1426هـ.

26) المنظمات الأهلية في الخليج العربي، مريم عيسى الشيراوي، **مجلة شؤون اجتماعية**، الشارقة، العدد 81، 2004م/ 1424هـ.

27) المصادر المحلية لتاريخ المملكة العربية السعودية، عبد العزيز بن عبد الله الخويطر، **مجلة الدارة**، العدد 3، السنة 26، دارة الملك عبد العزيز، الرياض. 1421هـ/ 2001م.

28) **الممانعة المجتمعيّة: تأصيل فكري للمفهوم والوسائل**، محمد بن إبراهيم السعيدي، مركز الفكر المعاصر، 1436هـ/ 2016م.

29) أوضاع الرعاية الاجتماعية وسبل التطوير في دول مجلس التعاون الخليجي، فيصل حمد المناور، ضمن بحوث ندوة **(مراجعة أدوار ومهام قطاع الرعاية الاجتماعية ومجالاتها وسياساتها)**، المكتب التنفيذي لمجلس وزراء الشؤون الاجتماعية بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربي، البحرين، 1435هـ/ 2014م.

30) أياد مرئية: **تحمل المسؤولية من اجل التنمية الاجتماعية**، معهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية، جنيف، 2000م/ 1420هـ.

31) **برامج الرعاية الاجتماعية في المملكة العربية السعودية: تطور وتطوير**، راشد بن سعد الباز، مكتبة الملك عبد العزيز، الرياض، 1426هـ/ 2005م.

32) **برنامج التحول الوطني 2**، الملخص التنفيذي، 1439هـ/ 2018م.

33) **بوادر المجتمع المدني في المملكة العربية السعودية**، محمد بن عبدالرزاق القشعمي، فراديس للنشر والتوزيع، بيروت، 1433هـ/ 2012م.

34) **تصنيف الجمعيات الخيرية في المملكة العربية السعودية**، مركز إيفاد للدراسات والاستشارات، مؤسسة الملك خالد الخيرية، الرياض، 1431هـ/ 2011م.

35) تقرير غير منشور عن عدد الجمعيّات في المملكة العربية السعودية بنهاية عام 1437هـ/ 2016م، وزارة العمل والتنمية الاجتماعية، وكالة التنمية الاجتماعية.

36) **تمكين المرأة العربية في المجال التنموي**، فيصل المناور، المعهد العربي للتخطيط، الكويت، 2017م/ 1438هـ.

37) **توجهات العطاء العربي: من العمل الخيري إلى التغيير الاجتماعي**، تحرير: باربرا إبراهيم، دينا شريف، مركز جون جرهارت للعطاء الاجتماعي والمشاركة المدنية بالجامعة الأمريكية، القاهرة، 1430هـ/ 2010م.

38) **جمع التبرعات للجمعيات الخيرية**، إبراهيم بن محَمَّد العبيدي، مؤسسة الملك خالد الخيرية، الرياض، 1431هـ/ 2011م.

39) جهود جمعية النهضة النسائية الخيرية في تنمية الموارد البشرية، الجازي بنت مُحَمَّد الشبيكي، ضمن الملتقى النسائي الأول بعنوان **(دور المرأة السعودية في بناء مؤسسات المجتمع)** مركز رؤية للدراسات الاجتماعية، الرس، 1428هـ/ 2008م.

40) خطط التنمية للمملكة من الثالثة إلى التاسعة، وزارة الاقتصاد والتخطيط، بدون تاريخ.

41) دور مجلس التعاون في دعم قضايا المرأة وتفعيل دورها الإداري والقيادي، نورة بنت عبد الرحمن اليوسف، ضمن ندوة **(المرأة والتنمية في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية)**، قطاع شؤون الإنسان والبيئة بمجلس التعاون لدول الخليج العربية، الرياض.

42) **دور مؤسسات الوقف المعاصرة في رعاية قضايا المرأة (إشكاليات وتجارب)**، فؤاد العمر، الأمانة العامة للأوقاف، الكويت، 2006م/ 1426هـ.

43) **صحيفة الجزيرة** عدد رقم (315) في 12/ 8/ 1390هـ الموافق 13/ 10/ 1970م، وعدد (305) في 2/ 6/ 1390هـ الموافق 4/ 8/ 1970م.

44) قرار مجلس الوزراء رقم (107) في 25/ 6/ 1410هـ (1990م)، الصادر بلائحة الجمعيات والمؤسسات الخيرية.

45) **قضية تحرير المرأة في الغرب: أصولها الفلسفية وآثارها على**

العالم الإسلامي، إيمان بنت محمد العسيري، مركز باحثات لدراسات المرأة، الرياض، 1438هـ/ 2017م.

46) كي تفي المنظمات غير الربحية بوعودها، جيفري ل وبراداش، توماس ج، تيرني ونان ستون، ترجمة شركة إي كي للترجمة، المملكة المتحدة، **مجلة هارفارد لإدارة الاعمال**، عدد ديسمبر 2008م/ 1428هـ.

47) **لمحات من تاريخ الحركة النسوية في العراق**، فاروق عبد الجبار البياتي، http://musawasyr.org/?p=7216

48) **لوائح وأنظمة وزارة الشؤون الاجتماعية**، إدارة التخطيط والتطوير الإداري بوزارة الشؤون الاجتماعية، الطبعة الخامسة، 1430هـ/ 2009م.

49) **مسيرة جمعيّة الهلال الأحمر السعودي خلال خمسة وستين عامًا من العطاء**، لافي بن مناحي المطيري وزملاؤه، جمعيّة الهلال الأحمر السعودي، 1419هـ/ 1999م.

50) معايير الثقة لدى المتبرعين للأعمال الخيرية: دراسة استطلاعية على عينة من رجال الأعمال في الرياض وجده والدمام، عبدالعزيز بن علي الغريب وناصر بن صالح العود، مؤسسة الملك خالد الخيرية، الرياض، 1431هـ/ 2011م.

51) **معايير المشاريع الناجحة وتقييمها في القطاع الخيري**، مؤسسة عبد الرحمن بن صالح الراجحي وعائلته الخيريّة، الدمام، بدون تاريخ.

52) **معجم المصطلحات السكانية والتنموية**، رشود بن مَحَمَّد الخريف، مؤسسة الملك خالد الخيرية، الرياض، 1431هـ/ 2011م.

53) **معوقات مشاركة المرأة البحرينية في جهود العمل التطوعي**، زهراء أحمد عيسى سند، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة البحرين، كلية الآداب، قسم العلوم الاجتماعية، 2010م/ 1430هـ.

54) **مقاومة التغيير في المجتمع السعودي: افتتاح مدارس البنات أنموذجًا**، عبد الله بن ناصر السدحان، بدون ناشر، الطبعة الثالثة، 1439هـ/ 2018م.

55) **ملامح العمل الاجتماعي في محافظة عنيزة: إرهاصات وخطوات**، مُحَمَّد بن عبد العزيز الخريدلي، مركز صالح بن صالح الاجتماعي، عنيزة، 1429هـ/ 2008م.

56) نحو دور تنموي للمنظمات الأهلية في دول مجلس التعاون الخليجي، إبراهيم جعفر السوري، ضمن ندوة **(المجتمع المدني في دول مجلس التعاون: مفاهيمه ومؤسساته وأدواره المنتظرة)** المكتب التنفيذي لمجلس وزراء العمل والشؤون الاجتماعية، البحرين، 2006م/ 1426هـ.

57) نشأة الجمعيّات النسائية في المملكة العربية السعودية، عبد الله بن ناصر السدحان، **مجلة مداد**، مركز مداد لدراسات العمل الخيري، جده، العدد الثالث، 1432هـ/ 2012م.

58) **نشأة العمل الخيري التطوع في عهد الملك عبد العزيز**، مختار إبراهيم عجوبة، جمعية النهضة النسائية الخيرية، الرياض، 1419هـ/ 1999م.

59) نظام الجمعيّات والمؤسسات الأهلية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/ 8) في 19/ 2/ 1437هـ (2016م).

60) **آفاق القطاع غير الربحي**، مؤسسة الملك خالد الخيريّة، الرياض، 1439هـ/ 2018م.

61) هل يحتاج تاريخ المملكة إلى مزيد من الدراسات؟، دلال بنت مخلد الحربي، **مجلة الدرعية**، العدد 13، الرياض 1422هـ/ 2002م.

62) http://agfund.org

63) http://cdcwr.ksuit.org

64) https://makeen.mlsd.gov.sa

65) https://mlsd.gov.sa/ar

66) www.agfund.org

67) www.aleqt.com/2018/04/24/article_1375211.html
68) www.al - jazirah.com/1999/19991112/th2.htm
69) www.alnahda - ksa.org/About.aspx
70) www.alwatan.com.sa/Politics/News_Detail.aspx?ArticleID
71) www.eremnews.com/news/arab - world/saudi - arabia/981761
72) www.firstwelfaresociety.org.sa/index.php/ar
73) www.lahaonline.com
74) www.nfsp.org.sa/ar/about/Pages/ExecutiveSpeech.aspx
75) www.shms.com.sa/html/story.php?id
76) www.srca.org.sa/ar/About/History
77) www.youtube.com/watch?time_continue = 5&v = Tvkxvqi2hLU
78) www.youtube.com/watch?v = LNp41TONYNc

الدكتور/ عبد الله بن ناصر السدحان

- دكتوراه في علم الاجتماع.
- وكيل سابق للتنمية الاجتماعية في وزارة العمل والتنمية الاجتماعية، وهذه الوكالة المشرفة على أعمال الجمعيات الخيّرية والمؤسسات الخيّرية الخاصة في المملكة العربية السعودية.
- عضو مجلس إدارة الجمعية السعودية لعلم الاجتماع والخدمة الاجتماعية لثلاث دورات ولا زال.
- ناقش وأشرف على عدد من رسائل الدكتوراه والماجستير في جامعات المملكة العربية السعودية.
- حاصل على جائزة الأمير محمّد بن فهد بن عبد العزيز آل سعود في مجال الدراسات والأبحاث.
- المشرف العلمي على سلسلة (أدلة الإرشاد الأسري) في (19 جزءاً) أكثر من (3500) صفحة.
- عضو الهيئة العلمية لكرسي الأمير مُحَمَّد بن فهد لدراسات العمل التطوعي، جامعة الإمام مُحَمَّد بن سعود.
- عضو الهيئة العلمية لكرسي الأمير سعود بن عبد المحسن لدراسات العمل الأهلي والخيري، جامعة حائل.
- محكم معتمد في (الاستراتيجية الوطنية للشباب في المملكة العربية السعودية) وزارة الاقتصاد والتخطيط.
- عضو فريق الاستراتيجية الوطنية للإنماء الاجتماعي.
- نشر أكثر من (40) بحثاً علمياً، بعضها في الموقع الشخصي (www.ansadhan.net).
- إصدار أكثر من (20) كتاباً، ويمكن الاطلاع عليها في الموقع الرسمي، ومنها:

1) رعاية الأيتام في المملكة العربية السعودية – النشأة والتطور.
2) رعاية المسنّين في المملكة العربية السعودية – دراسة تأريخية وثائقية.
3) أطفال بلا أسر: دراسة عن رعاية الأطفال مجهولي الأبوين ومن في حكمهم.
4) الرعاية الاجتماعية في المملكة العربية السعودية، نشر دارة الملك عبد العزيز.
5) الترويح في المجتمع السعودي.
6) مقاومة التغيير في المجتمع السعودي: افتتاح مدارس تعليم البنات أنموذجاً.
7) ماذا فعلت المدينة بسكانها: الآثار الاجتماعية للتوسع العمراني في المدينة السعودية.
8) الترويح الناعم: مجموعة بحوث عن الترويح بين الفتيات في المملكة العربية السعودية.
9) تطور عملية الاختيار للزواج (الخطبة) في المجتمع السعودي: نظرة اجتماعية.

- للتواصل مع المؤلف: ansadhan@gmail.com
- رقم الجوال: 0505340034

رقم الإيداع: 9935 / 1439

ردمـــــك: 978 - 603 - 02 - 7593 - 9